

٤٤- كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ - رضي الله تعالى عنهم(١)-

(١) قال الإمام أبو عبد الله المازري: اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض فقالت طائفة لا نفاضل بل نمسك عن ذلك وقال الجمهور بالتفضيل ثم اختلفوا فقال: أهل السنة: أفضلهم أبو بكر الصديق وقال الخطابية أفضلهم عمر بن الخطاب وقالت الراوندية: أفضلهم العباس وقالت الشيعة علي واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر قال جمهورهم: ثم عثمان ثم علي وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة: بتقديم علي على عثمان والصحيح المشهور: تقديم عثمان قال أبو منصور البغدادي: أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم أهل بدر ثم أحد ثم بيعة الرضوان وممن له مزية أهل العقبتين من الأنصار وكذلك السابقون الأولون وهم من صلى إلى القبلتين في قول: ابن المسيب وطائفة وفي قول الشعبي: أهل بيعة الرضوان وفي قول عطاء ومحمد بن كعب: أهل بدر.

قال القاضي عياض: وذهبت طائفة منهم ابن عبد البر إلى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي ﷺ أفضل ممن بقي بعده وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول واختلف العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا؟ وهل هو في الظاهر والباطن؟ أم في الظاهر خاصة؟ وممن قال بالقطع: أبو الحسن الأشعري قال: وهم في الفضل على ترتيبهم في الإمامة وممن قال بأنه اجتهادي ظني: أبو بكر الباقلاني وذكر ابن الباقلاني اختلاف العلماء في أن التفضيل هل هو في الظاهر أم في الظاهر والباطن جميعاً وكذلك اختلفوا في عائشة وخديجة أيتهما أفضل وفي عائشة وفاطمة رضي الله عنهم أجمعين.

وأما عثمان ﷺ فخلافته صحيحة بالإجماع وقتل مظلوماً وقتلته فسقة ؛ لأن موجبات القتل مضبوطة ولم يجر منه ﷺ ما يقتضيه ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة وإنما قتله همج ورعاع من غوغاء القبائل وسفلة الأطراف، والأرذال تحزبوا، وقصدوه من مصر فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم فحصروه حتى قتلوه ﷺ وأما علي ﷺ فخلافته صحيحة بالإجماع وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره وأما معاوية ﷺ فهو من العدول الفضلاء والصحابة النجباء ﷺ.

وأما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب أنفسها بسببها وكلهم عدول رضي الله عنهم ومتأولون في حروبهم وغيرها ولم يخرج شيء من ذلك أحداً منهم عن العدالة؛ لأنهم مجتهدون اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الدماء وغيرها ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم.

واعلم أن سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مشتبهة فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام.

قسم ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف وأن مخالفه باغ فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

وقسم عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في الطرف الآخر فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنه مستحق لذلك ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأن الحق معه لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه فكلهم معذورون رضي الله عنهم ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم رضي الله عنهم أجمعين.

١- باب مِنْ فَضَائِلِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

١-(٢٣٨١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أخبرنا وقال الآخَرَانِ: حدثنا حَبَّانُ ابْنُ هِلَالٍ) حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا ثَابِتٌ.

حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا(١)». [أخرجه البخاري: ٣٦٥٣، ٣٩٢٢، ٤٦٦٣].

(١) قوله ﷺ: (يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما) معناه: ثالثهما بالنصر والمعونة، والحفظ، والتسديد وهو داخل في قوله: تعالى:﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾ وفيه بيان عظيم توكل النبي ﷺ حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لأبي بكر ﷺ وهي من أجل مناقبه والفضيلة من أوجه منها هذا اللفظ ومنها بذله نفسه ومفارقته أهله وماله ورياسته في طاعة الله تعالى ورسوله وملازمة النبي ﷺ ومعاداة الناس فيه ومنها جعله نفسه عنه وغير ذلك.

٢-(٢٣٨٢) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ ابْنِ يَحْيَى ابْنِ خَالِدٍ، حدثنا مَعْنٌ، حدثنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ حُنَيْنٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رسول اللَّه ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «عَبْدٌ خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ».

فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَبَكَى، فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَال فَكَانَ رسول الله ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، وَقَالَ رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلا لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ، لا تُبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ[(1)]». [أخرجه البخاري: ٣٩٠٤، ٤٦٦].

(١) قوله ﷺ: (لا تبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر) الخوخة بفتح الخاء وهي: الباب الصغير بين البيتين أو الدارين ونحوه وفيه فضيلة.

ظاهرة لأبي بكر ﷺ وفيه أن المساجد تصان عن تطرق الناس إليها في خوخات ونحوها إلا من أبوابها إلا لحاجة مهمة.

٢-( ) حدثنا سَعِيدُ ابْنُ مَنْصُورٍ، حدثنا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمٍ، أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قال: خَطَبَ رسول الله ﷺ النَّاسَ يَوْماً، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٣-(٢٣٨٣) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ رَجَاءٍ، قال:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قال:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً».

٤-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي أَحَداً خَلِيلا لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ».

٥-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالا: حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

وحدثنا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا جَعْفَرُ ابْنُ عَوْنٍ، أخبرنا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلاً».

٦-( ) حدثنا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قال إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرَانِ: حدثنا جَرِيرٌ) عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ وَاصِلِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ خَلِيلا، لاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلا، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

٧-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ (ح).

وحدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا جَرِيرٌ (ح).

وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ (ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالا: حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خِلٍّ مِنْ خِلِّهِ[(1)]، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

(١) قوله ﷺ: (ألا أني أبرأ إلى كل خل من خله) هما بكسر الخاء فأما الأول فكسره متفق عليه وهو الخل بمعنى: الخليل وأما قوله: من خله فبكسر الخاء عند جميع الرواة في جميع النسخ وكذا نقله القاضي: عن جميعهم قال: والصواب الأوجه فتحها قال: والخلة والخل والخلال والمخالة والخلالة والخلوة: الإخاء والصداقة أي: برئت إليه من صداقته المقتضية المخاللة هذا كلام القاضي والكسر صحيح كما جاءت به الروايات أي: أبرأ إليه من مخالتي إياه وذكر ابن الأثير: أنه روي بكسر الخاء وفتحها وأنهما بمعنى: الخلة بالضم التي هي: الصداقة.

٨-(٢٣٨٤) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أخبرنا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ.

أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْعَاصِ، أَنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلاسِلِ[(1)]، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قال: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «عُمَرُ». فَعَدَّ رِجَالا[(2)]. [أخرجه البخاري: ٣٦٦٢، ٤٣٥٨].

(١) قوله: (بعثه على جيش ذات السلاسل): هو بفتح السين الأولى وكسر الثانية وهو ماء لبني جذام بناحية الشام ومنهم من قال: هو بضم السين الأولى وكذا ذكره ابن الأثير في نهاية الغريب وأظنه استنبطه من كلام

الجوهري في الصحاح ولا دلالة فيه والمشهور والمعروف فتحها وكانت هذه الغزوة في جمادي الأخرى سنة ثمان من الهجرة وكانت مؤتة قبلها في جمادى الأولى من سنة ثمان أيضاً قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: كانت ذات السلاسل بعد مؤتة فيما ذكره أهل المغازي إلا ابن اسحاق فقال: قبلها.

(٢) هذا تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم وفيه دلالة بينة لأهل السنة في تفضيل أبي بكر ثم عمر على جميع الصحابة.

٩-(٢٣٨٥) وحَدَّثَنِي الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حدثنا جَعْفَرُ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ(ح).

وحدثنا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(وَاللَّفْظُ لَهُ)، اخبرنا جَعْفَرُ ابْنُ عَوْنٍ، اخبرنا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسُئِلَتْ: مَنْ كَانَ رسول الله ﷺ مُسْتَخْلِفاً لَوِ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا[1].

(١) يعني: وقفت على أبي عبيدة هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم عمر للخلافة مع إجماع الصحابة وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنص من النبي ﷺ على خلافته صريحاً بل اجمعت الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه لفضيلته ولوكان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً ولذكر حافظ النص ما معه ولرجعوا إليه لكن تنازعوا أولاً ولم يكن هناك نص ثم اتفقوا على أبي بكر واستقر الأمر. وأما ما تدعيه الشيعة من النص على علي والوصية إليه فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن علي وأول من كذبهم علي ﷺ بقوله: ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة الحديث ولو كان عنده نص لذكره ولم ينقل أنه ذكره في يوم من الأيام ولا أن أحداً ذكره له والله أعلم.

١٠-(٢٣٨٦) حَدَّثَنِي عَبَّادُ ابْنُ مُوسَى، حدثنا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رسول الله ﷺ شَيْئاً، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قال أبي: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ -قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ[1]». [أخرجه البخاري: ٣٦٥٩، ٧٢٢٠، ٧٣٦٠].

(١) وأما قوله ﷺ: في الحديث الذي بعد هذا للمرأة حين قالت: يا رسول الله أرأيت إن جئت فلم أجدك قال: «فإن لم تجديني فأتي أبا بكر» فليس فيه نص على خلافته وأمر بها بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله تعالى به والله أعلم.

١٠-( ) وحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، حدثنا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ ابْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رسول الله ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ ابْنِ مُوسَى.

١١-(٢٣٨٧) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، أخبرنا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ، حدثنا صَالِحُ ابْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قال لِي رسول الله ﷺ، فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، أَبَاكِ وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَاباً، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلا أَبَا بَكْرٍ[1]». [أخرجه البخاري: ٥٦٦٦، ٧٢١٧].

(١) قوله ﷺ لعائشة: (إدعي لي أباك أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا ولا يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة أنا ولا بتخفيف أنا ولا أي: يقول أنا أحق وليس كما يقول بل يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر وفي بعضها أنا أولى أي: أنا احق بالخلافة قال القاضي: هذه الرواية أجودها ورواه بعضهم أنا ولي بتخفيف النون وكسر اللام اي: أنا أحق والخلافة لي وعن بعضهم أنا ولاه أي: أنا الذي ولاه النبي ﷺ وبعضهم أني ولاه بتشديد النون أي: كيف ولاه في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق ﷺ وإخبار منه ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد وفاته وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره وفيه إشارة إلى أنه سيقع نزاع ووقع كل ذلك وأما طلبه لاخيها مع أبي بكر فالمراد أنه يكتب الكتاب ووقع في رواية البخاري: لقد هممت أن أوجه إلى أبي بكر وابنه وأعهد ولبعض رواة البخاري: وآتيه بالف ممدودة ومثناة فوق ومثناة تحت من الإتيان قال القاضي: وصوبه بعضهم وليس كما صوب بل الصواب ابنه بالباء الموحدة والنون وهو أخو عائشة وتوضحه رواية مسلم أخاك ولأن إتيان النبي ﷺ كان متعذراً أو متعسراً وقد عجز عن حضور الجماعة واستخلف الصديق ليصلي بالناس واستأذن أزواجه أن يمرض في بيت عائشة والله أعلم.

١٢-(١٠٢٨) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حدثنا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ(وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِماً؟[1]». قال أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قال: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟». قال أبو بَكْرٍ: أَنَا، قال: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِيناً؟». قال أبو بَكْرٍ: أَنَا، قال: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضاً». قال أبو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «مَا اجْتَمَعْنَ

فِي امْرِئٍ إِلا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(١) قوله ﷺ: (من أصبح منكم اليوم صائماً) قال أبو بكر: أنا إلى قوله ﷺ: «ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة» قال القاضي: معناه: دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة علي قبيح الأعمال وإلا فمجرد الإيمان يقتضي دخول الجنة بفضل الله تعالى.

١٣-(٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ ابْنُ عَمْرِو ابْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى، قَالا: أخبرنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعَجُّباً وَفَزَعاً، أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ؟ فَقَالَ رسول الله ﷺ: «فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي».؟[١] فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رسول الله ﷺ: «فَإِنِّي أُومِنُ بِذَلِكَ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». [أخرجه البخاري: ٣٦٩٠، ٢٣٢٤، ٣٤٧١، ٣٦٦٣].

(١) قوله: (قال الذئب: من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري) روي السبع بضم الباء وإسكانها الأكثرون على الضم.

قال القاضي: الرواية بالضم وقال بعض أهل اللغة: هي ساكنة وجعله اسماً للموضع الذي عنده المحشر يوم القيامة أي:من لها يوم القيامة وأنكر بعض أهل اللغة أن يكون هذا اسماً ليوم القيامة وقال بعض أهل اللغة يقال: سبعت الأسد إذا دعوته فالمعنى على هذا من لها يوم الفزع ويوم القيامة يوم الفزع ويحتمل أن يكون المراد: من لها يوم الإهمال من أسبعت الرجل أهملته وقال بعضهم: يوم السبع بال إسكان عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم وقال الداودي: يوم السبع أي: يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنا لها لاراعي لها غيري لفرارك منه فأفعل فيها ما أشاء هذا كلام القاضي وقال ابن الأعرابي: هو بال إسكان أي: يوم القيامة أو يوم الذعر وأنكر عليه آخرون هذا لقوله: يوم لا راعي لها غيري ويوم القيامة لا يكون الذئب راعيها ولا له بها تعلق والأصح ما قاله آخرون وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفتن حين تتركها الناس هملاً لا راعي لها نهبة للسباع فجعل السبع لها راعياً أي: منفرداً بها وتكون بضم الباء، والله أعلم.

١٣-( ) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذِّئْبِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقَرَةِ.

١٣-( ) وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ، حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ(ح).

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، كِلاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ مَعاً.

وَقَالا فِي حَدِيثِهِمَا: «فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثَمَّ[١].

(١) قوله ﷺ: في كلام البقرة وكلام الذئب وتعجب الناس من ذلك: (فإني أومن به و أبو بكر وعمر وما هما ثم) قال العلماء: إنما قال ذلك ثقة بهما لعلمه بصدق إيمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما لعظيم سلطان الله وكمال قدرته ففيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وفيه جواز كرامات الأولياء وخرق العوائد وهو مذهب أهل الحق وسبقت المسألة.

١٣-( ) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ، حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، كِلاهُمَا عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢- باب مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ

١٤-(٢٣٨٩) حدثنا سَعِيدُ ابْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ -وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ -(قال أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وقال الآخَرَانِ: أخبرنا ابْنُ الْمُبَارَكِ) عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ[١] يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قال: فَلَمْ يَرُعْنِي إِلا بِرَجُلٍ[٢] قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَى

عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَداً أَحَبَّ إِلَيَّ، أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، مِنْكَ، وَايْمُ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». فَإِنْ كُنْتُ لأَرْجُو، أَوْ لأَظُنُّ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.[أخرجه البخاري: ٣٦٧٧، ٣٦٨٥].

(١) قوله: (فتكنفه الناس) أي: أحاطوا به والسرير هنا النعش.

(٢) قوله: (فلم يرعني إلا برجل) هو بفتح الياء وضم الراء ومعناه: لم يفجأني إلاّ ذلك وقوله: برجل هكذا هو في النسخ برجل بالباء أي:لم يفجأني الأمر أو الحال إلا برجل وفي هذا الحديث فضيلة أبي بكر وعمر وشهادة علي لهما وحسن ثنائه عليهما وصدق ما كان يظنه بعمر قبل وفاته رضي الله عنهم أجمعين.

١٤-( ) وحدثنا إِسْحَاقُ ابْن إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا عِيسَى ابْن يُونسَ، عَنْ عُمَرَ ابْن سَعِيدٍ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

١٥-(٢٣٩٠) حدثنا مَنْصُورُ ابْن أَبِي مُزَاحِمٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ ابْن سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ(ح).

وحدثنا زُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ وَالْحَسَنُ ابْن عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْن حُمَيْدٍ(وَاللَّفْظُ لَهُمْ) قَالُوا: حدثنا يَعْقُوبُ ابْن إِبْرَاهِيمَ، حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْن سَهْلٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قال رسول اللّه ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ ابْن الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ». قَالُوا: مَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال: «الدِّينَ[١]». [أخرجه البخاري: ٢٣، ٣٦٩١، ٧٠٠٨، ٧٠٠٩].

(١) قال أهل العبارة: القميص في النوم معناه: الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدي به.

١٦-(٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْن يَحْيَى، أخبرنا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونسُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ ابْن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ.

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رسول اللّه ﷺ قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدَحاً أُتِيتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ». قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْعِلْمَ[١]».[أخرجه البخاري: ٨٢، ٣٦١٨، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٥، ٧٠٣٢].

(١) وأما تفسير اللبن بالعلم فلاشتراكهما في كثرة النفع وفي أنهما سبب الصلاح فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقوت للأبدان بعد ذلك والعلم سبب لصلاح الآخرة والدنيا.

١٦-( ) وحَدَّثَنَاه قُتَيْبَةُ ابْن سَعِيدٍ، حدثنا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ(ح).

وحدثنا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْن حُمَيْدٍ، كِلاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ ابْن إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حدثنا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٧-(٢٣٩٢) حدثنا حَرْمَلَةُ ابْن يَحْيَى، أخبرنا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ[١]، عَلَيْهَا دَلْوٌ[٢]، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابن أبي قُحافة فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوباً أَوْ ذَنُوبَيْنِ[٣]، وَفِي نَزْعِهِ[٤]، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ضَعْفٌ[٥]، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ[٦] غَرْباً[٧]، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيّاً[٨] مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ[٩] [١٠] [١١]». [أخرجه البخاري: ٣٦٦٤، ٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥].

(١) أما (القليب) فهي البئر غير المطوية.

(٢) والدلو يذكر ويؤنث.

(٣) والذنوب بفتح الذال الدلو المملوءة.

(٤) والنزع: الاستقاء.

(٥) والضعف بضم الضاد وفتحها لغتان مشهورتان الضم أفصح.

(٦) ومعنى استحالت: صارت وتحولت من الصغر إلى الكبر.

(٧) والغرب بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء وهي: الدلو العظيمة.

(٨) وأما العبقري فهو السيد وقيل: الذي ليس فوقه شيء.

(٩) ومعنى ضرب الناس بعطن أي: أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح.

(١٠) قال العلماء: هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن بركته وآثار صحبته فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر فقام به أكمل قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أموره وأوضح أصوله وفروعه ودخل الناس في دين الله أفواجاً وأنزل الله

تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ ثم توفيﷺ فخلفه أبو بكـر ﷺ سـتين وأشهراً وهو المراد بقوله ﷺ: ذنوباً أو ذنوبين وهذا شك من الراوي والمراد: ذنوبان كما صرح به في الرواية الأخرى وحصل في خلافته قتال أهل الردة وقطع دابرهم واتساع الإسلام ثم توفي فخلفه عمر ﷺ فاتسع الإسـلام في زمنه وتقرر لهم من أحكامه مالم يقع مثله فعبر بالقليب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاحهم وشبه أميرهم بالمستقي لهم وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهـم وأمـا قولـه ﷺ: في أبي بكـر ﷺ وفي نزعه ضعف فليس فيه حط من فضيلة أبي بكـر ولا إثبات فضيلـة لعمـر عليه وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما وكثرة انتفـاع النـاس في ولايـة عمـر لطولها ولاتساع الإسلام وبلاده والأموال وغيرها مـن الغنـائم والفتوحات ومصر والأمصار ودون الدواوين.

(١١) قولـه ﷺ: (حتـى ضـرب النـاس بعطـن) سبق تفسـيره قـــال القاضي: ظاهره أنه عائد إلى خلافة عمر خاصة وقيل: يعود إلى خلافة أبي بكر وعمر جميعاً؛ لأن بنظرهما وتدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الأمر وضرب الناس بعطن؛ لأن أبا بكـر قمـع أهـل الـردة وجمـع شمـل المسلمين والفهم وابتدأ الفتوح ومهد الأمور وتمت ثمرات ذلـك وتكـاملت في زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما.

١٧-( ) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنِ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْن خَالِدٍ(ح).

وحدثنا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحُلْوَانِـيُّ وَعَبْـدُ ابْـن حُمَيْـدٍ، عَـنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حدثنا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٧-( ) حدثنا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْن حُمَيْـدٍ، قَـالا: حدثنـا يَعْقُوبُ، حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قال الأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ.

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رسول اللَّه ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ». بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

١٨-( ) حَدَّثَنِي أَحْمَـدُ ابْـن عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ ابْـنِ وَهْـبٍ، حدثنا عَمِّي، عَبْدُ اللَّهِ ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْن الْحَـارِثِ، أَنَّ أَبَا يُونسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رسول اللَّـه ﷺ قَـالَ: «بَيْنَـا أَنَـا نَـائِمٌ أريتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ، فَجَـاءَنِي أَبُـو بَكْـرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي[١]، فَنَزَعَ دَلْوَيْـنِ، وَفِي نَزْعِـهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ[٢]، فَجَاءَ ابْن الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ أَرَ نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ، وَالْحَـوْضُ مَـلآنُ يَتَفَجَّرُ».

(١) قوله ﷺ: (فجاءني أبو بكر فأخذ الدلو من يدي ليروحني) قـال العلماء: فيه إشارة إلى نيابة أبي بكر عنه وخلافته بعده وراحتهﷺ بوفاته من نصب الدنيا ومشاقها كما قالﷺ «مستريح ومستراح» منه الحديث: «والدنيا سجن المؤمن ولا كرب على أبيك بعد اليوم».

(٢) وأما قوله ﷺ: (اللّه يغفر له) فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهـم ونعمـت الدعامة وقد سبق في الحديث في صحيح مسلم انها كلمة كـان المسـلمون يقولونهـا افعل كذا والله يغفر لك قال العلماء: وفي كل هذا إعلام بخلافة أبـي بكـر وعمر وصحة ولايتهما وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها.

١٩-(٢٣٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْـن عَبْدِ اللَّهِ ابْن نُمَيْرٍ(وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) قَالا: حدثنـا مُحَمَّـدُ ابْـن بِشْرٍ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْن عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُـو بَكْـرِ ابْـن سَـالِمٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْن عُمَرَ، أَنَّ رسـول اللَّـه ﷺ قَـال: «أريتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ[١] عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوباً أَوْ ذَنُوبَيْنِ، فَنَزَعَ نَزْعاً ضَعِيفاً، وَاللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَغْفِـرُ لَـهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبـاً، فَلَـمْ أَرَ عَبْقَرِيّـاً مِـنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ[٢]، حَتَّـى رَوِيَ النَّـاسُ[٣] وَضَرَبُـوا الْعَطَـنَ».

[أخرجه البخاري: ٣٦٣٤، ٣٦٨٢، ٧٠٢٠، ٣٦٧٦، ٧٠١٩].

(١) هي بإسكان الكاف وفتحها.

(٢) قوله ﷺ: (فلم أر عبقرياً من الناس يفري فريه) أما يفري فبفتـح الياء، وإسكان الفاء والثانية كسر الراء وأما فريه فـروى بوجهـين: أحدهمـا فريه بإسكان الراء وتخفيف الياء والثانية:كسر الراء وتشديد الياء وهما لغتان صحيحتان وانكر الخليل التشديد وقال: هو غلط اتفقوا علـى أن معنـاه: لم أر سيداً يعمل عمله ويقطع قطعه وأصل الفري بال إسكان القطـع يقـال: فريت الشيء أفريه فريـاً قطعتـه للإصلاح فهـو مفري وفـري وأفريتـه إذا شققته على جهة الإفسـاد وتقـول العرب: تركتـه يفـري الفـري إذا عمـل العمل فأجاده ومنه حديث حسـان: لأفرينهـم فـري الأديـم أي: أقطعنهـم بالهجاء كما يقطع الأديم.

(٣) قوله ﷺ: (حتى روي الناس) هو بكسر الواو والمخففة.

أي: أخذوا كفايتهم.

١٩-( ) حدثنا أَحْمَدُ ابْن عَبْدِ اللَّـهِ ابْـنِ يُونـسَ، حدثنـا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى ابْن عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْن عَبْدِ اللَّـهِ، عَـنْ أَبِيهِ، عَـنْ رُؤْيَـا رسول اللَّـه ﷺ، فِـي أَبِي بَكْـرٍ وَعُمَـرَ ابْـنِ الْخَطَّابِ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٢٠-(٢٣٩٤) حدثنا مُحَمَّدُ ابْن عَبْدِ اللَّهِ ابْن نُمَيْرٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِراً يُخْبِرُ عَنِ النبي ﷺ(ح).

وحدثنا زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ(وَاللَّفْظُ لَهُ) حدثنا سُفْيَان ابْن عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو.

عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النبي ﷺ قال: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَاراً أَوْ قَصْراً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ؟.[أخرجه البخاري: ٥٢٢٦، ٧٠٢٤. وسيأتي بقطعة لم ترد في هذه الطريق عند مسلم برقم: ٢٤٥٧].

٢٠-( ) وحَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْن إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا سُفْيَان عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ(ح).

وحدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا سُفْيَان عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِراً(ح).

وحَدَّثَنَاه عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا سُفْيَان، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِراً عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرٍ.

٢١-(٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْن يَحْيَى، أخبرنا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رسول الله ﷺ، أَنَّهُ قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً».

قال أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعاً فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رسول الله ﷺ، ثُمَّ قال عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟.[أخرجه البخاري: ٣٢٤٢، ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥].

٢١-( ) وحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْن حُمَيْدٍ، قَالُوا: حدثنا يَعْقُوبُ ابْن إِبْرَاهِيمَ، حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٢-(٢٣٩٦) حدثنا مَنْصُورُ ابْن أَبِي مُزَاحِمٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ(يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) (ح).

وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْن حُمَيْدٍ(قال عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وقال حَسَنٌ: حدثنا يَعْقُوبُ) وَهُوَ ابْن إِبْرَاهِيمَ ابْن سَعْدٍ -حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ[1]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْن زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ.

أَنَّ أَبَاهُ سَعْداً قال: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رسول الله ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ[2]، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ[3]، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاءِ اللاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». قال عُمَرُ: فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قال عُمَرُ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَتَهَبْنَنِي وَلا تَهَبْنَ رسول الله ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رسول الله ﷺ[4]، قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكاً فَجّاً إِلا سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ[5]». [أخرجه البخاري: ٣٢٩٤، ٣٦٨٣، ٦٠٨٥].

(١) هذا الحديث اجتمع فيه أربع تابعيون يروي بعضهم عن بعض وهم: صالح وابن شهاب وعبد الحميد ومحمد وقد رأى عبد الحميد ابن عباس.

(٢) قال العلماء: معنى يستكثرنه: يطلبن كثيراً من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن.

(٣) وقوله: عالية أصواتهن قال القاضي: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها لا أن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ.

(٤) قوله: (قلن: أنت أغلظ وأفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم) الفظ والغليظ بمعنى؛ وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب قال العلماء: وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة بل هي بمعنى: فظ غليظ قال القاضي: وقد يصح حملها على المفاضلة وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين كما قال تعالى:﴿جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم﴾ وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمات الله تعالى والله أعلم وفي هذا الحديث فضل لين الجانب والحلم والرفق مالم يفوت مقصوداً شرعياً قال الله تعالى ﴿واخفض جناحك للمؤمنين﴾ وقال تعالى: ﴿ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾ وقال تعالى: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾.

(٥) قوله ﷺ: (والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك) الفج الطريق الواسع ويطلق أيضاً على المكان المنخرق بين الجبلين وهذا الحديث محمول على ظاهره: أن الشيطان متى رأى عمر سالكاً فجاً هرب هيبة من عمر وفارق ذلك الفج وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئاً قال القاضي: ويحتمل أنه ضرب مثلاً لبعد الشيطان وإغوائه منه وأن عمر في جميع أموره سالك طريق السداد خلاف ما يأمر به الشيطان والصحيح الأول.

٢٢-(٢٣٩٧) حدثنا هَارُونُ ابْنُ مَعْرُوفٍ، حدثنا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رسول اللّه ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رسول اللّه ﷺ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٢٣-(٢٣٩٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ[1]، أَحْمَدُ ابْنُ عَمْرِو ابْنِ سَرْحٍ، حدثنا عَبْدُ اللّهِ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ[2]، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ».

قال ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ «مُحَدَّثُونَ». مُلْهَمُونَ. [أخرجه البخاري: ٣٤٦٩، ٣٦٨٩ بهذا الإسناد من حديث أبي هريرة].

(١) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: المشهور فيه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال: بلغني أن رسول اللّه ﷺ وأخرجه البخاري من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٢) واختلف تفسير العلماء للمراد بمحدثون فقال: ابن وهب ملهمون وقيل: مصيبون وإذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشيء فظنوا وقيل: تكلمهم الملائكة وجاء في رواية: متكلمون وقال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم وفيه إثبات كرامات الأولياء.

٢٣-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا لَيْثٌ(ح).

وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، قَالا: حدثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ.

كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٤-(٢٣٩٩) حدثنا عُقْبَةُ ابْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حدثنا سَعِيدُ ابْنُ عَامِرٍ قال: جُوَيْرِيَةُ ابْنُ أَسْمَاءَ، أخبرنا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال:

قال عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ[1]. [أخرجه البخاري: ٤٠٢، ٤٤٨٣، ٤٧٩٠، ٤٩١٦، مطولاً].

(١) هذا من أجل مناقب عمر وفضائله ﷺ وهو مطابق للحديث قبله ولهذا عقبه مسلم به وجاء في هذه الرواية: وافقت ربي في ثلاث وفسرها بهذه الثلاث وجاء في رواية أخرى في الصحيح: اجتمع نساء رسول اللّه ﷺ عليه في الغيرة فقلت: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن فنزلت الآية بذلك. وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المنافقين ونزول الآية بذلك.

وجاءت موافقته في تحريم الخمر فهذه ست وليس في لفظه ما ينفي زيادة الموافقة والله أعلم.

٢٥-(٢٤٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حدثنا عُبَيْدُ اللّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللّهِ ابْنُ أُبَيٍّ، ابْنُ سَلُولَ[1]، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللّهِ ابْنُ عَبْدِ اللّهِ إِلَى رسول اللّه ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رسول اللّه ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رسول اللّه ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رسول اللّه ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللّهُ، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ». قال: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَصَلَّى عَلَيْهِ رسول اللّه ﷺ، وَأَنْزَلَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾[2] [التوبة: ٨٤]. [أخرجه البخاري: ١٢٦٩، ٤٦٧٠، ٤٦٧٢، ٥٧٩٦].

(١) قوله: (لما توفي عبدالله بن أبي بن سلول) هكذا صوابه أن يكتب ابن سلول بالألف ويعرب بإعراب عبدالله فإنه وصف ثان له؛ لأنه عبد الله بن أبي وهو عبدالله ابن سلول أيضاً فأبي أبوه وسلول أمه فنسب إلى أبويه جميعاً ووصف بهما وقد سبق بيان هذا ونظائره في كتاب الإيمان في حديث المقداد حين قتل من أظهر الشهادة وأوضحنا هناك وجوهها.

(٢) وفي هذا الحديث بيان عظيم مكارم أخلاق النبي ﷺ فقد علم ما كان من هذا المنافق من الإيذاء وقابله بالحسنى فالبسه قميصاً كفناً وصلى عليه واستغفر له قال اللّه تعالى:﴿إنك لعلى خلق عظيم﴾ وفيه تحريم الصلاة والدعاء له بالمغفرة والقيام على قبره للدعاء.

٢٥-( ) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالا: حدثنا يَحْيَى(وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ.

وَزَادَ: قال فَتَرَكَ الصَّلاةَ عَلَيْهِمْ.

٣- باب مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ

٢٦-(٢٤٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ(قال يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وقال

الآخَرُونَ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رسول الله ﷺ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِي، كَاشِفاً عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبو بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رسول الله ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ(قال مُحَمَّدٌ: وَلا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ) فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ[١]، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ[١]، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ! فَقَالَ: «أَلا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلائِكَةُ[٢] [٣]».

(١) قوله: (دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا تهتش بالتاء بعد الهاء وفي بعض النسخ الطارئة بحذفها وكذا ذكره القاضي وعلى هذا فالهاء مفتوحة يقال: هش يهش كشم يشم وأما الهش الذي هو هبط الورق من الشجر فيقال: منه هش يهش بضمها قال الله تعالى:﴿وأهش بها﴾ قال أهل اللغة: الهشاشة والبشاشة بمعنى: طلاقة الوجه وحسن اللقاء ومعنى لم تباله: لم تكترث به وتحتفل لدخوله.

(٢) هذا الحديث مما يحتج به المالكية وغيرهم ممن يقول: ليست الفخذ عورة ولا حجة؛ فيه لأنه مشكوك في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ وفي هذا الحديث جواز تدلل العالم والفاضل بحضرة من يدل عليه من فضلاء أصحابه واستحباب ترك ذلك إذا حضر غريب أو صاحب يستحي منه.

(٣) قوله ﷺ: (ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة) هكذا هو في الرواية: أستحي بياء واحدة في كل واحدة منهما قال أهل اللغة: يقال: استحيا يستحيي بياءين وأستحى يستحي بياء واحدة لغتان الأولى أفصح وأشهر وبها جاء القرآن وفيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة وأن الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة.

٢٧-(٢٤٠٢) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ.

أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رسول الله ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لابِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ[١] فَأَذِنَ لأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قال عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ». فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَالِي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ، لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ؟[٢] قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ».

(١) قوله: (لابس مرط عائشة) هو بكسر الميم وهو كساء من صوف وقال الخليل:كساء من صوف أو كتان أو غيره وقال ابن الأعرابي وأبو زيد هو: الإزار.

(٢) قولها: (مالي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان) أي: اهتممت لهما واحتفلت بدخولهما هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: فزعت بالزاي: والعين المهملة وكذا حكاه القاضي عن رواية الأكثرين قال وضبطه بعضهم فرغت بالراء والغين المعجمة وهو قريب من معنى الأول.

٢٧-( ) وحَدَّثَنَاه عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قال: أَخْبَرَنِي يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رسول الله ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٢٨-(٢٤٠٣) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حدثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ غِيَاثٍ[١]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قال: بَيْنَمَا رسول الله ﷺ فِي حَائِطٍ[٢] مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ يَرْكُزُ بِعُودٍ[٣] مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ[٤]». قال فَإِذَا أَبو بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قال، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قال فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، قال فَجَلَسَ النبي ﷺ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ». قال فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ، قال فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قال وَقُلْتُ الَّذِي قال، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! صَبْراً، أَوِ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ[٥]. [أخرجه البخاري: ٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٢٦٢].

(١) قوله: (عن عثمان بن غياث) هو بالغين المعجمة والثاء المثلثة.

(٢) قوله: (في حائط) هو البستان.

(٣) قوله: (يركز بعود) هو بضم الكاف أي: يضرب بأسفله ليثبته في الأرض.

(٤) يحتمل أنه ﷺ أمره أن يكون بواباً في جميع ذلك المجلس ليبشر هؤلاء المذكورين بالجنة رضي الله عنهم ويحتمل أنه أمره بحفظ الباب أولاً إلى أن يقضي حاجته ويتوضأ لأنها حالة يستتر فيها ثم حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه.

(٥) قوله: (والله المستعان) فيه استحباية عند مثل هذا الحال.

٢٨-( ) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حدثنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رسول الله ﷺ دَخَلَ حَائِطاً وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ[1]، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ ابْنِ غِيَاثٍ.

(١) يحتمل أنه ﷺ أمره أن يكون بواباً في جميع ذلك المجلس ليبشر هؤلاء المذكورين بالجنة رضي الله عنهم ويحتمل أنه أمره بحفظ الباب أولاً إلى أن يقضي حاجته ويتوضأ لأنها حالة يستتر فيها ثم حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه.

٢٩-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ، حدثنا يَحْيَى ابْنُ حَسَّانَ، حدثنا سُلَيْمَانُ(وَهُوَ ابْنُ بِلاَلٍ) عَنْ شَرِيكِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لأَلْزَمَنَّ رسول الله ﷺ، وَلأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قال فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ، وَجَّهَ هَهُنَا[1]، قال فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ، قال فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رسول الله ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا[2]، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلاَّهُمَا فِي الْبِئْرِ، قال فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رسول الله ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ[3]، قال، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». قال فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرسول الله ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قال فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رسول الله ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلاَنٍ -يُرِيدُ أَخَاهُ- خَيْراً يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رسول الله ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيُبَشِّرُكَ رسول الله ﷺ بِالْجَنَّةِ، قال فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رسول الله ﷺ فِي الْقُفِّ، عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ[4] فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلاَنٍ خَيْراً -يَعْنِي أَخَاهُ- يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قال وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ». قال فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَيُبَشِّرُكَ رسول الله ﷺ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قال فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ، فَجَلَسَ وِجَاهَهُمْ[5] مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ[6].

قال شَرِيكٌ: فَقَالَ سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ[7].

[أخرجه البخاري: ٣٦٧٤، ٧٠٩٧].

(١) قوله: (فخرج وجه ههنا) المشهور في الرواية: وجه بتشديد الجيم وضبطه بعضهم بإسكانها وحكى القاضي الوجهين ونقل الأول عن الجمهور ورجح الثاني لوجود خرج أي: قصد هذه الجهة.

(٢) قوله: (جلس على بئر أريس وتوسط قفها) أما أريس فبفتح الهمزة مصروف وأما القف فبضم القاف وهو حافة البئر وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

(٣) قوله: (على رسلك) بكسر الراء وفتحها لغتان الكسر أشهر ومعناه: تمهل وتأن.

(٤) قوله: (في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما دليا أرجلهما في البئر كما دلاهما النبي ﷺ فيها) هذا فعلاه للموافقه وليكون أبلغ في بقاء النبي ﷺ على حالته راحته بخلاف ما إذا لم يفعلاه فربما استحيى منهما فرفعهما وفي هذا دليل للغة الصحيحة: أنه يجوز أن يقول: دليت الدلو في البئر ودليت رجلي وغيرها فيه كما يقال: أدليت قال الله تعالى:﴿فأدلى دلوه﴾ ومنهم من منع الأول وهذا الحديث يرد عليه.

(٥) قوله: (فجلس وجاهتهم) بكسر الواو وضمها أي: قبالتهم.

(٦) وفيه فضيلة هؤلاء الثلاثة وأنهم من أهل الجنة وفضيلة لأبي موسى وفيه جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا امنت عليه فتنة الاعجاب ونحوه وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ لإخباره بقصة عثمان والبلوي وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان والهدى.

(٧) قوله: (قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم) يعني: أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد وعثمان في مكان بائن عنهم وهذا من باب الفراسة الصادقة.

٢٩-( ) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا سَعِيدُ ابْنُ

عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ:

حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ هَهُنَا،(وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدٍ، نَاحِيَةَ الْمَقْصُورَةِ) قال أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رسول اللّه ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الأَمْوَالِ، فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالاً، فَجَلَسَ فِي الْقُفِّ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلاهُمَا فِي الْبِئْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ.

٢٩-( ) حدثنا حَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالا: حدثنا سَعِيدُ ابْنُ مَرْيَمَ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قال: خَرَجَ رسول اللّه ﷺ يَوْماً إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنِ بِلالٍ.

وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ، اجْتَمَعَتْ هَهُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ.

٤- باب مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ

٣٠-(٢٤٠٤) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الصَّبَّاحِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ ابْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ ابْنِ الْمَاجِشُونِ[١] (وَاللَّفْظُ لابْنِ الصَّبَّاحِ) حدثنا يُوسُفُ أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رسول اللّه ﷺ لِعَلِيٍّ:«أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي[٢]». قَالَ سَعِيدٌ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشَافِهَ بِهَا سَعْداً، فَلَقِيتُ سَعْداً، فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ، فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ، فَقُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِلا فَاسْتَكَّتَا[٣].

(١) قوله: (عن يوسف ابن الماجشون) وفي بعض النسخ: يوسف الماجشون بحذف لفظة ابن وكلاهما صحيح وهو: أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبدالله بن أبي سلمة واسم أبي سلمة: دينار والماجشون لقب يعقوب وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه وهو بكسر الجيم وضم الشين المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه: الأحمر الأبيض المورد سمي: يعقوب بذلك لحمرة وجهه وبياضه.

(٢) قوله ﷺ: لعلي ﷺ: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) قال القاضي: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقاً لعلي وأنه وصى له بها قال: ثم اختلف هؤلاء، فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره وزاد بعضهم فكفر علياً لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم وهؤلاء أسخف مذهباً وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر وقال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد ابطل نقل الشريعة وهدم الإسلام وأما من عدا هؤلاء الغلاة فإنهم لا يسلكون هذا المسلك.

فأما الإمامية وبعض المعتزلة فيقولون: هم مخطئون في تقديم غيره لا كفار وبعض المعتزلة لا يقول: بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم وهذا الحديث لاحجة فيه لأحد منهم بل فيه إثبات فضيلة لعلي ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده؛ لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الاخبار والقصص قالوا وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة والله أعلم.

قال العلماء: وفي هذا الحديث دليل على أن عيسى ابن مريمﷺ إذا نزل في آخر الزمان نزل حكماً من حكام هذه الأمة يحكم بشريعة نبينا محمدﷺ ولا ينزل نبياً وقد سبقت الأحاديث المصرحة بما ذكرناه في كتاب الإيمان.

(٣) هو بتشديد الكاف أي:صمتا.

٣١-( ) وحدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: خَلَّفَ رسول اللّه ﷺ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ:«أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي». [أخرجه البخاري: ٤٤١٦].

٣١-( ) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٣٢-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ(وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالا: حدثنا حَاتِمٌ(وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ

مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

أَمَرَ مُعَاوِيَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْداً، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟[1] فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلاثاً قَالَهُنَّ لَهُ رسول اللّه ﷺ، فَلَنْ أَسُبَّهُ، لأنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ.

سَمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ لَهُ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللّهِ! خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رسول اللّه ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلا أَنَّهُ لا نُبُوَّةَ بَعْدِي».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللّهُ وَرَسُولُهُ». قال فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيّاً». فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللّهُ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]. دَعَا رسول اللّه ﷺ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ وَحَسَناً وَحُسَيْناً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلاءِ أَهْلِي». [أخرجه البخاري: ٣٧٠٦].

(١) قوله: (أن معاوية قال: لسعد بن أبي وقاص ما معك أن سب أبا تراب؟) قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأويلها قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بانه امر سعدا بسبه وإنما ساله عن السبب المانع له من السب كأنه يقول: هل امتنعت تورعاً أو خوفاً أو غير ذلك فإن كان تورعاً واجلالاً له عن السب فإنت مصيب محسن وأن كان غير ذلك فله جواب آخر ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبون فلم يسب معهم وعجز عن الإنكار وأنكر عليهم فساله هذا السؤال قالوا: ويحتمل تأويلاً آخر أن معناه: ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا وأنه أخطأ.

٣٢-( ) حدثنا أبو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ.

عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

٣٣-(٢٤٠٥) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا يَعْقُوبُ(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ قَالَ، يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللّهُ عَلَى يَدَيْهِ». قال عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلا يَوْمَئِذٍ[1]، قال فَتَسَاوَرْتُ لَهَا[2] رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا، قال فَدَعَا رسول اللّه ﷺ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْشِ، وَلا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللّهُ عَلَيْكَ». قال: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئاً، ثُمَّ وَقَفَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟[3] قال: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللّهِ[4]».

(١) قوله: (فما أحببت الإمارة إلا يومئذٍ) إنما كانت محبته لها لما دلت عليه الإمارة من محبته لله ورسولهﷺ ومحبتهما له والفتح على يديه.

(٢) قوله: (فتساورت لها) هو بالسين المهملة وبالواو ثم الراء ومعناه: تطاولت لها كما صرح في الرواية الأخرى أي: حرصت عليها أي: أظهرت وجهي وتصديت لذلك ليتذكرني.

(٣) هذا الالتفات يحتمل وجهين احدهما: أنه على ظاهره أي: لا تلتفت بعينيك لا يميناً ولا شمالاً بل امض على جهة قصدك والثاني: أن المراد الحث على الإقدام والمبادرة إلى ذلك وحمله علي ﷺ على ظاهره ولم يلتفت بعينه حين احتاج وفي هذا حمل أمرهﷺ على ظاهره وقيل: يحتمل أن المراد لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتح الله عليك وفي هذا الحديث معجزات ظاهرات لرسول الله ﷺ قولية وفعلية فالقولية: إعلامه بأن الله تعالى يفتح على يديه فكان كذلك والفعلية: بصاقه في عينه وكان أرمد فبرأ من ساعته وفيه فضائل ظاهرة لعلي ﷺ وبيان شجاعته وحسن مراعاته لأمر رسول الله ﷺ وحبه الله ورسول وحبهما إياه.

(٤) هذا الحديث فيه الدعاء إلى الإسلام قبل القتال وقد قال بإيجابة طائفة على الإطلاق ومذهبنا ومذهب آخرين أنهم إن كانوا ممن لم تبلغهم دعوة الإسلام وجب انذارهم قبل القتال وإلا فلا يجب لكن يستحب وقد سبقت المسألة مبسوطة في أول الجهاد وليس في هذا ذكر الجزية وقبولها إذا بذلوها ولعله كان قبل نزول آية الجزية وفيه دليل على قبول الإسلام سواء كان في حال القتال أم في غيره وحسابه على الله تعالى معناه: أنا نكف عنه في الظاهر وأما بينه بين الله تعالى فإن كان صادقاً مؤمناً بقلبه نفعه ذلك في الآخرة ونجا من النار كما نفعه في الدنيا وإلا فلا ينفعه بل يكون منافقاً من أهل النار وفيه أنه يشترط في صحة الإسلام النطق بالشهادتين فإن كان أخرس أو في معناه: كفته الاشارة اليهما والله أعلم.

٣٤-(٢٤٠٦) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ(ح).

وحدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ(وَاللَّفْظُ هَذَا) حدثنا يَعْقُوبُ(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

أَخْبَرَنِي سَهْلُ ابْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قال فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا(١)، قال فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رسول الله ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقَالُوا: هُوَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قال فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رسول الله ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ! لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ(٢)». [أخرجه البخاري: ٢٩٤٢، ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠].

(١) قوله: (فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها) هكذا هو في معظم النسخ والروايات يدوكون بضم الدال المهملة وبالواو أي: يخوضون ويتحدثون في ذلك وفي بعض النسخ يذكرون بإسكان الذال المعجمة وبالراء.

(٢) قوله ﷺ: (فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن تكون لك حمر النعم) هي: الإبل الحمر وهي: أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه وقد سبق بيان أن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الإفهام وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها لو تصورت وفي هذا.

الحديث بيان فضيلة العلم والدعاء إلى الهدى وسن السنن الحسنة.

٣٥-(٢٤٠٧) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا حَاتِمٌ(يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ.

عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الأَكْوَعِ، قال: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النبي ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِداً، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رسول الله ﷺ! فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بالنبي ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قال رسول الله ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ، أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ، غَداً، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قال يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رسول الله ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [أخرجه البخاري: ٢٩٧٥، ٣٧٠٢، ٤٢٠٩].

٣٦-(٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ ابْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

قال زُهَيْرٌ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ حَيَّانَ، قال:

انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ ابْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ ابْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قال لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ! خَيْراً كَثِيراً، رَأَيْتَ رسول الله ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ! خَيْراً كَثِيراً، حَدِّثْنَا، يَا زَيْدُ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رسول الله ﷺ، قال: يَا ابْنَ أَخِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رسول الله ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا، وَمَا لاَ، فَلاَ، تُكَلِّفُونِيهِ.

ثُمَّ قال: قَامَ رسول الله ﷺ يَوْماً فِينَا خَطِيباً، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمّاً، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ(١)، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قال: «أَمَّا بَعْدُ، أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ(٢): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قال: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قال: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ(٣) بَعْدَهُ، قال: وَمَنْ هُمْ؟ قال: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قال: كُلُّ هَؤُلاَءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قال: نَعَمْ.

(١) قوله: (ماء يدعى خماً بين مكة والمدينة) هو بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم وهو اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إلى الغيضة فيقال: غدير خم..

(٢) قال العلماء: سميا ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما وقيل لثقل العمل بهما.

(٣) قوله: (ولكن أهل بيته من حرم الصدقة) هو بضم الحاء وتخفيف الراء والمراد بالصدقة الزكاة وهي حرام عندنا على بني هاشم وبني المطلب وقال مالك: بنو هاشم فقط وقيل بنو قصي وقيل: قريش كلها قوله: في الرواية الأخرى فقلنا: من أهل بيته نساؤه قال لا هذا دليل لإبطال قول من قال: هم قريش كلها فقد كان في نسائه قرشيات وهن: عائشة وحفصة وأم سلمة وسودة وأم حبيبة رضي الله عنهن وأما قوله: في الرواية الأخرى: نساؤه من أهل بيته من حرم الصدقة قال: وفي الرواية الأخرى فقلنا: من أهل بيته نساؤه قال: لا فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال: نساؤه لسن من أهل بيته فتتأول الرواية الأولى على أن المراد أنهن من أهل بيته الذين

يساكنونه ويعولهم وأمر باحترامهم وإكرامهم وسماهم ثقلاً ووعظ في حقوقهم وذكر فنساؤه داخلات في هذا كله ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة وقد أشار إلى هذا في الرواية الأولى بقوله: نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة فاتفقت الروايتان.

٣٦-( ) وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ بَكَّارِ ابْنِ الرَّيَّانِ، حدثنا حَسَّانُ(يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النبي ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

٣٦-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ فُضَيْلٍ(ح).

وحدثنا إِسْحَاقُ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا جَرِيرٌ، كِلاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ:«كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ».

٣٧-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ بَكَّارِ ابْنِ الرَّيَّانِ، حدثنا حَسَّانُ(يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدٍ(وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ) عَنْ يَزِيدَ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمَ، قال: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْراً، لَقَدْ صَاحَبْتَ رسول الله ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ.

غَيْرَ أَنَّهُ قال:«أَلا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ[(١)]، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلالَةٍ». وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قال:«لا، وَايْمُ اللَّهِ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ[(٢)]، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ».

(١) قوله ﷺ: (كتاب الله هو حبل الله) قيل المراد بحبل الله: عهده وقيل: السبب الموصل إلى رضاه ورحمته وقيل: هو نوره الذي يهدي به.

(٢) قوله: (المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر) أي: القطعة منه.

٣٨-(٢٤٠٩) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنِ سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ، قال: اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قال فَدَعَا سَهْلَ ابْنَ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيّاً، قال فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ: أخبرنا عَنْ قِصَّتِهِ، لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قال: جَاءَ رسول الله ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيّاً فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ:«أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟». فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي، فَقَالَ رسول الله ﷺ لإِنْسَانٍ:«انْظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟». فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رسول الله ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رسول الله ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ:«قُمْ أَبَا التُّرَابِ! قُمْ أَبَا التُّرَابِ!». [أخرجه البخاري: ٤٤١، ٣٧٠٣، ٦٢٠٤، ٦٢٨٠].

٥- باب فِي فَضْلِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

٣٩-(٢٤١٠) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنِ بِلالٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ ابْنِ رَبِيعَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرِقَ رسول الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ[(١)]، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي[(٢)] اللَّيْلَةَ، قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السِّلاحِ، فَقَالَ رسول الله ﷺ:«مَنْ هَذَا؟». قال سَعْدُ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رسول الله ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ[(٣)].

[أخرجه البخاري: ٢٨٨٥، ٧٢٣١].

(١) قولها: (أرق رسول الله ﷺ ذات ليلة) هو بفتح الهمزة وكسر الراء وتخفيف القاف أي: سهر ولم يأته نوم والأرق السهر ويقال: أرقني الأمر بالتشديد تاريقاً أي: أسهرني ورجل أرق على وزن فرح.

(٢) قوله ﷺ: (ليت رجلاً صالحاً يحرسني) فيه جواز الاحتراس من العدو والأخذ بالحزم وترك الإهمال في موضع الحاجة إلى الاحتياط قال العلماء: وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى:﴿والله يعصمك من الناس﴾ لأنه ﷺ ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وأمر أصحابه بالانصراف عن حراسته وقد صرح في الرواية الثانية: بأن هذا الحديث الأول كان في أول قدومه المدينة ومعلوم أن الآية نزلت بعد ذلك بأزمان.

(٣) قولها: (حتى سمعت غطيطه) هو بالغين المعجمة وهو صوت النائم المرتفع.

٤٠-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنِ سَعِيدٍ، حدثنا لَيْثٌ(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ رُمْحٍ، أخبرنا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ ابْنِ رَبِيعَةَ.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهِرَ رسول الله ﷺ، مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ،

لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ». قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلاحٍ[1]، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قال: سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ لَهُ رسول الله ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟». قال: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رسول الله ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رسول الله ﷺ، ثُمَّ نَامَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟.

(١) قولها: (سمعنا خشخشة سلاح) أي: صوت سلاح صدم بعضه بعضاً.

٤٠-( ) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَامِرِ ابْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رسول الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنِ بِلالٍ.

٤١-(٢٤١١) حدثنا مَنْصُورُ ابْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ(يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، قال:

سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: مَا جَمَعَ رسول الله ﷺ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ، غَيْرِ سَعْدِ[1] ابْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ: يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي!»[2] [3].[أخرجه البخاري: ٢٩٠٥، ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤].

(١) وأما قوله: ما جمع أبويه لغير سعد وذكر بعد أنه جمعهما للزبير وقد جاء جمعهما لغيرهما أيضاً فيحمل قول علي ﷺ على نفي علم نفسه أي: لا أعلمه جمعهما إلا لسعد بن أبي وقاص وهو: سعد بن مالك.

(٢) فيه جواز التفدية بالأبوين وبه قال: جماهير العلماء وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري رضي الله عنهما وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه والصحيح الجواز مطلقاً؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء وإنما هو كلام وألطاف وإعلام بمحبته له ومنزلته وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقاً.

(٣) وفيه فضيلة الرمي والحث عليه والدعاء لمن فعل خيراً.

٤١-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ(ح).

وحدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا وَكِيعٌ(ح).

وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ(ح).

وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ[1].

كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١) هكذا رواه مسلم قالوا: وأسقط من روايته سفيان الثوري بين وكيع ومسعر لأن أبا بكر ابن أبي شيبة إنما رواه في مسنده والمغازي وغيره موضع عن وكيع عن الثوري عن مسعر وادعى بعضهم أن وكيعاً لم يدرك مسعراً وهذا خطأ ظاهر فقدذكر ابن أبي حاتم وغيره وكيعاً فيمن روى عن مسعر ولأن وكيعاً أدرك نحو ست وعشرين سنة من حياة مسعر مع أنهما كوفيان قال: أبو نعيم الفضل بن دكين والبخاري وغيرهما توفي مسعر سنة خمس وخمسين ومائة وقال احمد بن حنبل وغيره: ولد وكيع سنة تسع وعشرين ومائة فلا يمتنع أن يكون وكيع سمع هذا الحديث من مسعر وكون ابن أبي شيبة رواه عن وكيع عن الثوري عن مسعر لا يلزم منه منع سماعه من مسعر كما قدمناه في نظائره والله أعلم.

٤٢-(٢٤١٢) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حدثنا سُلَيْمَانُ(يَعْنِي ابْنَ بِلالٍ) عَنْ يَحْيَى(وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قال: لَقَدْ جَمَعَ لِي رسول الله ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.[أخرجه البخاري: ٣٧٢٥، ٤٠٥٦، ٤٠٥٧، ٤٠٥٥].

٤٢-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ(ح).

وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ.

كِلاهُمَا عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٤٢-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ، حدثنا حَاتِمٌ(يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النبي ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ، قال: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ[1]، فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ: «ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي!». قال فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ[2] لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ[3]، فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِكَ[4] رسول الله ﷺ. حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ[5].

(١) قوله: (كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين) أي: أثخن فيهم وعمل فيهم نحو عمل النار.

(٢) فقوله: نزعت له بسهم أي: رميته بسهم ليس فيه زج.

(٣) وقوله: فأصبت جنبه بالجيم والنون هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها حبته بحاء مهملة وباء موحدة مشددة ثم مثناة فوق أي:حبة قلبه.

(٤) وقوله: فضحك أي: فرحاً بقتله عدوه لا لانكشافه.

(٥) قوله: نواجذه بالذال المعجمة أي: أنيابه وقيل أضراسه وسبق

بيانه مرات.

٤٣-(١٧٤٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابن أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابن حَرْبٍ قَالا: حدثنا الْحَسَنُ ابن مُوسَى، حدثنا زُهَيْرٌ، حدثنا سِمَاكُ ابن حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ ابن سَعْدٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لا تُكَلِّمَهُ أَبَداً حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلا تَأْكُلَ وَلا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا، قَالَ: مَكَثَتْ ثَلاثاً حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابن لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ، فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الآيَةَ: وإن ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي﴾ [لقمان: ١٥] وَفِيهَا: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً﴾.

قَالَ: وَأَصَابَ رسول اللَّه ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ، فَقُلْتُ: نَفِّلْنِي هَذَا السَّيْفَ، فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ، فَقَالَ: «رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». فَانْطَلَقْتُ، حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبَضِ[١] لامَتْنِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ، قَالَ: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: «رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

قَالَ: وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النبي ﷺ فَأَتَانِي، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمْ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبَى، قُلْتُ: فَالنِّصْفَ، قَالَ: فَأَبَى، قُلْتُ: فَالثُّلُثَ، قَالَ: فَسَكَتَ، فَكَانَ، بَعْدُ، الثُّلُثُ جَائِزاً.

قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمْكَ وَنَسْقِكَ خَمْراً وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ -وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ -فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ، قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَذَكَرْتُ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيِ الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بِأَنْفِي، فَأَتَيْتُ رسول اللَّه ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ -يَعْنِي نَفْسَهُ -شَأْنَ الْخَمْرِ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠].

(١) قوله: (أردت أن ألقيه في القبض) هو بفتح القاف والباء الموحدة والضاد المعجمة الموضع الذي يجمع فيه الغنائم وقد سبق شرح أكثر هذا الحديث مفرقاً والحش بفتح الحاء وضمها: البستان.

٤٤-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابن بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابن جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ ابن حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ ابن سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكٍ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصاً، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا[١]، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ[٢]، وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُوراً.

(١) قوله: (شجروا فاها بعصاً ثم أوجروها) أي: فتحوه ثم صبوا فيها الطعام وإنما شجروها بالعصا لئلا تطبقه فيمتنع وصول الطعام جوفها وهكذا صوابه بالشين المعجمة والجيم والراء وهكذا في جميع النسخ قال القاضي: ويروى شحوا فاها بالحاء المهملة وحذف الراء ومعناه: قريب من الأول، أي: أوسعوه وفتحوه والشحو: التوسعة ودابة شحو: واسعة الخطو ويقال: أوجره ووجره لغتان الأولى أفصح وأشهر.

(٢) قوله: (ضرب أنفه ففزره) هو بزاي: ثم راء يعني: شقه وكان أنفه مفزوراً أي: مشقوقاً.

٤٥ -(٢٤١٣) حدثنا زُهَيْرُ ابن حَرْبٍ، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ ابن شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ: فِيَّ نَزَلَتْ: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: ٥٢].

قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُدْنِي هَؤُلاءِ.

٤٦ -( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا مُحَمَّدُ ابن عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْمِقْدَامِ ابن شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النبي ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلاءِ لا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ، وَبِلالٌ، وَرَجُلانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رسول اللَّه ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢].

٦- باب مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ

٤٧ -(٢٤١٤) حدثنا مُحَمَّدُ ابن أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ ابن عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ ابن عَبْدِ الأَعْلَى، قَالُوا:

حدثنا الْمُعْتَمِرُ(وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) قال: سَمِعْتُ أَبِي.

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قال: لَمْ يَبْقَ مَعَ رسول اللّه ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رسول اللّه ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ، عَنْ حَدِيثِهِمَا[١]. [أخرجه البخاري: ٣٧٢٢، ٣٧٢٣، ٤٠٦٠، ٤٠٦١].

(١) معناه: وهما حدثاني بذلك والله أعلم.

٤٨-(٢٤١٥) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ،حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ.

عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللّهِ، قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رسول اللّه ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ[١]، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ[٢]». [أخرجه البخاري: ٢٨٤٦، ٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٧٢٦١].

(١) قوله: (ندب رسول الله ﷺ الناس فانتدب الزبير) أي: دعاهم للجهاد وحرضهم عليه فأجابه الزبير.

(٢) قوله ﷺ: (لكل نبي حواري وحواري الزبير) قال القاضي: اختلف في ضبطه فضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني كمصرخي وضبطه أكثرهم بكسرها. والحواري: الناصر وقيل: الخاصة.

٤٨-( ) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ(ح).

وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ، حدثنا سُفْيَانُ.

كِلاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النبي ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٤٩-(٢٤١٦) حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ، كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

قال إِسْمَاعِيلُ: أخبرنا عَلِيُّ ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قال: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، مَعَ النِّسْوَةِ، فِي أُطُمِ[١] حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَأْطِئُ[٢] لِي مَرَّةً فَأَنْظُرُ، وَأُطَأْطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ، فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السِّلاحِ، إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

قال: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّهِ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي، فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قال: أَمَا وَاللّهِ! لَقَدْ جَمَعَ لِي رسول اللّه ﷺ يَوْمَئِذٍ أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي[٣]».[أخرجه البخاري: ٣٧٢٠].

(١) الأطم بضم الهمزة والطاء: الحصن وجمعه آطام كعنق وأعناق قال القاضي: ويقال: في الجمع أيضاً إطام بكسر الهمزة والقصر كآكام وأكام.

(٢) وقوله كان يطأطئ هو بهمز آخره ومعناه: يخفض لي ظهره.

(٣) وفي هذا الحديث دليل لحصول ضبط الصبي وتمييزه وهو ابن أربع سنين فإن ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح فيكون له في وقت ضبطه لهذه القضية دون أربع سنين وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين: أنه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين والصواب صحته متى حصل التمييز وإن كان ابن اربع أو دونها وفيه منقبة لابن الزبير لجودة ضبطه لهذه القضية مفصلة في هذا السن والله أعلم.

٤٩-( ) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الأُطُمِ الَّذِي فِيهِ النِّسْوَةُ، يَعْنِي نِسْوَةَ النبي ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ اللّهِ ابْنَ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

٥٠-(٢٤١٧) وحدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ[١] وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رسول اللّه ﷺ: «اهْدَأْ[٢]، فَمَا عَلَيْكَ إِلا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ[٣]».

(١) هكذا وقع في معظم النسخ بتقديم علي على عثمان وفي بعضها بتقديم عثمان على علي كما وقع في الرواية الثانية باتفاق النسخ.

(٢) وقوله: (اهدأ) بهمز آخره أي: أسكن وحراء بكسر الحاء وبالمد هذا هو الصواب وقد سبق بيانه واضحاً في كتاب الإيمان وأن الصحيح أنه مذكر ممدود مصروف.

(٣) وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ منها: إخباره أن هؤلاء شهداء وماتوا كلهم غير النبي ﷺ وأبي بكر شهداء فإن عمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير رضي الله عنهم قتلوا ظلماً شهداء فقتل الثلاثة مشهور وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة منصرفاً تاركاً للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركاً للقتال فأصابه سهم فقتله وقد ثبت أن

من قتل ظلماً فهو شهيد والمراد شهداء في أحكام الآخرة وعظيم ثواب الشهداء وأما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم وفيه بيان فضيلة هؤلاء وفيه إثبات التمييز في الحجاز وجواز التزكية والثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف عليه فتنة بإعجاب ونحوه وأما ذكر سعد بن أبي وقاص في الشهداء في الرواية الثانية فقال: القاضي: إنما سمي شهيداً لأنه مشهود له بالجنة.

٥٠-( ) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ يَزِيدَ ابْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ ابْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ، قَالا: حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلالٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رسول اللّه ﷺ: «اسْكُنْ حِرَاءُ فَمَا عَلَيْكَ إِلا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ». وَعَلَيْهِ النبي ﷺ وَأَبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضِيَ اللَّهُ عنهُمْ.

٥١-(٢٤١٨) حدثنا أَبو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ، قَالا: حدثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ. [أخرجه البخاري: ٤٠٧٧].

٥١-( ) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حدثنا هِشَامٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَزَادَ: تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزُّبَيْرَ.

٥٢-( ) حدثنا أَبو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ:

قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

٧- باب فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ الْجَرَّاحِ

٥٣-(٢٤١٩) حدثنا أَبو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ(ح).

وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، أخبرنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، قَالَ:

قال أَنَسٌ: قال رسول اللّه ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَإِنَّ أَمِينَنَا، أَيَّتُهَا الأُمَّةُ، أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ[(١)]». [أخرجه البخاري: ٣٧٤٤، ٤٣٨٢، ٧٢٥٥].

(١) قوله ﷺ: (إن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح) قال القاضي: هو بالرفع على النداء قال: والإعراب الأفصح أن يكون منصوباً على الاختصاص حكى سيبويه: اللّهم اغفر لنا أيتها العصابة وأما الأمين فهو الثقة المرضي قال العلماء: والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم. وكانوا بها أخص.

٥٤-( ) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ(وهو ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رسول اللّه ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمْنَا السُّنَّةَ وَالإِسْلامَ، قال، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ».

٥٥-(٢٤٢٠) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى). قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ ابْنِ زُفَرَ.

عَنْ حُذَيْفَةَ، قال: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رسول اللّه ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلاً أَمِيناً، فَقَالَ: «لأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ، حَقَّ أَمِينٍ». قال، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ[(١)]، قال، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ. [أخرجه البخاري: ٣٧٤٥، ٤٣٨١، ٧٢٥٤، ٤٣٨٠].

(١) قوله: (فاستشرف لها الناس) أي: تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصاً على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث لا حرصاً على الولاية من حيث هي.

٥٥-( ) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨- باب فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ

٥٦-(٢٤٢١) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ، حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ قال لِحَسَنٍ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ[(١)]». [أخرجه البخاري: ٢١٢٢، ٥٨٨٤].

(١) قوله ﷺ للحسن: (إني أحبه فأحبه وأحبب من يحبه) فيه حث على حبه وبيان لفضيلته ﷺ.

٥٧-( ) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: خَرَجْتُ مَعَ رسول اللّه ﷺ فِي

طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ[(١)]، لا يُكَلِّمُنِي وَلا أُكَلِّمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ[(٢)]، ثُمَّ انْصَرَفَ، حَتَّى أَتَى خِبَاءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «أَثَمَّ لُكَعُ؟ أَثَمَّ لُكَعُ؟[(٣)]». يَعْنِي حَسَناً، فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لأَنْ تُغَسِّلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَاباً[(٤)]، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ[(٥)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ[(٦)]».

(١) أما قوله: طائفة من النهار فالمراد قطعة منه.

(٢) وقينقاع بضم النون وفتحها وكسرها سبق مرات.

(٣) ولكع المراد به هنا: الصغير وخباء فاطمة بكسر الخاء المعجمة وبالمد أي: بيتها.

(٤) والسخاب بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة جمعه سخب وهو: قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري وقيل: هو خيط فيه خرز سمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء يقال: الصخب بالصاد وهو اختلاط الأصوات.

(٥) قوله: (جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه) فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمة له ولطفاً واستحباب التواضع مع الأطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانقة الرجل للرجل القادم من سفر فكرهها مالك وقال: هي بدعة واستحبها سفيان وغيره وهو الصحيح الذي عليه الأكثرون والمحققون وتناظر مالك وسفيان في المسألة فاحتج سفيان بأن النبي ﷺ فعل ذلك بجعفر حين قدم فقال مالك: هو خاص به فقال سفيان: ما يخصه بغير دليل فسكت مالك قال القاضي عياض: وسكوت مالك دليل لتسليمه قول سفيان وموافقته وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص.

(٦) وفي هذا الحديث جواز إلباس الصبيان القلائد والسخب ونحوها من الزينة واستحباب تنظيفهم لا سيما عند لقائهم أهل الفضل واستحباب النظافة مطلقاً.

٥٨-(٢٤٢٢) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ).

حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ ابْنُ عَازِبٍ قال: رَأَيْتُ الْحَسَنَ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النبي ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». [أخرجه البخاري: ٣٧٤٩].

٥٩-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ.

قال ابْنُ نَافِعٍ: حدثنا غُنْدَرٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ).

عَنِ الْبَرَاءِ، قال: رَأَيْتُ رسول اللَّه ﷺ وَاضِعاً الْحَسَنَ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ[(١)]، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

(١) قوله: (رأيت رسول الله صلى عليه وسلم واضعاً الحسن بن علي على عاتقه) العاتق ما بين المنكب والعنق وفيه ملاطفة الصبيان ورحمتهم ومماستهم وأن رطوبات وجهه ونحوها طاهرة حتى تتحقق نجاستها ولم ينقل عن السلف التحفظ منها ولا يخلون منها غالباً.

٦٠-(٢٤٢٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الرُّومِيِّ، الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالا: حدثنا النَّضْرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا عِكْرِمَةُ(وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حدثنا إِيَاسٌ.

عَنْ أَبِيهِ، قال: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النبي ﷺ، هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ[(١)].

(١) فيه دليل لجواز ركوب ثلاثة على دابة إذا كانت مطيقة وهذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة وحكى القاضي عن بعضهم منع ذلك مطلقاً وهو فاسد.

٩- باب فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النبي ﷺ

٦١-(٢٤٢٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ(وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النبي ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ[(١)] مُرَحَّلٌ[(٢)]، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(١) وأما المرط فبكسر الميم وهو: كساء جمعه مروط وسبق بيانه مرات قوله: تعالى ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ قيل: هو الشك وقيل: العذاب وقيل: الإثم قال الأزهري: الرجس اسم لكل مستقذر من عمل.

(٢) قوله: (وعليه مرط مرحل) هو بالحاء المهملة ونقل القاضي أنه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحاء ولبعضهم بالجيم والمرحل بالحاء هو: المرشي المنقوش عليه صور رجال الإبل وبالجيم عليه صور المراجل وهي: القدور.

١٠- باب فَضَائِلِ زَيْدِ ابْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ

٦٢-(٢٤٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا يَعْقُوبُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ

اللّٰهِ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ ابْنَ حَارِثَةَ إِلا زَيْدَ ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ[1] هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللّٰهِ﴾ [الاحزاب: ٥].

قال الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ ابْنُ عِيسَى: أخبرنا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ يُوسُفَ الدُّوَيْرِيُّ: قَالا: حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. [أخرجه البخاري: ٤٧٨٢].

(١) قوله: (ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لآبائهم) قال العلماء: كان النبي ﷺ قد تبنى زيداً ودعاه ابنه وكانت العرب تفعل ذلك يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابناً له يوارثه وينتسب إليه حتى نزلت الآية فرجع كل إنسان إلى نسبه إلا من لم يكن له نسب معروف فيضاف إلى مواليه كما قال الله تعالى: ﴿فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾.

٦٢-( ) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حدثنا حَبَّانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ، بِمِثْلِهِ.

٦٣-(٢٤٢٦) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ(قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ(يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ دِينَارٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رسول الله ﷺ بَعْثاً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللّٰهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقاً لِلإِمْرَةِ[1]، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، بَعْدَهُ». [أخرجه البخاري: ٣٧٣٠، ٤٢٥٠، ٤٤٦٩، ٦٦٢٧، ٧١٨٧].

(١) قوله ﷺ: (وإن كان لخليقاً للإمارة) أي: حقيقاً بها فيه جواز إمارة العتيق وجواز تقديمه على العرب وجواز تولية الصغير على الكبار فقد كان أسامة صغيراً جداً توفي النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وجواز تولية المفضول على الفاضل للمصلحة.

٦٤-( ) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ(يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ) عَنْ سَالِمٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنْ تَطْعَنُوا[1] فِي إِمَارَتِهِ -يُرِيدُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ- فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَايْمُ اللّٰهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقاً لَهَا، وَايْمُ اللّٰهِ! إِنْ كَانَ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَايْمُ اللّٰهِ! إِنَّ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ -وَايْمُ اللّٰهِ! إِنْ كَانَ لأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأُوصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ[2]». [أخرجه البخاري: ٤٤٦٨].

(١) ويقال: طعن في الإمرة والعرض والنسب ونحوها يطعن بالفتح وطعن بالرمح وإصبعه وغيرها يطعن بالضم هذا هو المشهور وقيل: لغتان فيهما والإ مرة بكسر الهمزة الولاية وكذلك الأمارة.

(٢) وفي هذه الأحاديث فضائل ظاهرة لزيد ولأسامة رضي الله عنهما.

١١- باب فَضَائِلِ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ جَعْفَرٍ

٦٥-(٢٤٢٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قال عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ جَعْفَرٍ لابْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رسول الله ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا، وَتَرَكَكَ[1]. [أخرجه البخاري: ٣٠٨٢].

(١) معناه: قال ابن جعفر فحملنا وتركك وتوضحه الروايات بعده وقد توهم القاضي عياض أن القائل فحملنا هو ابن الزبير وجعله خلطاً في رواية مسلم وليس كما قال: بل صوابه ما ذكرناه وأن القائل فحملنا وتركك ابن جعفر.

٦٥-( ) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ الشَّهِيدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَإِسْنَادِهِ.

٦٦-(٢٤٢٨) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ -وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى -(قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ.

عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ[1]، قَالَ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ، قال، فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ، ثَلاثَةً عَلَى دَابَّةٍ وَاحِدَةٍ.

(١) قوله: (كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته) هذه سنة مستحبة أن يتلقى الصبيان المسافر وأن يركبهم وأن يردفهم ويلاطفهم والله أعلم.

٦٧-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي مُوَرِّقٌ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، قال: كَانَ النبي ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِنَا، قال: فَتُلُقِّيَ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ، قال فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٨-(٢٤٢٩) حدثنا شَيْبَانُ ابْنُ فَرُّوخَ، حدثنا مَهْدِيُّ ابْنُ مَيْمُونٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ سَعْدٍ، مَوْلَى الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ جَعْفَرٍ قال: أَرْدَفَنِي رسول الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثاً، لا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً مِنَ النَّاسِ.

١٢- باب فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

٦٩-(٢٤٣٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ(ح).

وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ(ح).

وحدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ(وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) (ح).

وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيّاً بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

قال أبو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكِيعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالأَرْضِ[(١)]. [أخرجه البخاري: ٣٤٣٢، ٣٨١٥].

(١) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نسائها وأن المراد به جميع نساء الأرض أي: كل من بين السماء والأرض من النساء والأظهر أن معناه: أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها وأما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي: ويحتمل أن المراد: أنهما من خير نساء الأرض والصحيح الأول.

٧٠-(٢٤٣١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا وَكِيعٌ(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ(ح).

وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ(وَاللَّفْظُ لَهُ) حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ[(١)]، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ[(٢)]». [أخرجه البخاري: ٣٤١١، ٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨].

(١) قوله ﷺ: (كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون) يقال كمل بفتح الميم وضمها وكسرها ثلاث لغات مشهورات الكسر ضعيف قال القاضي: هذا الحديث يستدل به من يقول: بنبوة النساء ونبوة آسية ومريم والجمهور على: أنهما ليستا نبيتين بل هما صديقتان ووليتان من أولياء الله تعالى ولفظة الكمال تطلق على تمام الشيء وتناهيه في بابه والمراد هنا التناهي في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى قال القاضي: فإن قلنا: هما نبيتان فلا شك أن غيرهما لا يلحق بهما وأن قلنا: وليتان لم يمتنع أن يشاركهما من هذه الأمة غيرهما هذا كلام القاضي وهذا الذي نقله من القول بنبوتهما غريب ضعيف وقد نقل جماعة الإجماع على عدمها والله أعلم.

(٢) قوله ﷺ: (وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء: معناه: أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثريد ما لا لحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة.

٧١-(٢٤٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا، حدثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قال: أَتَى جِبْرِيلُ النبي ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ[(١)]، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ[(٢)] فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لا صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ[(٣)].

قال أبو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمِنِّي. [أخرجه البخاري: ٣٨٢٠، ٧٤٩٧].

(١) وقوله أولاً قد أتتك معناه: توجهت اليك.

(٢) وقوله فإذا هي أتتك أي: وصلتك فاقرأ عليها السلام أي: سلم

عليها وهذه فضائل ظاهرة لخديجة رضي الله عنها.

(٣) هذا الحديث من مراسيل الصحابة وهو حجة عند الجماهير كما سبق وخالف فيه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة فهو محمول على أنه سمعه من النبي ﷺ أو من صحابي ولم يذكر أبو هريرة هنا سماعه من النبي ﷺ.

٧٢-(٢٤٣٣) حدثنا مُحَمَّدُ ابن عَبْدِ اللَّهِ ابنِ نُمَيْرٍ، حدثنا أَبِي وَمُحَمَّدُ ابن بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قال:

قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ ابنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رسول اللّه ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لا صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ. [أخرجه البخاري: ١٧٩٢، ٣٨١٩].

٧٢-( ) حدثنا يَحْيَى ابن يَحْيَى، أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ(ح).

وحدثنا أَبُو بَكْرِ ابن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا وَكِيعٌ(ح).

وحدثنا إِسْحَاقُ ابن إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا الْمُعْتَمِرُ ابن سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ(ح).

وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا سُفْيَانُ.

كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٣-(٢٤٣٤) حدثنا عُثْمَان ابن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ ابنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَّرَ رسول اللّه ﷺ خَدِيجَةَ، بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ. [أخرجه البخاري: ٣٨١٦، ٣٨١٧، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٨٤٨٤].

٧٤-(٢٤٣٥) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابن الْعَلاءِ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حدثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلاثِ سِنِينَ[١]، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ[٢] فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ، ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلائِلِهَا[٣].

(١) قوله: (عن عائشة قالت: هلكت خديجة قبل أن يتزوجني بثلاث سنين) تعني: قبل أن يدخل بها لا قبل العقد وإنما كان قبل العقد بنحو سنة ونصف.

(٢) وقوله: (ببيت من قصب) قال جمهور العلماء: المراد به قصب اللؤلؤ المجوف كالقصر المنيف وقيل: قصب من ذهب منظوم بالجوهر قال أهل اللغة: القصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف قالوا: ويقال: لكل مجوف قصب وقد جاء في الحديث مفسراً ببيت من لؤلؤة مجباة وفسروه بمجوفة قال الخطابي وغيره: المراد بالبيت هنا القصر وأما الصخب فبفتح الصاد والخاء وهو الصوت المختلط المرتفع والنصب: المشقة والتعب ويقال: فيه نصب بضم النون وإسكان الصاد وبفتحهما لغتان حكاهما القاضي وغيره كالحزن والحزن والفتح أشهر وأفصح وبه جاء القرآن وقد نصب الرجل بفتح النون وكسر الصاد إذا أعيا.

(٣) قوله: (يهديها إلى خلائلها) أي: صدائقها جمع خليلة وهي: الصديقة.

٧٥-( ) حدثنا سَهْلُ ابن عُثْمَانَ، حدثنا حَفْصُ ابن غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ ابنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النبي ﷺ إِلا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

قَالَتْ: وَكَانَ رسول اللّه ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ». قَالَتْ، فَأَغْضَبْتُهُ يَوْماً فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رسول اللّه ﷺ «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا[١]».

(١) قوله ﷺ: (رزقت حبها) فيه إشارة إلى أن حبها فضيلة حصلت.

٧٥-( ) حدثنا زُهَيْرُ ابن حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حدثنا هِشَامٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

٧٦-( ) حدثنا عَبْدُ ابن حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا غِرْتُ لِلنبي ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ. [أخرجه البخاري ٣٨١٦، ٣٨١٧].

٧٧-(٢٤٣٦) حدثنا عَبْدُ ابن حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النبي ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

٧٨-(٢٤٣٧) حدثنا سُوَيْدُ ابن سَعِيدٍ، حدثنا عَلِيُّ ابن مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتِ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ

خَدِيجَةَ، عَلَى رسول الله ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاحَ لِذَلِكَ[(١)]، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ». فَغِرْتُ فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ[(٢)]، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْراً مِنْهَا. [أخرجه البخاري: ٣٨٢١ تعليقاً].

(١) قولها: (فارتاح لذلك) أي: هش لمجيئها وسر بها لتذكره بها خديجة وأيامها وفي هذا كله دليل لحسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته وإكرام أهل ذلك الصاحب.

(٢) قولها: (عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين) معناه: عجوز كبيرة جداً حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان إنما بقي فيه حمرة لثاتها قال القاضي: قال المصري وغيره من العلماء: الغيرة مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك ولهذا لم تزجر عائشة عنها قال القاضي: وعندي أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها وأول شبيبتها ولعلها لم تكن بلغت حينئذ.

١٣- باب في فَضْلِ عَائِشَةَ

٧٩-(٢٤٣٨) حدثنا خَلَفُ ابْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ ابْنِ زَيْدٍ(وَاللَّفْظُ لأبي الرَّبِيعِ: حدثنا حَمَّادٌ) حدثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ! أَنَّهَا قَالَتْ: قال رسول اللّه ﷺ «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ، مِنْ حَرِيرٍ[(١)]، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يُمْضِهِ[(٢)]». [أخرجه البخاري: ٣٨٩٥، ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢].

(١) قوله ﷺ: (جاءني بك الملك في سرقة من حرير) هي بفتح السين المهملة والراء وهي: الشقق البيض من الحرير قاله: أبو عبيدة وغيره.

(٢) قوله ﷺ: (فأقول: إن يك من عند اللّه يمضه) قال القاضي: إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليص أحلامه صلى اله عليه وسلم.

من الأضغاث فمعناها: إن كانت رؤيا حق وأن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان أحدهما: أن المراد إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تعبير وتفسير فسيمضه اللّه تعالى وينجزه فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج إلى تعبير وصرف على ظاهرها. الثاني: أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها اللّه فالشك أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة الثالث: أنه لم يشك ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك كما قال: أأنت أم أم سالم وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين.

٧٩-( ) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدثنا ابْنُ إِدْرِيسَ(ح).

وحَدَّثَنَا أَبو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبو أُسَامَةَ.

جَمِيعاً عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨٠ -(٢٣٣٩) حدثنا أَبو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ، قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حدثنا هِشَامٌ(ح).

وحدثنا أَبو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْن الْعَلاءِ، حدثنا أَبو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قال لِي رسول اللّه ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى». قَالَتْ فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قال: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ! وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى، قُلْتِ: لا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ!». قَالَتْ قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَهْجُرُ إِلا اسْمَكَ[(١)]. [أخرجه البخاري: ٥٢٢٨، ٦٠٧٨].

(١) قوله ﷺ: (إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبى إلى قولها: يا رسول اللّه ما أهجر إلا اسمك) قال القاضي: مغاضبة عائشة للنبي ﷺ هي مما سبق من الغيرة التي عفى عنها للنساء في كثير من الأحكام كما سبق لعدم انفكاكهن منها حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة: يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة قال: واحتج بما روي عن النبي ﷺ: أنه قال: ما تدري الغيراء أعلى الوادي من أسفله ولولا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لأن الغضب على النبي ﷺ وهجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت: لا أهجر إلا اسمك فدل على أن قلبها وحبها كما كان وإنما الغيرة في النساء لفرط المحبة قال القاضي: واستدل بعضهم بهذا: أن الاسم غير المسمى في المخلوقين وأما في حق اللّه تعالى فالاسم هو المسمى.

قال القاضي: وهذا كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسألة لغة ولا نظراً ولا شك عند القائلين: بأن الاسم هو المسمى من أهل السنة وجماهير أئمة اللغة أو مخالفيهم من المعتزلة: أن الاسم قد يقع أحياناً والمراد به التسمية حيث كان في خالق أو مخلوق ففي حق الخالق تسمية المخلوق له باسمه وفعل المخلوق ذلك بعباراته المخلوقة وأما أسماؤه سبحانه وتعالى التي سمى بها نفسه فقديمة كما أن ذاته وصفاته قديمة وكذلك لا يختلفون أن لفظة الاسم إذا تكلم بها المخلوق فتلك اللفظة والحروف والأصوات المقطعة المنفهم منها الاسم: أنها غير الذات بل هي التسمية وإنما الاسم الذي هو الذات ما يفهم منه من خالق ومخلوق هذا آخر كلام القاضي.

٨٠-( ) حَدَّثَنَاه ابْنُ نُمَيْرٍ، حدثنا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: لا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٨١-(٢٤٤٠) حدثنا يَحْيَى ابْن يَحْيَى، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْن مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رسول الله ﷺ.

قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رسـول اللّـه ﷺ[1]، قَالَتْ: فَكَانَ رسـول اللّـه ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ[2]. [أخرجه البخاري: ٦١٣٠].

(١) قوله: (عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ) قال القاضي: فيه جواز اللعب بهن قال: وهن مخصوصات من الصور المنهى عنها لهذا الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن قال: وقد أجاز العلماء بيعهن وشراءهن وروي عن مالك كراهة شرائهن وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها وتنزيه ذوي المروآت عن تولي بيع ذلك لا كراهة اللعب قال: ومذهب جمهور العلماء: جواز اللعب بهن وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور هذا كلام القاضي.

(٢) قولها: (وكانت تأتيني صواحبي فكن ينقمعن من رسول اللّـه ﷺ فكان يسر بهن إلي) معنى ينقمعن: يتغيبن حياء منه وهيبة وقد يدخلن في بيت ونحوه وهو قريب من الأول. ويسر بهن بتشديد الراء أي: يرسلهن وهذا.

من لطفهﷺ وحسن معاشرته.

٨١-( ) حَدَّثَنَاه أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ، حدثنا جَرِيرٌ(ح).

وحدثنا ابْن نُمَيْرٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْن بِشْرٍ.

كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهُنَّ اللُّعَبُ.

٨٢-(٢٤٤١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَـاةَ رسـول اللّـه ﷺ. [أخرجه البخاري: ٢٥٧٤، ٢٥٨٠، ٣٧٧٥، ٢٥٨١، مطولاً].

٨٣ -(٢٤٤٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ ابْن عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْن النَّضْرِ وَعَبْدُ ابْـن حُمَيْـدٍ(قَال عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وقَـال الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ابْن إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِـي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ.

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِي ﷺ قَـالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِي ﷺ فَاطِمَةَ، بِنْتَ رسول اللّه ﷺ، إِلَى رسول اللّـه ﷺ. فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَـأَذِنَ لَهَـا، فَقَـالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ[1]، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ، فَقَالَ لَهَا رسول الله ﷺ «أَيْ بُنَيَّةُ! أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟». فَقَـالَتْ: بَلَى، قـال «فَأَحِبِّي هَذِهِ». قَالَتْ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رسول اللّه ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَـى أَزْوَاجِ النبي ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَـالَتْ، وَبِالَّذِي قال لَهَا رسول اللّه ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رسول اللّه ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ[2] الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَداً، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النبي ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النبي ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي[3] مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رسول اللّه ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْراً فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى لِلَّهِ، وَأَصْدَقَ حَدِيثاً، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالاً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ[4]، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رسول اللّه ﷺ، ورسول اللّه ﷺ، مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا، عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رسـول اللّـه ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ، ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رسول اللّه ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَن لِي فِيهَا، قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رسول اللّه ﷺ لا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ، فَقَـال رسـول اللّـه ﷺ وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ[5]».

(١) قولها: (يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة) معناه: يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكانﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيهـا؛ لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا اللّه سبحانه وتعالى وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال وقد اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أنهﷺ هل كان يلزمه القسم بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من إيثار وحرمان؟ فالمراد بالحديث طلب المساواة في محبة القلب لا العدل في الأفعال فإنه كان حاصلاً قطعاً ولهذا كان يطاف بهﷺ في مرضه عليهن حتى ضعف، فاستأذنهن في أن يمرض في بيت عائشة فاذن له.

(٢) قولها: (ويناشدنك) أي: يسألنك.

(٣) قولها: (هي التي تساميني) أي: تعادلني وتضاهيني في الحظوة والمنزلة الرفيعة. مأخوذ من السمو، وهو: الارتفاع.

(٤) قولها: (ما عدا سورة من حد كانت فيها تسرع منها الفيئة) هكذا هو في معظم النسخ سورة من حد بفتح الحاء بلا هاء. وفي بعضهما من حدة بكسر الحاء وبالهاء. وقولها: سورة. هي بسين مهملة مفتوحة ثم واو ساكنة، ثم راء ثم تاء، والسورة الثوران، وعجلة الغضب. وأما الحدة فهي: شدة الخلق وثورانه ومعنى الكلام: أنها كاملة الأوصاف إلا ان فيها شدة خلق وسرعة غضب تسرع منها. والفيئة بفتح الفاء وبالهمز، وهي: الرجوع. أي: إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً ولا تصر عليه. وقد صحف صاحب التحرير في الغلط الفاحش نبهت عليه لئلا يغتر به.

(٥) وأما قوله ﷺ: (إنها ابنة أبي بكر) فمعناه: الإشارة إلى كمال فهمها وحسن نظرها والله أعلم.

٨٣-( ) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُهْزَاذَ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَثْخَنْتُهَا غَلَبَةً.

٨٤-(٢٤٤٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَداً». اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ(١) بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي(٢).

[أخرجه البخاري: ٨٩٠، ١٣٨٩، ٣٧٧٣، ٤٤٥٠، ٥٢١٧].

(١) قوله: (فلما كان يومي قبضه الله) أي: يومها الأصيل بحساب الدور والقسم وإلا فقد كان صار جميع الأيام في بيتها.

(٢) قولها: (قبضه الله بين سحري ونحري) السحر بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء وهي الرئة وما تعلق بها قال القاضي: وقيل إنما هو شجري بالشين المعجمة والجيم وشبك هذا القائل اصابعه وأومأ إلى أنها ضمته إلى نحرها مشبكة يديها عليه والصواب المعروف هو الأول.

٨٥ -(٢٤٤٤) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ(١)».

[أخرجه البخاري: ٤٤٤٠، ٥٦٧٤].

(١) قوله ﷺ: (اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق) وفي رواية: الرفيق الأعلى الصحيح الذي عليه الجمهور أن المراد بالرفيق الأعلى: الأنبياء الساكنون أعلى عليين ولفظة رفيق تطلق على الواحد والجمع قال الله تعالى: ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾ وقيل: هو الله تعالى يقال: الله رفيق بعباده من الرفق والرأفة فهو فعيل بمعنى فاعل وأنكر الأزهري هذا القول وقيل: أراد مرتفق الجنة.

٨٥-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدثنا أَبِي(ح).

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ.

كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٨٦ -( ) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ(١)، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً﴾ [النساء: ٦٩].

قَالَتْ: فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ. [أخرجه البخاري: ٤٤٣٥، ٤٥٨٦].

(١) قولها: (وأخذته بحة) هي بضم الباء الموحدة وتشديد الحاء وهي غلظ في الصوت.

٨٦-( ) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا وَكِيعٌ(ح).

وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أَبِي.

قَالا: حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٧-( ) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّى يُرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! الرَّفِيقَ الأَعْلَى». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذاً لا يَخْتَارُنَا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ« إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ«اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ! الأَعْلَى». [أخرجه البخاري: ٦٣٤٨، ٦٥٠٩، ٤٤٦٣، ٤٤٣٥].

٨٨-(٢٤٤٥) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، كِلاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

قال عَبْدٌ: حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حدثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ أَيْمَنَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رسول اللَّه ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ(١)، فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعاً، وَكَانَ رسول اللَّه ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ ألا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟ قَالَتْ: بَلَى فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ، عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رسول اللَّه ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ سَارَ مَعَهَا، حَتَّى نَزَلُوا، فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَباً أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، رَسُولُكَ وَلا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئاً(٢). [أخرجه البخاري: ٥٢١١].

(١) قولها: (كان رسول اللَّه ﷺ إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة) أي: خرجت القرعة لهما ففيه صحة الإقراع في القسم بين الزوجات وفي الأموال وفي العتق ونحو ذلك مما هو مقرر في كتب الفقه مما في معنى هذا وبإثبات القرعة في هذه الأشياء قال الشافعي وجماهير العلماء وفيه: أن من أراد سفراً ببعض نسائه أقرع بينهن كذلك وهذا الاقراع عندنا واجب في حق غير النبي ﷺ وأما النبي ﷺ ففي وجوب القسم في حقه خلاف قدمناه مرات فمن قال: بوجوب القسم يجعل إقراعه واجباً ومن لم يوجبه يقول: إقراعه ﷺ من حسن عشرته ومكارم أخلاقه.

(٢) قولها: (جعلت رجلها بين الأذخر وتقول: إلى آخره) هذا الذي فعلته وقالته حملها عليه فرط الغيرة على رسول اللَّه ﷺ وقد سبق ان امر الغيرة معفو عنه.

٨٩ -(٢٤٤٦) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حدثنا سُلَيْمَانُ(يَعْنِي ابْنَ بِلالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ:«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [أخرجه البخاري: ٣٧٧٠، ٥٤١٩، ٥٤٢٨].

٨٩-( ) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حدثنا إِسْمَاعِيلُ(يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) (ح).

وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ).

كِلاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ.

وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ.

٩٠ -(٢٤٤٧) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ! أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النبي ﷺ قال لَهَا:«إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ:وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ(١). [أخرجه البخاري: ٦٢٥٣].

(١) فيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي اللَّه عنها وفيه استحباب بعث السلام ويجب على الرسول تبليغه وفيه بعث الأجنبي السلام إلى الأجنبية الصالحة إذا لم يخف ترتب مفسدة وأن الذي يبلغه السلام يرد عليه قال أصحابنا: وهذا الرد واجب على الفور وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غائب لزمه أن يرد السلام عليه باللفظ على الفور إذا قرأه وفيه أنه يستحب في الرد أن يقول: وعليك أو وعليكم السلام بالواو فلو قال: عليكم السلام أو عليكم أجزاه على الصحيح وكان تاركا للأفضل وقال بعض أصحابنا: لا يجزئه وسبقت مسائل السلام في بابه مستوفاة ومعنى يقرأ عليك السلام: يسلم عليك.

٩٠-( ) حَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا الْمُلائِيُّ، حدثنا زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قال: سَمِعْتُ عَامِراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

٩٠-( ) وحَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أخبرنا أَسْبَاطُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَّا، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩١ -( ) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أخبرنا أَبُو الْيَمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي ﷺ، قَالَتْ: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشُ![1] هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ». قَالَتْ فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لا أرَى. [أخرجه البخاري: ٣٢١٧، ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩].

(١) قوله ﷺ: (يا عائش) دليل لجواز الترخيم ويجوز فتح الشين وضمها.

١٤- باب ذِكْرِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ

٩٢ -(٢٤٤٨) حدثنا عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأحْمَدُ ابْنُ جَنَابٍ[1]، كِلاهُمَا عَنْ عِيسَى (وَاللَّفْظُ لابْنِ حُجْرٍ)، حدثنا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ، حدثنا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أخِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأةً[2]. فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أنْ لا يَكْتُمْنَ مِنْ أخْبَارِ أزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً.

قَالَتِ الأولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ، لا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلَ[3].

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لا أبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أخَافُ أنْ لا أذَرَهُ، إِنْ أذْكُرْهُ أذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ[4].

قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنَّقُ، إِنْ أنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أسْكُتْ أُعَلَّقْ[5].

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لا حَرٌّ وَلا قُرٌّ، وَلا مَخَافَةَ وَلا سَآمَةَ[6].

قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أسِدَ، وَلا يَسْألُ عَمَّا عَهِدَ[7].

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ، وَلا يُولِجُ الْكَفَّ، لِيَعْلَمَ الْبَثَّ[8].

قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ أوْ عَيَايَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ، أوْ فَلَّكِ، أوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ[9].

قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي، الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أرْنَبٍ[10].

قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي[11].

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ. قَلِيلاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ، أيْقَنَّ أنَّهُنَّ هَوَالِكُ[12].

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أبُو زَرْعٍ، فَمَا أبُو زَرْعٍ؟ أنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ[13]، وَمَلأ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ[14]، وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي[15]، وَجَدَنِي فِي أهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أهْلِ صَهِيلٍ وَأطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ[16]، فَعِنْدَهُ أقُولُ فَلا أُقَبَّحُ، وَأرْقُدُ فَأتَصَبَّحُ، وَأشْرَبُ فَأتَقَنَّحُ[17].

أُمُّ أبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أبِي زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ[18]، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ[19].

ابْنُ أبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ[20]، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ[21].

بِنْتُ أبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا[22]، وَمِلْءُ كِسَائِهَا[23] وَغَيْظُ جَارَتِهَا[24] جَارِيَةُ أبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أبِي زَرْعٍ؟ لا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً[25]، وَلا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً[26] وَلا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً[27].

قَالَتْ: خَرَجَ أبُو زَرْعٍ وَالأوْطَابُ تُمْخَضُ[28] فَلَقِيَ امْرَأةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ[29]، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيّاً، رَكِبَ شَرِيّاً[30]، وَأخَذَ خَطِّيّاً، وَأرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيّاً[31]، وَأعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً[32]، قال: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أهْلَكِ[33].

فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أعْطَانِي مَا بَلَغَ أصْغَرَ آنِيَةِ أبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قال لِي رسول الله ﷺ «كُنْتُ لَكِ كَأبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ[34] [35]». [أخرجه البخاري: ٥١٨٩].

(١) قوله: (أحمد بن جناب) بالجيم والنون قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه المبهمات: لا أعلم أحداً سمى النسوة المذكورات في حديث أم زرع إلا من الطريق الذي أذكره وهو غريب جداً فذكره وفيه أن الثانية: اسمها عمرة بنت عمرو واسم الثالثة: حبى بنت نعب والرابعة: مهدد بنت أبي مرزمة والخامس: كبشة والسادسة: هند والسابعة: حبى بنت علقمة والثامنة: بنت أوس ابن عبد والعاشرة: كبشة بنت الأرقم والحادية عشر: أم زرع بنت اكهل بن ساعد.

(٢) قولها: (جلس إحدى عشرة امرأة) هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها جلسن بزيادة نون وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع منها حديث يتعاقبون فيكم ملائكة وإحدى عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز

فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها والإسكان أفصح وأشهر.

(٣) قولها: (زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقي ولا سمين فينتقل) قال أبو عبيد وسائر أهل الغريب والشراح: المراد بالغث: المهزول وقولها: على رأس جبل وعر أي: صعب الوصول إليه فالمعنى: أنه قليل الخير من أوجه منها كونه كلحم الجمل لا كلحم الضأن ومنها: أنه مع ذلك غث مهزول رديء ومنها: أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة هكذا فسره الجمهور وقال الخطابي قولها على رأس جبل أي: يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيراً أي: أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء الخلق قالوا وقولها: ولا سمين فينتقل أي: تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه بل يتركوه رغبة عنه لرداءته قال الخطابي: ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها يقال: أنقلت الشيء بمعنى: نقلته و روي في غير هذه الرواية ولا سمين فينتقي أي: يستخرج نقيه والنقي بكسر النون وإسكان القاف هو: المخ يقال: نقوت العظم ونقيته وانتقيته إذا استخرجت نقيه.

(٤) قولها: (قالت الثانية: زوجي لا أبث خبره إني أخاف أن لا أذره أن أذكره أذكر عجره بجره) فقولها: لا أبث خبره أي: لا أنشره وأشيعه إني أخاف أن لا أذره فيه تأويلان أحدهما لابن السكيت وغيره: أن الهاء عائدة على خبره فالمعنى: أن خبره طويل إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته والثانية أن الهاء عائدة على الزوج وتكون لا زائدة كما في قوله: تعالى:﴿ما منعك أن لا تسجد﴾ ومعناه: إني أخاف أن يطلقني فأذره وأما عجره وبجره فالمراد بهما: عيوبه وقال الخطابي وغيره: أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة قالوا: وأصل العجر أن يتعقد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد والبجر نحوها إلا أنها في البطن خاصة واحدتها بجرة ومنه قيل: رجل أبجر إذا كان ناتئ السرة عظيمها ويقال أيضاً: رجل أبجر إذا كان عظيم البطن وامرأة بجراء والجمع بجر وقال الهروي: قال ابن الأعرابي: العجرة نفخة في الظهر فإن كانت في السرة فهي بجرة.

(٥) قولها: (قالت: الثالثة زوجي العشنق إن أنطق أطلق وأن أسكت أعلق) فالعشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف وهو الطويل ومعناه: ليس فيه أكثر من طول بلا نفع فإن ذكرت عيوبه طلقني وإن سكت عنها علقني فتركني لا عزباء ولا مزوجة.

(٦) (قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة) هذا مدح بليغ ومعناه: ليس فيه أذى بل هو راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل ليس فيه حر ولا برد مفرط ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه ولا يسأمني ويمل صحبتي.

(٧) (قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد وإن خرج أسد ولا يسأل عما عهد) هذا أيضاً مدح بليغ فقولها: فهد بفتح الفاء وكسر الهاء تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقي وشبهته بالفهد لكثرة نومه يقال: أنوم من فهد وهو معنى قولها: ولا يسأل عما عهد أي: لا يسأل عما كان عهده في البيت من ماله ومتاعه وإذا خرج أسد بفتح الهمزة وكسر السين وهو وصف له بالشجاعة ومعناه: إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد يقال: أسد واستأسد قال القاضي: وقال ابن أبي أويس: معنى فهد إذا دخل البيت وثب على وثوب الفهد فكأنها تريد ضربها والمبادرة بجماعها والصحيح المشهور التفسير الأول.

(٨) (قالت السادسة: زوجي إن أكل لف وإن شرب اشتف وإن اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث) قال العلماء: اللف في الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيئاً والاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الإناء مأخوذ من الشفافة بضم الشين وهي ما بقي في الإناء من الشراب فإذا شربها قيل اشتفها وتشافها وقولها: ولا يولج الكف ليعلم البث قال أبو عبيد: أحسبه كان بجسدها عيب أو داء كنت به لأن البث الحزن فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروءة وكرم الخلق وقال الهروي قال ابن الأعرابي: هذا ذم له أرادت وإن اضطجع ورقد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها وقال آخرون: أرادت أنه لا يفتقد أموري ومصالحي قال: ابن الأنباري رد ابن قتيبة على أبي عبيدة تأويله لهذا الحرف وقال: كيف تمدحه بهذا وقد ذمته في صدر الكلام قال ابن الأنباري: ولا رد على أبي عبيد الأن النسوة تعاقدن أن لا يكتمن شيئاً من أخبار أزواجهن فمنهن من كانت أوصاف زوجها كلها حسنة فوصفتها ومنهن من كانت أوصاف زوجها قبيحة فذكرتها ومنهن من كانت أوصافه فيها حسن وقبيح فذكرتهما وإلى قول: ابن الأعرابي وابن قتيبة ذهب الخطابي وغيره واختاره القاضي عياض.

(٩) (قالت السابعة: زوجي غياياء أو عياياء طباقاء كل داء له داء شجك أو فلك أو جمع كلا لك) هكذا وقع في هذه الرواية: غياياء بالغين المعجمة أو عياياء بالمهملة وفي أكثر الروايات بالمعجمة وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة وقالوا: الصواب المهملة وهو الذي لا يلقح وقيل: هو العنين الذي تعييه مباضعة النساء ويعجز عنها وقال القاضي وغيره: غياياء بالمعجمة صحيح وهو مأخوذ من الغياية وهي: الظلمة وكل ما أظل الشخص ومعناه: لا يهتدي إلى مسلك أو أنها وصفته بثقل الروح وأنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أموره أو يكون غياياء من الغي وهو الإنهماك في الشر أو من الغي الذي هو الخيبة قال الله تعالى:﴿فسوف يلقون غياً﴾ وأما طباقاء فمعناه: المطبقة عليه أموره حمقاً وقيل: الذي يعجز عن الكلام فتنطبق شفتاه وقيل: هو العي الأحمق الفدم وقولها: شجك أي: جرحك في الرأس فالشجاج جراحات الرأس والجراح فيه وفي الجسد وقولها: فلك الفل الكسر والضرب ومعناه: أنها معه بين شج رأس وضرب وكسر عضو أو جمع بينهما وقيل: المراد بالفل هنا: الخصومة وقولها: كل داء له داء أي: جميع أدواء الناس مجتمعة فيه.

(١٠) (قالت الثامنة: زوجي الريح ريح زرنب والمس مس أرنب) الزرنب نوع من الطيب معروف قيل: أرادت طيب ريح جسده وقيل: طيب ثيابه في الناس وقيل: لين خلقه وحسن عشرته والمس مس أرنب صريح في لين الجانب وكرم الخلق.

(١١) (قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد

قريب البيت من النادي) هكذا هو في النسخ النادي بالياء وهو: الفصيح في العربية لكن المشهور في الرواية: حذفها ليتم السجع قال العلماء: معنى رفيع العماد: وصفه بالشرف وسناء الذكر وأصل العماد عماد البيت وجمعه عمد وهي العيدان التي تعمد بها البيوت أي: بيته في الحسب رفيع في قومه وقيل: إن بيته الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان و أصحاب الحوائج فيقصدوه وهكذا بيوت الأجواد وقولها: طويل النجاد بكسر النون تصفه بطول القامة والنجاد حمائل السيف فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه والعرب تمدح بذلك قولها: عظيم الرماد تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده فيكثر رماده وقيل: لأن ناره لا تطفأ بالليل لتهتدي بها الضيفان والأجواد يعظمون النيران في ظلام الليل ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض ويرفعون الأقباس على الأيدي لتهتدي بها الضيفان وقولها: قريب البيت من النادي قال أهل اللغة: النادي والناد والندى والمنتدى مجلس القوم وصفته بالكرم والسؤدد؛ لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته لأن الضيفان يقصدون النادي ولأن أصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب النادي واللئام يتباعدون من النادي.

(١٢) معناه: أن له إبلاً كثيراً فهي باركة بفنائه لا يوجهها تسرح إلا قليلاً قدر الضرورة ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائه فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقريهم من ألبانها ولحومها والمزهر بكسر الميم العود الذي يضرب أرادت أن زوجها عود إبله إذا نزل به الضيفان نحر لهم منها وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان وأنهن منحورات هوالك هذا تفسير أبي عبيد والجمهور وقيل مباركها كثيرة لكثرة ما ينحر منها للأضياف قال: هؤلاء ولو كانت كما قال الأولون لماتت هزالاً وهذا ليس بلازم فإنها تسرح وقتاً تأخذ فيه حاجتها ثم تبرك بالفناء وقيل: كثيرات المبارك أي: مباركها في الحقوق والعطايا والحمالات والضيفان كثيرة ومراعيها قليلة؛ لأنها تصرف في هذه الوجوه قاله ابن السكيت قال القاضي: عياض وقال أبو سعيد النيسابوري: إنما هو إذا سمعن صوت المزهر بضم الميم وهو موقد النار للأضياف قال: ولم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الميم الذي هو العود إلا من خالط الحضر قال القاضي: وهذا خطأ منه لأنه لم يروه أحد بضم الميم؛ ولأن المزهر بكسر الميم مشهور في أشعار العرب ولأنه لا يسلم له أن هؤلاء النسوة من غير الحاضرة فقد جاء في رواية: أنهن من قرية من قرى اليمن قالت الحادية عشرة وفي بعض النسخ الحادي عشرة وفي بعضها الحادية عشر والصحيح الأول.

(١٣) قولها: (أناس من حلي أذني) هو بتشديد الياء من أذني على التثنية والحلى بضم الحاء وكسرها لغتان مشهورتان والنوس بالنون والسين المهملة الحركة من كل شيء متدل يقال: منه ناس ينوس نوساً وأناسه غيره أناسة ومعناه: حلاني قرطة وشنوفاً فهي تنوس أي: تتحرك لكثرتها.

(١٤) قولها: (وملأ من شحم عضدي) وقال العلماء: معناه: أسمنني وملأ بدني شحماً ولم ترد اختصاص العضدين لكن إذا سمنتا سمن غيرهما.

(١٥) قولها: (وبجحني فبجحت إلى نفسي) هو بتشديد جيم بجحني فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان أفصحهما الكسر قال الجوهري: الفتح ضعيفة ومعناه فرحني ففرحت وقال ابن الأنباري: وعظمني فعظمت عند نفسي يقال: فلان يتبجح بكذا أي: يتعظم ويفتخر.

(١٦) قولها: (وجدني في أهل غنيمة بشق فجعلني في أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق) أما قولها: في غنيمة فبضم الغين تصغير الغنم أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وإبل؛ لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل وأما قولها: بشق فهو بكسر الشين وفتحها والمعروف في روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث: كسرها والمعروف عند أهل اللغة: فتحها قال أبو عبيد: هو بالفتح قال والمحدثون يكسرونه قال وهو موضع وقال الهروي: الصواب الفتح قال ابن الأنباري: هو بالكسر والفتح وهو موضع وقال ابن أبي أويس وابن حبيب: يعني: بشق جبل لقلتهم وقلة غنمهم وشق الجبل ناحيته وقال القبتيني: ويقطونه بشق بالكسر أي: بشظف من العيش وجهد قال القاضي عياض: هذا عندي أرجح واختاره أيضاً غيره فحصل فيه ثلاثة أقوال وقولها: ودائس هو الذي يدوس الزرع في بيدره قال الهروي وغيره يقال: داس الطعام درسه وقيل الدائس: الأبدك قولها:ومنق هو بضم الميم فتح النون وتشديد القاف ومنهم من يكسر النون والصحيح المشهور فتحها قال أبو عبيد: هو بفتحها قال والمحدثون: يكسرونها ولا أدري ما معناه: قال القاضي: روايتان فيه بالفتح ثم ذكر قول أبي عبيد قال وقاله ابن أبي أويس: بالكسر وهو من النقيق وهو أصوات المواشي تصفه بكثرة أمواله ويكون منق من أنق إذا صار ذا نقيق أو دخل في النقيق والصحيح عند الجمهور فتحها والمراد به الذي ينقى الطعام أي: يخرجه من بيته وقشوره وهذا أجود من قول الهروي: هو الذي ينقيه بالغربال والمقصود: أنه صاحب زرع ويدوسه وينقيه.

(١٧) قولها: (فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأتصبح وأشرب فأتقنح) معناه: لا يقبح قولي فيرد بل يقبل مني ومعنى أتصبح: أنام الصبحة وهي بعد الصباح أي: أنها مكفية بمن يخدمها فتنام وقولها: فأتقنح هو بالنون بعد القاف هكذا هو في جميع النسخ بالنون قال القاضي: لم نروه في صحيح البخاري ومسلم إلا بالنون وقال البخاري قال بعضهم: فأتقمح بالميم قال: وهو أصح وقال أبو عبيد: هو بالميم قال وبعض الناس يرويه بالنون ولا أدري ما هذا وقال آخرون: النون والميم صحيحتان فأيهما معناه: أروي حتى أدع الشراب من شدة الري ومنه قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الري قال أبو عبيد: ولا أراها قالت: هذه إلا لعزة الماء عندهم ومن قاله بالنون فمعناه: أقطع المشرب وأتمهل فيه وقيل: هو الشرب بعد الري قال أهل اللغة: قنحت الإبل إذا تكارهت وتقنحته أيضاً.

(١٨) قولها: (عكومها رداح) قال أبو عبيد وغيره: العكوم الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة واحدها عكم بكسر العين ورداح أي: عظام كبيرة ومنه قيل: للمرأة رداح إذا كانت عظيمة الأكفال فإن قيل: رداح مفردة فكيف وصف بها العكوم؟ والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد قال القاضي: جوابه أنه أراد كل عكم منها رداح أو يكون رداح هنا مصدراً كالذهاب.

(١٩) قولها: (وبيتها فساح) بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة أي:

واسع والفسيح مثله هكذا فسره الجمهور قال القاضي: ويحتمل أنها أرادت كثرة الخير والنعمة.

(٢٠) قولها: (مضجعة كمسل شطبة) المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام وشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدة ثم هاء وهي ما شطب من جريد النخل أي: شق وهي السعفة لأن الجريدة تشقق منها قضبان رقاق مرادها أنه: مهفهف خفيف اللحم كالشطبة وهو مما يمدح به الرجل والمسل هنا مصدر بمعنى المسلول أي: ماسل من قشره وقال: ابن الأعرابي وغيره أرادت بقولها كمسل شطبة: أنه كالسيف سل من غمده.

(٢١) قولها: (وتشبعه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وهي الأنثى من أولاد المعز وقيل: من الضأن وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها والذكر جفر؛ لأنه جفر جنباه أي: عظما قال القاضي: قال أبو عبيد وغيره: الجفرة من أولاد المعز وقال ابن الانباري وابن دريد: من أولاد الضأن والمراد: أنه قليل الأكل والعرب تمدح به.

(٢٢) قولها: (طوع أبيها وطوع أمها) أي: مطيعة لهما منقادة لأمرهما.

(٢٣) قولها: (وملء كسائها) أي: ممتلئة الجسم سمينته وقالت في الرواية الأخرى: صفر ردائها بكسر الصاد والصفر: الخالي قال الهروي: أي: ضامرة البطن والرداء ينتهي إلى البطن وقال غيره: معناه: أنها خفيفة أعلى البدن وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله وهو موضع الكساء ويؤيد هذا أنه جاء في رواية وملء أزارها قال القاضي: والأولى أن المراد امتلأ منكبيها وقيام نهديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها فلا يمسه فيصير خاليا بخلاف أسفلها.

(٢٤) قولها: (وغيظ جارتها) قالوا: المراد بجارتها: ضرتها يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها وفي الرواية الأخرى: وعقر جارتها هكذا هو في النسخ عقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضي: كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا قال: وضبطه الجياني عبر بضم العين وإسكان الباء الموحدة وكذا ذكره ابن الأعرابي وكان الجياني أصلحه من كتاب الأنباري وفسره الأنباري بوجهين أحدهما أنه من الاعتبار أي: ترى من حسنها وعفتها وعقلها ما تعتبر به والثاني من العبرة وهي البكاء أي: ترى من ذلك ما يبكيها لغيظها وحسدها ومن رواه بالقاف فمعناه: تغيظها فتصير كمعقور وقيل: تدهشها من قولهم عقر ذا دهش.

(٢٥) قولها (لا تبث حديثنا تبثيثاً) هو بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة أي: لا تشيعه وتظهره بل تكتم سرنا وحديثنا كله وروي في غير مسلم تنث وهو بالنون وهو قريب من الأول أي: لا تظهره.

(٢٦) قولها: (ولا تنقث ميرتنا تنقيثاً) الميرة الطعام المجلوب ومعناه: لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به ومعناه: وصفها بالأمانة.

(٢٧) قولها: (ولا تملأ بيتنا تعشيشاً) هو بالعين المهملة أي: لا تترك الكناسة والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر بل هي مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه وقيل معناه: لا تخوننا في طعامنا في زوايا البيت كأعشاش الطير وروي في غير مسلم: تغشيشاً بالغين المعجمة من الغش قيل: في الطعام وقيل من النميمة أي: لا تتحدث بنميمة.

(٢٨) قولها: (والأوطاب تمخض) هو جمع وطب بفتح الواو وإسكان الطاء وهو جمع قليل النظير وفي رواية في غير مسلم والوطاب وهو الجمع الأصلي وهي سقية اللبن التي يمخض فيها وقال أبو عبيد: هو جمع وطبة.

(٢٩) قولها: (يلعبان من تحت خصرها برمانتين) قال أبو عبيد: معناه: أنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت على قفاها نتأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجري فيها الرمان قال القاضي قال بعضهم: المراد بالرمانتين هنا: ثدياها ومعناه: أن لها نهدين حسنين صغيرين كالرمانتين قال القاضي: هذا أرجح لا سيما وقد روي من تحت صدرها ومن تحت درعها؛ ولأن العادة لم تجر برمي الصبيان الرمان تحت ظهور أمهاتهم ولا جرت العادة أيضاً باستلقاء النساء كذلك حتى يشاهده منهن الرجال.

(٣٠) قولها: (فنكحت بعده رجلاً سرياً ركب شرياً) أما الأول: فبالسين المهملة على المشهور وحكى القاضي عن ابن السكيت: أنه حكي فيه المهملة والمعجمة وأما الثاني: فبالشين المعجمة بلا خلاف فالأول معناه: سيداً شريفاً وقيل: سخياً والثاني: هو الفرس الذي يستشري في سيره أي: يلح ويمضي بلا فتور ولا انكسار وقال ابن السكيت: هو الفرس الفائق الخيار.

(٣١) قولها: (وأراح علي نعما ثرياً) أي: أتى بها إلى مراحها بضم الميم هو موضع مبيتها والنعم الإبل والبقر والغنم ويحتمل أن المراد هنا بعضها وهي: الإبل وادعى القاضي عياض: أن أكثر أهل اللغة على أن النعم مختصة بالإبل والثري بالمثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وغيره ومنه الثروة في المال وهي كثرته.

(٣٢) قولها: (وأعطاني من كل رائحة زوجاً) فقولها: من كل رائحة أي: مما يروح من الإبل والبقر والغنم والعبيد وقولها: زوجاً أي: اثنين ويحتمل أنها أرادت صنفاً والزوج يقع على الصنف ومنه قوله تعالى:﴿وكنتم أزواجاً ثلاثة﴾ قولها في الرواية الثانية: وأعطاني من كل ذابحة زوجاً هكذا هو في جميع النسخ: ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة أي: من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها وهي فاعلة بمعنى مفعولة.

(٣٣) قوله: (ميرى أهلك) بكسر الميم من الميرة أي: أعطيهم وأفضلي عليهم وصليهم قولها في الرواية الثانية ولا تنقث ميرتنا تنقيثاً فقولها: تنقث بفتح التاء وإسكان النون وضم القاف وجاء قولها: تنقيثاً مصدراً على غير المصدر وهو جائز كقوله تعالى:﴿فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتاً حسناً﴾ ومراده: أن هذه الرواية وقعت بالتخفيف كما ضبطناه وفي الرواية السابقة: تنقث بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة وكلاهما صحيح.

(٣٤) قوله ﷺ لعائشة رضي اللّه عنها: (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) قال العلماء: هو تطييب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها ومعناه: أنا لك كأبي زرع وكان زائدة أو للدوام كقوله تعالى:﴿وكان اللّه غفوراً رحيماً﴾ أي: كان فيما مضى وهو باق كذلك واللّه أعلم.

قال العلماء في حديث أم زرع: هذا فوائد منها استحبا حسن المعاشرة للأهل وجواز الإخبار عن الأمم الخالية وأن المشبه بالشيء لا يلزم كونه مثله في كل شئ ومنها أت كنايات الطلاق لا يقع بها طلاق إلا بالنية لأن النبي ﷺ قال لعائشة: كنت لك كأبي زرع لأم زرع ومن جملة أفعال أبي زرع أنه طلق امرأته أم زرعب كما سبق ولم يقع على النبي ﷺ طلاق بتشبيهه لكونه لم ينو الطلاق قال المازري: قال بعضهم: وفيه أن هؤلاء النسوة ذكر بعضهن أزواجهن بما يكره ولم يكن ذلك غيبة لكونهم لا يعرفون بأعيانهم أو أسمائهم وإنما الغيبة المحرمة أن يذكر إنساناً بعينه أو جماعة بأعيانهم قال المازري: وإنما يحتاج إلى هذا الاعتذار لو كان النبي ﷺ سمع امرأة تغتاب زوجها وهو مجهول فاقر على ذلك.

(٣٥) وأما هذه القضية فإنما حكتها عائشة عن نسوة مجهولات غائبات لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكرهه وهو معروف عند السامعين كان غيبة محرمة فإن كان مجهولاً لا يعرف بعد البحث فهذا لا حرج فيه عند بعضهم كما قدمنا ويجعله كمن قال في العالم: من يشرب أو يسرق قال: المازري وفيما قاله هذا القائل احتمال قال القاضي عياض: صدق القائل المذكور فإنه إذا كان مجهولاً عند السامع ومن يبلغه الحديث عنه لم يكن غيبة؛ لأنه لا يتأذى إلا بتعيينه قال: وقد قال إبراهيم: لا يكون غيبة مالم يسم صاحبها باسمه أو ينبه عليه بما يفهم به عنه وهؤلاء النسوة مجهولات الأعيان والأزواج لم يثبت لهن إسلام فيحكم فيهن بالغيبة لو تعين فكيف مع الجهالة والله أعلم.

٩٢-( ) وحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حدثنا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، حدثنا سَعِيدُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، وَلَمْ يَشُكَّ. وَقَالَ: قَلِيلاتُ الْمَسَارِحِ، وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا، وَخَيْرُ نِسَائِهَا وَعَقْرُ جَارَتِهَا، وَقَالَ: وَلا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجاً.

١٥- باب فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلاة وَالسَّلام

٩٣-(٢٤٤٩) حدثنا أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، كِلاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ.

قال ابْنُ يُونُسَ: حدثنا لَيْثٌ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ.

أَنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رسول اللَّه ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لا آذَنُ لَهُمْ، إِلا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ[١] مِنِّي، يَرِيبُنِي[٢] مَا رَابَهَا، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا». [أخرجه البخاري: ٣٧١٤، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨].

(١) أما (البضعة) فبفتح الباء لايجوز غيره وهي: قطعة اللحم وكذلك المضغة بضم الميم.

(٢) وأما يريبني فبفتح الياء قال إبراهيم الحربي: الريب ما رابك من شيء خفت عقباه وقال الفراء: راب وأراب بمعنى وقال أبو زيد: رابني الأمر تيقنت منه الريبة وأرابني شككني وأوهمني وحكي عن أبي زيد أيضاً وغيره كقول الفراء قال العلماء: في هذا الحديث تحريم ايذاء النبي ﷺ بكل حال وعلى كل وجه وأن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حي وهذا بخلاف غيره قالوا: وقد أعلم ﷺ بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله ﷺ: لست أحرم حلالاً ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين:

احداهما: أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي ﷺ فيهلك من أذاه فنهى عن ذلك لكمال شفقته على عليٍّ وعلى فاطمة.

والثانية: خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة وقيل: ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه: أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان كما قال أنس بن النضر: والله لا تكسر ثنية الربيع ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما ويكون معنى: لا أحرم حلالاً أي: لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فإذا أحل شيئاً لم أحرمه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه؛ لأن سكوتي تحليل له ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله، وبنت عدو الله.

٩٤-( ) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

عَنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ قال: قال رسول اللَّه ﷺ «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

٩٥-( ) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ، أخبرنا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو ابْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ.

أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ ابْنِ مُعَاوِيَةَ، مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ، لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ ابْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قال فَقُلْتُ لَهُ: لا، قال لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رسول اللَّه ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَايْمُ اللَّهِ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَداً، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ

مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا».

قال، ثُمَّ ذَكَرَ صِهْراً لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ[1]، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلالاً وَلا أُحِلُّ حَرَاماً، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! لا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رسول الله ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَاناً وَاحِداً أَبَداً». [أخرجه البخاري: ٩٢٦، ٣١١٠، ٣٧٢٩].

(١) قوله: (ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس) هو: أبو العاص بن الربيع.

زوج زينب رضي الله عنها بنت رسول الله ﷺ والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المراة وهو مشتق من صهرت الشئ وأصهرته إذا قربته والمصاهرة مقاربة بين الأجانب والمتباعدين.

٩٦-( ) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أخبرنا أَبُو الْيَمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ ابْنُ حُسَيْنٍ.

أَنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رسول الله ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتِ النبي ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ، نَاكِحاً ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ.

قال الْمِسْوَرُ: فَقَامَ النبي ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قال: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ ابْنَ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ، مِنِّي. وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا، وَإِنَّهَا، وَاللَّهِ! لا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَداً».

قال، فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ.

٩٦-( ) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حدثنا وَهْبٌ(يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ، قال: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ(يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٩٧-(٢٤٥٠) حدثنا مَنْصُورُ ابْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ(يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ(ح).

وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حدثنا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ.

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رسول الله ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكِ بِهِ رسول الله ﷺ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ سَارَّكِ فَضَحِكْتِ؟ قَالَتْ: سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ[1]. [أخرجه البخاري: ٣٦٢٤، ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٤٤٣٤].

(١) هذه معجزة ظاهرة له ﷺ بل معجزتان فأخبر ببقائها بعده وبأنها أول أهله لحاقاً به ووقع كذلك وضحكت سروراً بسرعة لحاقها وفيه إيثارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال إليها والخلاص من الدنيا.

٩٨-( ) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فُضَيْلُ ابْنُ حُسَيْنٍ، حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجُ النبي ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي، مَا تُخْطِئُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رسول الله ﷺ شَيْئاً، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ بِهَا، فَقَالَ: «مَرْحَباً بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيداً، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكِ رسول الله ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسِّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رسول الله ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ: لَكِ رسول الله ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أُفْشِي عَلَى رسول الله ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكِ، بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ، لَمَا حَدَّثْتِنِي مَا قال: لَكِ رسول الله ﷺ؟ فَقَالَتْ: «أَمَّا الآنَ، فَنَعَمْ. أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الأُولَى، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الآنَ مَرَّتَيْنِ[1]، وَإِنِّي لا أَرَى الأَجَلَ إِلا قَدِ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ[2]». قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ! أَمَا تَرْضَيْ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ»؟ قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ. [أخرجه البخاري: ٣٦٢٣، ٦٢٨٥، ٦٢٨٦].

(١) قولها: (فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية وذكر المرتين شك من بعض الرواة والصواب حذفها كما في باقي الروايات.

(٢) قوله ﷺ: (لا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري فإنه نعم السلف أنا لك) أرى بضم الهمزة أي: أظن والسلف: المتقدم ومعناه: أنا متقدم قدامك فتردين علي وفي هذه الرواية أما ترضي هكذا هو في النسخ ترضي وهو لغة والمشهور ترضين.

٩٩-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّا(ح).

وحَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، حدثنا أبي، حدثنا زَكَرِيَّا، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النبي ﷺ. فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رسول الله ﷺ. فَقَالَ: «مَرْحَباً بِابْنَتِي». فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثاً فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضاً، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رسول الله ﷺ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحاً أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخَصَّكِ رسول الله ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا، ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قال، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رسول اللّه ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلا أُرَانِي إِلا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقاً بِي، وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ، فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ». ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي، فَقَالَ: «أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ». فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

١٦- باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

١٠٠-(٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى ابْن حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ ابْن عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كِلاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ.

قال ابْن حَمَّادٍ: حدثنا مُعْتَمِرُ ابْن سُلَيْمَانَ قال: سَمِعْتُ أَبِي، حدثنا أَبُو عُثْمَانَ.

عَنْ سَلْمَانَ، قال: لا تَكُونَنَّ، إِنِ اسْتَطَعْتَ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ[1]، وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ[2].

(١) قوله في السوق: (إنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة: المعركة بفتح الراء موضع القتال لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها ومصارعتهم فشبه السوق وفعل الشيطان بأهلها ونيله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل كالغش والخداع والإيمان الخائنة والعقود الفاسدة والنجش والبيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه وبخس المكيال والميزان.

(٢) قوله: (وبها تنصب رايته) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها فهي موضعه وموضع أعوانه والسوق تؤنث وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم.

١٠٠-(٢٤٥١م) قال: وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، قال فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ «مَنْ هَذَا؟». أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، قال: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: ايْمُ اللَّهِ! مَا حَسِبْتُهُ إِلا إِيَّاهُ[1]، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا[2]، أَوْ كَمَا قَالَ، قال فَقُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قال: مِنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ. [أخرجه البخاري: ٣٦٣٣، ٤٩٨٠ الطرف الثاني].

(١) قوله: (إن أم سلمة رأت جبريل في صورة دحية) هو بفتح الدال وكسرها وفيه منقبة لأم سلمة رضي الله عنها وفيه جواز رؤية البشر الملائكة ووقوع ذلك ويرونهم على صورة الآدميين؛ لأنهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم وكان النبي ﷺ يرى جبريل على صورة دحية غالباً ورآه مرتين على صورته الأصلية.

(٢) قولها: (يخبر خبرنا) هكذا هو في نسخ بلادنا وكذا نقله القاضي عن بعض الرواة والنسخ وعن بعضهم يخبر خبر جبريل قال: وهو الصواب وقد وقع في البخاري على الصواب.

١٧- باب مِنْ فَضَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

١٠١-(٢٤٥٢) حدثنا مَحْمُودُ ابْن غَيْلانَ، أَبُو أَحْمَدَ، حدثنا الْفَضْلُ ابْن مُوسَى السِّينَانِيُّ، أخبرنا طَلْحَةُ ابْن يَحْيَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قال رسول اللّه ﷺ: «أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقاً بِي، أَطْوَلُكُنَّ يَداً».

قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَداً.

قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَداً زَيْنَبُ، لأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ[1]. [أخرجه البخاري: ١٤٢٠].

(١) معنى الحديث: أنهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهي الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يداً في الصدقة وفعل الخير فماتت زينب أولهن فعلموا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود قال أهل اللغة: يقال: فلان طويل اليد وطويل الباع إذا كان سمحاً جواداً وضده قصير اليد والباع وجد الأنامل وفيه معجزة باهرة لرسول الله ﷺ ومنقبة ظاهرة لزينب ووقع هذا الحديث في كتاب الزكاة من البخاري بلفظ متعقد يوهم أن أسرعهن لحاقاً سودة وهذا الوهم باطل بالإجماع.

١٨- باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ

١٠٢-(٢٤٥٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْن الْعَلاءِ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رسول اللّه ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَنَاوَلَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ، قال: فَلا أَدْرِي أَصَادَفَتْهُ صَائِماً أَوْ لَمْ يُرِدْهُ، فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ[1] عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ[2] عَلَيْهِ[3].

(١) قوله: تصخب أي: تصيح وترفع صوتها إنكاراً لإمساكه عن شرب الشراب.

(٢) وقوله: تذمر هو بفتح التاء وإسكان الذال المعجمة وضم الميم ويقال: تذمر بفتح التاء والذال والميم أي: تتغمر وتتكلم بالغضب يقال: ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب وإذا تكلم بالغضب.

(٣) ومعنى الحديث: أن النبي ﷺ رد الشراب عليها إما لصيام وإما لغيره فغضبت وتكلمت بالإنكار والغضب وكانت تدل عليه ﷺ لكونها حضنته وربته ﷺ وجاء في الحديث أم أيمن أمي بعد أمي وفيه أن للضيف الإمتناع من الطعام والشراب الذي يحضره المضيف إذا كان له عذر من صوم أو غيره مما هو مقرر في كتب الفقه.

١٠٣-(٢٤٥٤) حدثنا زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ عَاصِمٍ الْكِلابِيُّ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ قال: قال أَبُو بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رسول اللّه ﷺ، لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رسول اللّه ﷺ يَزُورُهَا[1]، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

(١) فيه زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه والله أعلم.

١٩- باب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ وَبِلالٍ

١٠٤-(٢٤٥٥) حدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حدثنا عَمْرُو ابْنُ عَاصِمٍ، حدثنا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللّهِ.

عَنْ أَنَسٍ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلا أُمِّ سُلَيْمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي[1]».

[أخرجه البخاري: ٢٨٤٤].

١٠٥ -(٢٤٥٦) وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ) حدثنا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النبي ﷺ قال: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ[2]».

(١) قد قدمنا في كتاب الجهاد عند ذكر أم حرام أخت أم سليم: أنهما كانتا خالتين لرسول اللّه ﷺ محرمين إما من الرضاع وإما من النسب فتحل له الخلوة بهما وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه قال العلماء: ففيه جواز دخول المحرم على محرمه وفيه إشارة إلى منع دخول الرجل إلى الأجنبية وأن كان صالحا وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة في تحريم الخلوة بالأجنبية.

قال العلماء: أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبيات فيه بيان ما كان عليه ﷺ من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء وفيه صحة الاستثناء من الاستثناء وقد رتب عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والإقرار ومثله في القرآن: ﴿أنا أرسلنا إلى قوم مجرمين إلا آل لوط إنا لمنجوهم أجمعين إلا إمرأته﴾.

(٢) قوله ﷺ: (دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت من هنا؟ قالوا: هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس ابن مالك) أما الخشفة فبخاء مفتوحة ثم شين ساكنة معجمتين وهي: حركة المشي وصوته ويقال أيضاً: بفتح الشين والغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة ويقال لها: الرميصاء أيضاً ويقال: بالسين قال ابن عبد البر أم سليم هي: الرميصاء والغميصاء والمشهور فيه الغين وأختها أم حرام الرميصاء ومعناهما متقارب والرمص والغمص: قذى يابس وغير يابس يكون في أطراف العين وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم.

١٠٦-(٢٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْفَرَجِ، حدثنا زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أخبرنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ.

عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللّهِ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً أَمَامِي، فَإِذَا بِلالٌ[1]». [أخرجه البخاري: ٣٦٧٩. وقد تقدم بقطعة لم ترد في هذه الطريق عند مسلم برقم: ٢٣٩٤].

(١) قوله ﷺ: (سمعت خشخشة أمامي فإذا بلال) هي صوت المشي اليابس إذا حك بعضه بعضاً.

٢٠- باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ

١٠٧-(٢١٤٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمِ ابْنِ مَيْمُونٍ، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قال: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ، ثُمَّ

تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْماً أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قال: لا. قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ[١]، قال فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي! فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رسول الله ﷺ. فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا». قال فَحَمَلَتْ، قال: فَكَانَ رسول الله ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رسول الله ﷺ، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لا يَطْرُقُهَا طُرُوقاً[٢] فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ[٣]، فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رسول الله ﷺ، قال يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبِّ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى، قال: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا قال: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلاماً، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ! لا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رسول الله ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رسول الله ﷺ. قال فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ، فَلَمَّا رَآنِي قال: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ الْمِيسَمَ، قال: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رسول الله ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا، قال، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ». قال: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.

(١) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الأدب وضربها لمثل العارية دليل لكمال علمها وفضلها وعظم إيمانها وطمأنينتها قالوا: وهذا الغلام الذي توفي هو أبو عمير صاحب النغير وغابر ليلتكما أي: ماضيها

(٢) وقوله: لا يطرقها طروقاً أي: لا يدخلها في الليل.

(٣) قوله: (فضربها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبي ﷺ فحملت بعبد الله بن أبي طلحة في تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء أخيار وفيه كرامة ظاهرة لأبي طلحة وفضائل لأم سليم وفيه تحنيك المولود وأنه يحمل إلى صالح ليحنكه وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وكراهة الطروق للقادم من سفر إذا لم يعلم أهله بقدومه قبل ذلك وفيه جواز وسم الحيوان ليتميز وليعرف فيردها من وجدها وفيه تواضع النبي ﷺ ووسمه بيده.

١٠٧-( ) حدثنا أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ ابْنِ خِرَاشٍ، حدثنا عَمْرُو ابْنُ عَاصِمٍ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، حدثنا ثَابِتٌ، حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ قال: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

٢١- باب مِنْ فَضَائِلِ بلال

١٠٨-(٢٤٥٨) حدثنا عُبَيْدُ ابْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالا: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ(وَاللَّفْظُ لَهُ) حدثنا أَبِي، حدثنا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ لِبِلالٍ، عِنْدَ صَلاةِ الْغَدَاةِ«يَا بِلالُ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ، فِي الإِسْلامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ». قال بِلالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلا فِي الإِسْلامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً، مِنْ أَنِّي لا أَتَطَهَّرُ طُهُوراً تَامّاً، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلا نَهَارٍ، إِلا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ[١].
[أخرجه البخاري: ١١٤٩].

(١) قوله: (لا أتطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت بذلك الطهور،ما كتب الله لي أن أصلي) معناه: قدر الله لي وفيه فضيلة الصلاة عقب الوضوء وأنها سنة وأنها تباح في أوقات النهي عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها وبعد صلاة الصبح والعصر؛ لأنها ذات سبب وهذا مذهبنا.

٢٢- باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهما

١٠٩-(٢٤٥٩) حدثنا مِنْجَابُ ابْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ ابْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَامِرِ ابْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ ابْنُ شُجَاعٍ(قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرُونَ: حدثنا عَلِيُّ ابْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [٥ /المائدة /٩٣] إِلَى آخِرِ الآيَةِ. قال لِي رسول الله ﷺ «قِيلَ لِي أَنْتَ مِنْهُمْ[١]».

(١) معناه: أن ابن مسعود منهم.

١١٠-(٢٤٦٠) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ -وَاللَّفْظُ لابْنِ رَافِعٍ -(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،

وقال ابن رَافِعٍ: حدثنا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ) حدثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِيناً وَمَا نَرَى، ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رسول الله ﷺ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ[١].

(١) قوله: (فكنا حينا وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله ﷺ من كثرة دخولهم ولزومهم له) أما قوله: كنا فمعناه: مكثنا وقوله: حيناً أي: زماناً قال الشافعي وأصحابه ومحققوا أهل وغيرهم: الحين يقع على القطعة من الدهر طالت أم قصرت وقوله: ما نرى بضم النون أي:ما نظن وقوله: كثرة بفتح الكاف على الفصيح المشهور وبه جاء القرآن وحكى الجوهري وغيره: كسرها ، قوله: دخولهم ولزومهم جمعهما وهما إثنان: هو وأمه؛ لأن الاثنين يجوز جمعهما بالإتفاق لكن الجمهور يقولون: أقل الجمع ثلاثة تجمع الاثنين مجاز وقالت طائفة: أقله اثنان فجمعهما حقيقة.

١١٠-( ) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ، حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ الأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. [أخرجه البخاري: ٣٧٦٣، ٤٣٨٤].

١١١-( ) حدثنا زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: أَتَيْتُ رسول الله ﷺ وَأَنَا أُرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا.

١١٢-(٢٤٦١) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى). قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ قال:

شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتَ ذَاكَ، إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا، وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا.

١١٣-( ) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حدثنا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ، حدثنا قُطْبَةُ(هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ قال:

كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رسول الله ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا، وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا.

١١٣-( ) وحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَّاءَ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ(هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قال: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى(ح).

وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حدثنا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ، قال: كُنْتُ جَالِساً مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ قُطْبَةَ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ.

١١٤-(٢٤٦٢) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أخبرنا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، حدثنا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قال: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [٣ / آل عمران / ١٦١]. ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رسول الله ﷺ بِضْعاً وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رسول الله ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَداً أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ[١].

قال شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلَقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلا يَعِيبُهُ[٢]. [أخرجه البخاري: ٥٠٠٠].

(١) قوله: (عن ابن مسعود قال: ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم قال: على قراءة من تامرونني أن أقرأ إلى آخره) فيه محذوف وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية معناه: أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه فانكر عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لأصحابه: غلوا مصاحفكم أي: اكتموها ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة يعني: فإذا غللتموها جئتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفاً ثم قال على سبيل الإنكار: ومن هو الذي تامرونني أن آخذ بقراءته واترك مصحفي الذي اخذته من في رسول الله ﷺ.

(٢) الحلق بفتح الحاء واللام ويقال: بكسر الحاء وفتح اللام قال القاضي: وقالها الحربي: بفتح الحاء وإسكان اللام وهو جمع حلقة بإسكان اللام على المشهور وحكى الجوهري وغيره: فتحها أيضاً واتفقوا على أن فتحها ضعيف فعلى قول الحربي: هو كتمر وتمرة وفي هذا الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة وأما النهي عن تزكية النفس فإنما هو لمن زكاها ومدحها لغير حاجة بل للفخر والاعجاب وقد

كثرت تزكية النفس من الأماثل عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك أو تحصيل مصلحة للناس أو ترغيب في أخذ العلم عنه أو نحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف ﷺ ﴿اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ ومن دفع الشر قول عثمان ﷺ في وقت حصاره: أنه جهز جيش العسرة وحفر بئر رومة ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا.

وقول سهل بن سعد: ما بقي أحد أعلم بذلك مني وقول غيره على الخبير: سقطت وأشباهه وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم والذهاب إلى الفضلاء حيث كانوا وفيه أن الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود: أنه أعلمهم والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك أيضاً أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحد أعلم من آخر باب من العلم أو بنوع: والآخر أعلم من حيث الجملة وقد يكون واحد أعلم من آخر وذاك أفضل عند الله تعالى بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك أن الخلفاء الراشدين الأربعة كل منهم أفضل من ابن مسعود.

١١٥-(٢٤٦٣) حدثنا أَبو كُرَيْبٍ، حدثنا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ، حدثنا قُطْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ! مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَداً هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، تَبْلُغُهُ الإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ. [أخرجه البخاري: ٥٠٠٢].

١١٦-(٢٤٦٤) حدثنا أَبو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، قَالا: حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قال:

كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو فَنَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ(وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ) فَذَكَرْنَا يَوْماً عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلاً لا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رسول اللَّه ﷺ، سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ«خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ:(١) مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ -فَبَدَأَ بِهِ -وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ». [أخرجه البخاري: ٣٧٥٩].

(١) قوله ﷺ: (خذوا القرآن من أربعة وذكر منهم ابن مسعود) قال العلماء: سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم وافقه في معانيه منهم أو؛ لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه ﷺ مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أو؛ لأن هؤلاء تفرغوا؛ لأن يؤخذ عنهم، أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاة ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة، وتمكنهم، وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك، فليؤخذ عنهم.

١١٧-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حدثنا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قال:

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرْنَا حَدِيثاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُهُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ:«اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ -فَبَدَأَ بِهِ - وَمِنْ أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ».

وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ، قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

١١٧-( ) حدثنا أَبو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا أَبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكِيعٍ، فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَدَّمَ مُعَاذاً قَبْلَ أُبَيٍّ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ، أُبَيٌّ قَبْلَ مُعَاذٍ.

١١٧-( ) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ(ح).

وحَدَّثَنِي بِشْرُ ابْنُ خَالِدٍ، أخبرنا مُحَمَّدٌ(يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ).

كِلاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الأَرْبَعَةِ.

١١٨-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قال:

ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لا أَزَالُ أُحِبُّهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ:«اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ». [أخرجه البخاري: ٣٧٥٨، ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩].

١١٨-( ) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَزَادَ: قال شُعْبَةُ: بَدَأَ بِهَذَيْنِ، لا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.

٢٣- باب مِنْ فَضَائِلِ أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهم

١١٩-(٢٤٦٥) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا أَبو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال:

سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رسول الله ﷺ أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ، مُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ ابْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ[1].

قال قَتَادَةُ: قُلْتُ لأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قال: أَحَدُ عُمُومَتِي[2]. [أخرجه البخاري: ٣٨١٠، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤].

(١) قال المازري: هذا الحديث مما يتعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن وجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم ينفهم ولو نفاهم كان المراد نفي علمه ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي ﷺ وذكر منهم المازري خمسة عشر صحابياً وثبت في الصحيح: أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبي ﷺ فهؤلاء الذين قتلوا من جامعيه يومئذٍ فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقي بالمدينة أو بمكة أو غيرهما ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي و نحوهم من كبار الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم في الخير وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات وكيف نظن هذا بهم ونحن نرى أهل عصرنا حفظه منهم في كل بلدة ألوف مع بعد رغبتهم في الخير عن درجة الصحابة مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكام مقررة يعتمدونها في سفرهم وحضرهم إلا القرآن وما سمعوه من النبي ﷺ فكيف نظن بهم إهماله؟ فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث: أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورين.

الجواب الثاني: أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة لم يقدح في تواتره فإن أجزاءه حفظ كل جزء منها خلائق لا يحصون يحصل التواتر ببعضهم وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ولم يخالف في هذا مسلم ولا ملحد وبالله التوفيق.

(٢) قوله: (قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال أحد عمومتي) أبو زيد هذا هو: سعد بن عبيد بن النعمان الأوسي من بني عمرو بن عوف بدري يعرف بسعد القاري استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة في أول خلافة عمر بن الخطاب ﷺ قال ابن عبد البر: هذا هو قول أهل الكوفة وخالفهم غيرهم فقالوا هو قيس بن السكن الخزرجي من بني عدي بن النجار بدري قال موسى بن عقبة استشهد يوم جيش أبي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة أيضاً.

١٢٠-( ) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ ابْنُ مَعْبَدٍ، حدثنا عَمْرُو ابْنِ عَاصِمٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، قال:

قُلْتُ لأَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رسول الله ﷺ؟ قال: أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ ابْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا زَيْدٍ.

١٢١-(٧٩٩) حدثنا هَدَّابُ ابْنِ خَالِدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ». قال: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قال: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي». قال فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي.

١٢٢-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، قالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ لأُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [٩٨ /البينة /١]. قال: وَسَمَّانِي؟ قال «نَعَمْ». قال فَبَكَى[1].

(١) أما بكاؤه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة واعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين: أحدهما كونه منصوصاً عليه بعينه ولهذا قال: وسماني معناه: نص علي بعيني أو قال: اقرأ علي واحد من أصحابك قال: بل سماك فتزايدت النعمة والثاني قراءة النبي ﷺ: فأنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس وقيل: إنما بكى خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة فلأنها مع وجازتها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة وكان الحال يقتضي الاختصار وأما الحكمة في أمره بالقرا ءة على أبي.

قال المازري والقاضي: هي أن يتعلم أبي ألفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه وقيل: قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه وليسن التواضع في أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها وإن كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ولينبه الناس على فضيلة أبي في ذلك ويحثهم على الأخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبي ﷺ رأساً وإماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به والله أعلم.

١٢٢-( ) وحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى ابْنِ حَبِيبٍ، حدثنا خَالِدٌ(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قال: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولا: قال: رسول الله ﷺ لأُبَيٍّ، بِمِثْلِهِ.

٢٤- باب مِنْ فَضَائِلِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ

١٢٤-(٢٤٦٦) حدثنا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، اخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، اخبرنا ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ.

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُول: قال رسول الله ﷺ،

وَجَنَازَةُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

١٢٤-( ) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ إِدْرِيسَ الأَوْدِيُّ، حدثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ.

عَنْ جَابِرٍ، قال: قال رسول اللّه ﷺ «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، لِمَوْتِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ(١)». [أخرجه البخاري: ٣٨٠٣].

(١) قوله ﷺ: (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) اختلف العلماء في تأويله فقالت طائفة: هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحاً بقدوم روح سعد وجعل اللّه تعالى في العرش تميزاً حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى:﴿وإن منها لما يهبط من خشية اللّه﴾ وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار وقال المازري قال بعضهم هو على حقيقته وأن العرش تحرك لموته قال: وهذا لا ينكر من جهة العقل لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة والسكون قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال: إن اللّه تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة فحذف المضاف والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول ومنه قول العرب فلان يهتز للمكارم لا يردون اضطراب جسمه وحركته وإنما يريدون ارتياحه اليها وإقباله عليها وقال الحربي: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء فيقولون: أظلمت لموت فلان الأرض وقامت له القيامة وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنازة وهو النعش وهذا القول باطل يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم: اهتز لموته عرش الرحمن وإنما قال هؤلاء هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم واللّه أعلم.

١٢٥-(٢٤٦٧) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ ابْنِ عَطَاءٍ، الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ -يَعْنِي -سَعْداً - «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

١٢٦-(٢٤٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قال:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولا: أُهْدِيَتْ لِرسول اللّه ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ(١)، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا(٢) وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ(٣)». [أخرجه البخاري: ٣٢٤٩، ٣٨٠٢، ٥٨٣٦، ٦٦٤٠].

(١) قال القاضي: رواية الجبة بالجيم والباء لأنه كان ثوباً واحداً كما صرح به في الرواية الأخرى والأكثرون يقولون: الحلة لا تكون إلا ثوبين يحل أحدهما على الآخر فلا يصح الحلة هنا وأما من يقول: الحلة ثوب واحد جديد قريب العهد بحلة من طيه فيصح وقد جاء في كتب السير: أنها كانت قباء وأما قوله: أهدى أكيدر دومة الجندل فسبق بيان حال أكيدر واختلافهم في اسلامه ونسبه وأن دومة بفتح الدال وضمها وذكرنا موضعها في كتاب المغازي وسبق بيان أحكام الحرير في كتاب اللباس واللّه أعلم.

(٢) قوله: (فجعل أصحابه يلمسونها) هو بضم الميم وكسرها.

(٣) قوله ﷺ: (لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين) المناديل جمع منديل بكسر الميم في المفرد وهو هذا الذي يحمل في اليد قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما: هو مشتق من الندل وهو النقل لأنه ينقل من واحد إلى واحد وقيل: من الندل وهو الوسخ؛ لأنه يندل به قال أهل العربية: يقال: مه تندلت بالمنديل قال: الجوهري ويقال أيضاً: تمندلت قال: وأنكر الكسائي قال: ويقال أيضاً: تمدلت وقال العلماء: هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد في الجنة وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه؛ لأن المنديل أدنى الثياب؛ لأنه معد للوسخ والامتهان فغيره أفضل وفيه إثبات الجنة لسعد.

١٢٦-( ) حدثنا أَحْمَدُ ابْنِ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قال: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أُتِيَ رسول اللّه ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ثُمَّ قال ابْنِ عَبْدَةَ، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنِ النبي ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

١٢٦-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ عَمْرِو ابْنِ جَبَلَةَ، حدثنا أُمَيَّةُ ابْنِ خَالِدٍ، حدثنا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

١٢٧-(٢٤٦٩) حدثنا زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ، حدثنا يُونُسُ ابْنِ مُحَمَّدٍ، حدثنا شَيْبَان، عَنْ قَتَادَةَ.

حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أُهْدِيَ لِرسول اللّه ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ، فِي الْجَنَّةِ، أَحْسَنَ مِنْ هَذَا». [أخرجه البخاري: ٢٦١٥، ٣٢٤٨].

١٢٧-( ) حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابْنِ بَشَّارٍ، حدثنا سَالِمُ ابْنِ نوحٍ، حدثنا عُمَرُ ابْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةِ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرسول اللّه ﷺ، حُلَّةً فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ. [أخرجه البخاري: ٢٦١٦].

٢٥- باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي دُجَانَةَ(١) سِمَاكِ ابْنِ خَرَشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْه

(١) هو بضم الدال وتخفيف الجيم.

١٢٨-(٢٤٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، حدثنا ثَابِتٌ.

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رسول الله ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟». فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا. قال: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟». قال: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سِمَاكُ ابْنُ خَرَشَةَ، أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ.

قال فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ(١).

(١) قوله: (ففلق به هام المشركين) أي: شق رؤوسهم.

٢٦- باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو ابْنِ حَرَامٍ وَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٢٩-(٢٤٧١) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، كِلاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ.

قال عُبَيْدُ اللَّهِ: حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ قال: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجًّى، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ(١)، قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رسول الله ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «وَلِمَ تَبْكِي فَمَا زَالَتِ الْمَلائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ(٢)». [أخرجه البخاري: ١٢٤٤، ١٢٩٣، ٢٨١٦، ٤٠٨٠].

(١) قوله: (جيء بأبي مسجى وقد مثل به) المسجى: المغطى ومثل بضم الميم وكسر الثاء المخففة يقال: مثل بالقتيل والحيوان يمثل مثلاً كقتل يقتل قتلاً إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره ونحو ذلك والاسم المثلة فأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة والرواية هنا: بالتخفيف.

(٢) قوله ﷺ: (فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع) قال القاضي: يحتمل أن ذلك لتزاحمهم عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عليه إكراماً له وفرحاً به أو أظلوه من حر الشمس لئلا يتغير ريحه أو جسمه.

١٣٠-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ.

عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي وَجَعَلُوا يَنْهَوْنَنِي، وَرسول الله ﷺ لا يَنْهَانِي، قال: وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ، بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ، فَقَالَ رسول الله ﷺ «تَبْكِيهِ، أَوْ لا تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلائِكَةُ تُظِلُّهُ(١) بِأَجْنِحَتِهَا، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ».

(١) قوله: (فقال رسول الله ﷺ: (تبكيه أو لا تبكيه مازالت الملائكة تظله) معناه: سواء بكت عليه أم لا فما زالت الملائكة تظله أي: فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره فلا ينبغي البكاء على مثل هذا وفي هذا تسلية لها.

١٣٠-( ) حدثنا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، حدثنا رَوْحُ ابْنُ عُبَادَةَ، حدثنا ابْنُ جُرَيْجٍ(ح).

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ، كِلاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلائِكَةِ وَبُكَاءُ الْبَاكِيَةِ.

١٣٠-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي خَلَفٍ، حدثنا زَكَرِيَّاءُ ابْنُ عَدِيٍّ، أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ(١)، قال: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعاً(٢)، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(١) قوله: (عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قال القاضي: ووقع في نسخة ابن ماهان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد ابن المنكدر قال الجياني: والصواب الأول وهو الذي ذكره أبو السعود الدمشقي.

(٢) قوله: (جيء بأبي مجدعاً) أي: مقطوع الأنف والأذنين قال الخليل: الجدع قطع الأنف والأذن والله أعلم.

٢٧- باب مِنْ فَضَائِلِ جُلَيْبِيبٍ(١)

(١) هو بضم الجيم.

١٣١-(٢٤٧٢) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ عُمَرَ ابْنِ سَلِيطٍ، حدثنا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ ابْنِ نُعَيْمٍ.

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، أَنَّ النبي ﷺ كَانَ فِي مَغْزًى لَهُ(١)، فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: نَعَمْ

فُلاناً وَفُلاناً وَفُلاناً، ثُمَّ قال: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قالوا: نَعَمْ، فُلاناً وَفُلاناً وَفُلاناً، ثُمَّ قال: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: لا، قال: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيباً، فَاطْلُبُوهُ». فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ فَأَتَى النبي ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»[٢]. قال: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ، لَيْسَ لَهُ إِلا سَاعِدَا النبي ﷺ، قال فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلاً.

(١) قوله: (كان في مغزى له) أي: في سفر غزو وفي حديثه أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه.

(٢) قوله ﷺ: (هذا مني وأنا منه) معناه: المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى.

٢٨- باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍّ

١٣٢-(٢٤٧٣) حدثنا هَدَّابُ ابْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، أخبرنا حُمَيْدُ ابْنُ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الصَّامِتِ، قال:

قال أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا، فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالُنَا فَنَثَا عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ[١]، فَقُلْتُ: أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ، وَلا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ، فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا[٢] فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا[٣]، فَأَتَيَا الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُنَيْساً، فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا[٤].

قال: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رسول الله ﷺ بِثَلاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قال: لِلَّهِ، قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهُ؟ قال: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوَجِّهُنِي رَبِّي، أُصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أُلْقِيتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ[٥]، حَتَّى تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ.

فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَاكْفِنِي، فَانْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ، فَرَاثَ عَلَيَّ[٦] ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ، مَا صَنَعْتَ؟ قال: لَقِيتُ رَجُلاً بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ، يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قال: يَقُولُونَ شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ، وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعَرَاءِ. قال أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشِّعْرِ[٧] فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي، أَنَّهُ شِعْرٌ، وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. قال: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ، قال فَأَتَيْتُ مَكَّةَ، فَتَضَعَّفْتُ رَجُلاً مِنْهُمْ[٨]، فَقُلْتُ أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِئَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِئَ، فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ، حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيّاً عَلَيَّ، قال: فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ[٩]، قال: فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! ثَلاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي[١٠]، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ[١١] قال: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ إِضْحِيَانَ، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمِخَتِهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَامْرَأَتَيْنِ[١٢] مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ إِسَافاً وَنَائِلَةَ[١٣]، قال: فَأَتَتَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الأُخْرَى، قال: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا[١٤]، قال فَأَتَتَا عَلَيَّ، فَقُلْتُ: هَنٌ مِثْلُ الْخَشَبَةِ، غَيْرَ أَنِّي لا أَكْنِي[١٥]، فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلانِ، وَتَقُولانِ: لَوْ كَانَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا![١٦] قال فَاسْتَقْبَلَهُمَا رسول الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا هَابِطَانِ، قال: «مَا لَكُمَا؟». قَالَتَا: الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قال: «مَا قال لَكُمَا؟». قَالَتَا: إِنَّهُ قال: لَنَا كَلِمَةً تَمْلأُ الْفَمَ[١٧]، وَجَاءَ رسول الله ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ (قال أَبُو ذَرٍّ) فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلامِ، قال فَقُلْتُ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ[١٨]». ثُمَّ قال: «مَنْ أَنْتَ؟». قال قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ، قال: فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي، كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ[١٩]، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قال: «مَتَى كُنْتَ هَاهُنَا؟». قال قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَاهُنَا مُنْذُ ثَلاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قال: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟». قال قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ، قال: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ[٢٠]». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَانْطَلَقَ رسول الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَاباً، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا، ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ[٢١]، ثُمَّ أَتَيْتُ رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ

وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ(٢٢) ذَاتُ نَخْلٍ، لا أُرَاهَا إِلا يَثْرِبَ(٢٣). فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ». فَأَتَيْتُ أُنَيْساً، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قال: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَأَتَيْنَا أُمَّنَا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا(٢٤)، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا(٢٥) حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَاراً، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ أَيْمَاءُ ابْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ(٢٦)، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رسول اللّه ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رسول اللّه ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي، وَجَاءَتْ أَسْلَمُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ! إِخْوَتُنَا، نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، فَأَسْلَمُوا، فَقَالَ رسول اللّه ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

(١) قوله: (فنثا علينا الذي قيل له) هو بنون ثم مثلثة أي: أشاعه وأفشاه.

(٢) قوله: (فقربنا صرمتنا) هي بكسر الصاد وهي: القطعة من الإبل وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم.

(٣) وقوله: (نافر عن صرمتنا وعن مثلها) معناه: تراهن هو وآخر أيهما أفضل وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك فايهما كان أفضل أخذ الصرمتين فتحاكما إلى الكاهن فحكم بأن أنيساً أفضل وهو معنى: قوله: فخير أنيساً أي: جعله الخيار والأفضل.

(٤) قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا: المنافرة المفاخرة والمحاكمة فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفراً وكانت هذه المفاخرة في الشعر أيهما أشعر كما بينه في الرواية الأخرى.

(٥) قوله: (حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كأني خفاء) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو: الكساء وجمعه أخفية ككساء وأكسية قال القاضي: ورواه بعضهم عن ابن ماهان: جفاء بجيم مضمومة وهو غثاء السيل والصواب المعروف هو الأول.

(٦) قوله: (فراث علي) أي: أبطأ.

(٧) قوله: (أقراء الشعر) أي: طرقه وأنواعه وهي بالقاف والراء وبالمد.

(٨) قوله: (أتيت مكة فتضعفت رجلاً منهم) يعني: نظرت إلى أضعفهم فسألته ؛ لأن الضعيف مأمون الغائلة غالباً وفي رواية ابن ماهان فتضيفت بالياء وأنكرها القاضي وغيره قالوا: لا وجه له هنا.

(٩) قوله: (كأني نصب أحمر) يعني: من كثرة الدماء التي سالت في بصرتهم والنصب: الصم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده فيحمر بالدم وهو ضم الصاد وإسكانها وجمعه أنصاب.

ومنه قوله: تعالى ﴿وما ذبح على النصب﴾.

(١٠) قوله: (حتى تكسرت عكن بطني) يعني: انثنت لكثرة السمن وانطوت.

(١١) قوله: (وما وجدت على كبدي سخفة جوع) هي بفتح السين. المهملة وضمها وإسكان الخاء المعجمة وهي: رقة الجوع وضعفه وهزاله.

(١٢) قوله: (وامرأتين) هكذا هو في معضم النسخ بالياء وفي بعضها: وامرأتان بالألف والأول منصوب بفعل محذوف أي: ورأيت امرأتين.

(١٣) قوله: (فبينا أهل مكة في ليلة قمراء أضحيان إذ ضرب على أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان اسافاً ونائلة) أما قوله: قمراء فمعناه: مقمرة طالع قمرها والأضحيان بكسر الهمزة والحاء وإسكان الضاد المعجمة بينهما وهي المضيئة ويقال: ليلة أضحيان وأضحيانة وضحياء ويوم ضحيان وقوله: على أسمختهم هكذا هو في جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو: الخرق الذي في الاذن يفضي إلى الرأس يقال: صماخ بالصاد وسماخ بالسين الصاد أفصح وأشهر والمراد بأصمختهم هنا: آذانهم أي: ناموا قال اللّه تعالى:﴿فضربنا على آذانهم﴾ أي: أنمناهم.

(١٤) قوله: (فما تناهتا عن قولهما) أي: ما انتهتا عن قولهما بل دامتا عليه ووقع في أكثر النسخ: فما تناهتا على قولهما وهو صحيح أيضاً وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولهما.

(١٥) قوله: (فقلت: هن مثل الخشبة غير أني لا أكني) الهن والهنة بتخفيف نونهما هو كناية عن كل شيء وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لهما: ومثل الخشبة بالفرج وأراد بذلك سب اساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك.

(١٦) قوله: (فانطلقتا تولولان وتقولان: لو كان ههنا أحد من أنفارنا) الولولة: الدعاء بالويل والأنفار جمع نفر أو نفير وهو الذي ينفر عند الاستغاثة. ورواه بعضهم أنصارنا وهو بمعناه وتقديره: لو كان هنا أحد من انصارنا لانتصر لنا.

(١٧) قوله: (كلمة تملأ الفم) أي: عظيمة لا شيء أقبح منها كالشيء الذي يملأ الشئ ولا يسع غيره وقيل: معناه: لا يمكن ذكرها وحكايتها كأنها تسد فم حاكيها وتملؤه لاستعظامها.

(١٨) قوله: (فكنت أول من حياه بتحية الإسلام فقال: وعليك ورحمة اللّه) هكذا هو في جميع النسخ: وعليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا قال في رد السلام: وعليك يجزئه؛ لأن العطف يقتضي كونه جواباً والمشهور من أحواله ﷺ وأحوال السلف رد السلام بكماله فيقول: وعليكم السلام ورحمة اللّه أو ورحمته وبركاته وسبق إيضاحه في بابه.

(١٩) قوله: (فقد عني صاحبه) أي: كفني يقال: قدعه وأقدعه إذا

كفه ومنعه وهو بدال مهملة.

(٢٠) قوله ﷺ في زمزم: (أنها طعام طعم) هو بضم الطاء وإسكان العين أي: تشبع شاربها كما يشبعه الطعام.

(٢١) قوله: (غبرت ما غبرت) أي: بقيت ما بقيت.

(٢٢) قوله ﷺ: (إنه قد وجهت لي أرض) أي: أريت جهتها.

(٢٣) قوله ﷺ: (لا أراها إلا يثرب) ضبطوه أراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة: طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها: يثرب أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ.

(٢٤) قوله: (ما بي رغبة عن دينكما) أي: لا أكرهه بل أدخل فيه.

(٢٥) قوله: (فاحتملنا) يعني: حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا وسرنا.

(٢٦) قوله: (إيماء بن رحضة الغفاري) قوله: إيماء ممدود والهمزة في أوله مكسورة على المشهور وحكى القاضي: فتحها أيضاً وأشار إلى ترجيحه وليس براجح ورحضة براء وحاء مهملة وضاد معجمة مفتوحات.

١٣٢-( ) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أخبرنا النَّضْرُ ابن شُمَيْلٍ، حدثنا سُلَيْمَان ابْنُ الْمُغِيرَةِ، حدثنا حُمَيْدُ ابن هِلالٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ -قُلْتُ فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ -قَالَ: نَعَمْ وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا[١].

(١) قوله: (شنفوا له وتجهموا) هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء أي: أبغضوه ويقال: رجل شنف مثال حذر أي: شانئ مبغض وقوله: تجهموا أي: قابلوه بوجوه غليظة كريهة.

١٣٢-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قال: أَنْبَأَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الصَّامِتِ، قال:

قال أبو ذَرٍّ: يَا ابْنَ أَخِي صَلَّيْتُ سَنَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النبي ﷺ قال قُلْتُ: فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهُ؟[١] قال: حَيْثُ وَجَّهَنِيَ اللَّهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ.

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَافَرَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ[٢]، قال فَلَمْ يَزَلْ أَخِي، أُنَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلَبَهُ، قال فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا.

وَقَالَ أَيْضاً فِي حَدِيثِهِ: قال فَجَاءَ النبي ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، قال فَأَتَيْتُهُ، فَإِنِّي لأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلامِ، قال قُلْتُ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قال: «وَعَلَيْكَ السَّلامُ. مَنْ أَنْتَ».

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: فَقَالَ: «مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا». قَالَ قُلْتُ: مُنْذُ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَفِيهِ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتْحِفْنِي بِضِيَافَتِهِ[٣] اللَّيْلَةَ.

(١) قوله: (فأين كنت توجه) هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ: توجه بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح.

(٢) قوله: (فتنافر إلى رجل من الكهان) أي: تحاكما إليه.

(٣) قوله: (أتحفني بضيافته) أي: خصني بها وأكرمني بذلك قال أهل اللغة: التحفة بإسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الإنسان والفعل منه أتحفه.

١٣٣-(٢٤٧٤) وحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ[١] وَمُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ(وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظُ لابْنِ حَاتِمٍ). قَالا: حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حدثنا الْمُثَنَّى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النبي ﷺ بِمَكَّةَ قال لأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ ائْتِنِي، فَانْطَلَقَ الآخَرُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ[٢]، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الأَخْلاقِ، وَكَلاماً مَا هُوَ بِالشِّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ[٣]، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً[٤] لَهُ، فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النبي ﷺ وَلا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَدْرَكَهُ -يَعْنِي اللَّيْلُ -فَاضْطَجَعَ فَرَآهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ[٥]، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ احْتَمَلَ قِرْبَتَهُ[٦] وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلا يَرَى النبي ﷺ، حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا أَنَى لِلرَّجُلِ[٧] أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَهُ أَلا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قال: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْداً وَمِيثَاقاً لَتُرْشِدَنِّي، فَعَلْتُ، فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رسول اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتْبَعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئاً أَخَافُ عَلَيْكَ، قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتْبَعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلَ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ[٨]، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النبي ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ

النبي ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأُصَرِّخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ[9] فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَثَارَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَّارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا، وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ. [أخرجه البخاري: ٣٥٢٢، ٣٨٦١].

(١) قوله: (إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي) هو بالسين المهملة منسوب إلى أسامة بن لؤي وعرعرة بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة.

(٢) قوله: (فانطلق الآخر حتى قدم مكة) هكذا هو في أكثر النسخ وفي بعضها الأخ بدل الآخر وهو هو فكلاهما صحيح.

(٣) قوله: (ما شفيتني فيما أردت) كذا في جميع نسخ مسلم: فيما بالفاء وفي رواية البخاري: مما بالميم وهو أجود أي: ما بلغتني غرضي وأزلت عني هم كشف هذا الأمر.

(٤) قوله: (وحمل شنة) هي بفتح الشين وهي: القربة البالية.

(٥) قوله: فرآه على فعرفه غريب (فلما رآه تبعه) كذا هو في جميع نسخ مسلم: تبعه وفي رواية البخاري: «أتبعه» قال القاضي: هي أحسن وأشبه بمساق الكلام وتكون بإسكان التاء أي: قال له اتبعني.

(٦) قوله: (احتمل قريبته) بضم القاف على التصغير وفي بعض النسخ قربته بالتكبير وهي: الشنة المذكورة قبله.

(٧) قوله: (ما أني للرجل) وفي بعض النسخ: آن وهما لغتان أي: ما حان وفي بعض النسخ: أما بزيادة ألف الاستفهام وهي مرادة في الرواية الأولى ولكن حذفت وهو جائز.

(٨) قوله: (فانطلق يقفوه) أي: يتبعه.

(٩) قوله: (لأصرخن بها بين ظهرانيهم) هو بضم الراء من لأصرخن أي: لأرفعن صوتي بها وقوله بين ظهرانيهم وهو بفتح النون ويقال: بين ظهريهم.

٢٩- باب مِنْ فَضَائِلِ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ

١٣٤-(٢٤٧٥) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أخبرنا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ(ح).

وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بَيَانٍ، حدثنا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ ابْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ:

قال جَرِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رسول الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلا رَآنِي إِلا ضَحِكَ[1]. [أخرجه البخاري: ٣٨٢٢].

(١) قوله: (حتى تكسرت عكن بطني) يعني: انثنت لكثرة السمن وانطوت.

١٣٥-( ) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ(ح).

وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ إِدْرِيسَ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ.

عَنْ جَرِيرٍ. قال: مَا حَجَبَنِي رسول الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلا رَآنِي إِلا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي.

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ «اللَّهُمَّ! ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». [أخرجه البخاري: ٣٠٣٥، ٣٠٣٦، ٦٠٨٩].

١٣٦-(٢٤٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بَيَانٍ، أخبرنا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ.

عَنْ جَرِيرٍ، قال: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ[1]، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ[2]، فَقَالَ رسول الله ﷺ «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَةِ وَالشَّامِيَّةِ؟». فَنَفَرْتُ[3] إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، قال: فَدَعَا لَنَا وَلأَحْمَسَ [أخرجه البخاري: ٣٨٢٣، ٤٣٥٥].

(١) قوله: (ذو الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور وحكى القاضي أيضاً: ضم الخاء مع فتح اللام وحكى أيضاً: فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه أصنام يعبدونها.

(٢) قوله: (وكان يقال له: الكعبة اليمانية والكعبة الشامية) وفي بعض النسخ: الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بغير واو هذا اللفظ فيه ايهام والمراد: أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة الكريمة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتميز هذا هو المراد فيتأول اللفظ عليه وتقديره يقال له: الكعبة اليمانية ويقال للتي بمكة: الشامية وأما من رواه الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بحذف الواو فمعناه: كأن يقال هذان اللفظان أحدهما لموضع والآخر للآخر وأما قوله: هل أنت مريحي من ذي الخلصة والكعبة اليمانية والشامية فقال القاضي عياض: ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب حذفه وقد ذكره البخاري بهذا الإسناد وليس فيه هذه الزيادة والوهم هذا كلام القاضي وليس بجيد بل يمكن تأويل هذا اللفظ ويكون التقدير هل أنت مريحي من قولهم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية.

(٣) قوله: (فنفرت) أي: خرجت للقتال.

١٣٧-( ) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ.

عَنْ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قال: قال لِي رسول اللّه ﷺ: «يَا جَرِيرُ! الا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ». بَيْتٍ لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ[١]، قال: فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ، وَكُنْتُ لا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرسول اللّه ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». قال: فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رسول اللّه ﷺ رَجُلاً يُبَشِّرُهُ، يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ، مِنَّا، فَأَتَى رسول اللّه ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ[٢]، فَبَرَّكَ رسول اللّه ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا، خَمْسَ مَرَّاتٍ. [أخرجه البخاري: ٣٠٢٠، ٣٠٧٦، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٣٣٣].

(١) قوله: (تدعى كعبة اليمانية) هكذا هو في جميع النسخ وهو من إضافة الموصوف إلى صفته وأجازه الكوفيون وقدر البصريون فيه حذفاً أي: كعبة الجهة اليمانية بتخفيف الياء على المشهور وحكى تشديدها وسبق ايضاحه في كتاب الحج.

(٢) قوله: (كأنها جمل أجرب) قال القاضي: معناه: مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك يعني: صارت سوداء من إحراقها وفيه النكاية بآثار الباطل والمبالغة في إزالته وفي هذا الحديث: استحباب إرسال البشير بالفتوح ونحوها.

١٣٧-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا وَكِيعٌ(ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدثنا أَبِي(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ، حدثنا سُفْيَانُ(ح).

وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا مَرْوَانُ(يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) (ح).

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ: فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ، أَبُو أَرْطَاةَ، حُصَيْنُ ابْنُ رَبِيعَةَ[١]، يُبَشِّرُ النبي ﷺ.

(١) قوله: (فجاء بشير جرير أبو أرطاة حصين بن ربيعة) هكذا هو في بعض النسخ: حصين بالصاد وفي أكثرها: حسين بالسين وذكر القاضي الوجهين قال: والصواب الصاد وهو الموجود في نسخة ابن ماهان.

٣٠- باب فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٣٨-(٢٤٧٧) حدثنا زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ النَّضْرِ[١]، قَالا: حدثنا هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حدثنا وَرْقَاءُ ابْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، انَّ النبي ﷺ أَتَى الْخَلاءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً، فَلَمَّا خَرَجَ قال: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟».(فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: قَالُوا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قُلْتُ) ابْنُ عَبَّاسٍ، قال «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ[٢]». [أخرجه البخاري: ١٤٣، ٧٥، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠].

(١) قوله: (حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: أبو بكر ابن النضر وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي نسخة العذري: أبوبكر بن أبي النضر قال: وكلاهما صحيح هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر هاشم بن القاسم سماه الحاكم: أحمد وسماه الكلا بادي: محمداً هذا ما ذكره القاضي ممن قال: اسمه أحمد عبدالله بن أحمد الدورقي وقال السراج: سألته عن اسمه؟ فقال: إسمي كنيتي وهذا هو الأشهر ولم يذكر الحاكم أبو أحمد في كتابه الكنى غيره والمشهور فيه أبو بكر بن أبي النضر.

(٢) قوله ﷺ في ابن عباس: (اللّهم فقهه) فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملاً خيراً مع الإنسان وفيه إجابة دعاء النبي ﷺ له فكان من الفقه بالمحل الأعلى.

٣١- باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ

١٣٩-(٢٤٧٨) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلَفُ ابْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ ابْنِ زَيْدٍ.

قال أَبُو الرَّبِيعِ: حدثنا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، حدثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ[١]، وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلا طَارَتْ إِلَيْهِ، قال فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النبي ﷺ، فَقَالَ النبي ﷺ: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلاً صَالِحاً[٢]». [أخرجه البخاري: ٤٤٠، ١١٥٦، ٧٠١٥، ٧٠٢٨].

(١) قوله: (قطعة استبرق) هو ما غلظ من الديباج.

(٢) قوله ﷺ: (أرى عبدالله رجلاً صالحاً) هو بفتح همزة أرى أي: أعلمه وأعتقده صالحاً والصالح هو القائم بحقوق اللّه تعالى وحقوق العباد.

١٤٠-(٢٤٧٩) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ). قَالا: أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رسول اللّه ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رسول اللّه ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى

رُؤْيَا أَقُصُّهَا عَلَى النبي ﷺ، قال وَكُنْتُ غُلاماً شَابّاً عَزَباً وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رسول اللّه ﷺ[1]، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ[2]، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قال فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ[3]، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رسول اللّه ﷺ، فَقَالَ النبي ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ! لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ[4]».

قال سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ، بَعْدَ ذَلِكَ، لا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلا قَلِيلاً. [أخرجه البخاري: ١١٢١، ٣٧٤٠، ٣٧٤١، ٧٠٣٠].

(١) قوله: (وكنت أنام في المسجد على عهد رسول اللّه ﷺ) فيه دليل للشافعي وأصحابه وموافقيهم: أنه لا كراهة في النوم في المسجد.

(٢) قوله: (لـه قرنان كقرني البئر) هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف وهي الحديدة التي في جانب البكرة قاله: ابن دريد وقال الخليل: هما ما يبنى حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور وهي الحديدة التي تدور عليها البكرة.

(٣) قوله: (لم ترع) أي: لا روع عليك ولا ضرر.

(٤) قوله ﷺ: (نعم الرجل عبد اللّه لو كان يصلي من الليل) فيه فضيلة صلاة الليل.

١٤٠-( ) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أخبرنا مُوسَى ابْنِ خَالِدٍ خَتَنُ الْفِرْيَابِيِّ[1]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطُلِقَ بِي إِلَى بِئْرٍ، فَذَكَرَ عَنِ النبي ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

(١) قوله: (أخبرنا موسى بن خالد ختن الفريابي) الختن بفتح الخاء المعجمة والمثناة فوق أي: زوج ابنته والفريابي بكسر الفاء ويقال له: الفريابي ثلاثة أوجه مشهورة منسوب إلى فرياب مدينة معروفة.

٣٢- باب مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ

١٤١-(٢٤٨٠) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ.

عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ[1]». [أخرجه البخاري: ٦٣٨٧، ٦٣٧٩، ٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٨٠، ٦٣٨١].

(١) قوله ﷺ في دعائه لأنس بن مالك ﷺ: (اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته) وذكر في الرواية الأخرى كثر ماله وولده هذا من أعلام نبوته ﷺ في إجابة دعائه وفيه فضائل لأنس وفيه دليل لمن يفضل الغني على الفقير ومن قال: بتفضيل الفقير أجاب عن هذا: بأن هذا قد دعا له النبي ﷺ بأن يبارك له فيه ومتى بورك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في حق ولا غير ذلك من الآفات التي تتطرق إلى سائر الأغنياء بخلاف غيره وفيه هذا الأدب البديع وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة ونحوهما وكان أنس وولده رحمة وخيراً ونفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول اللّه ﷺ.

١٤١-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُثَنَّى، حدثنا أَبُو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٤١-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ بَشَّارٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٤٢-(٢٤٨١) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ، حدثنا هَاشِمُ ابْنِ الْقَاسِمِ، حدثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ، قال: دَخَلَ النبي ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ، خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خُوَيْدِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قال فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قال: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

١٤٣-( ) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حدثنا عُمَرُ ابْنِ يُونُسَ، حدثنا عِكْرِمَةُ، حدثنا إِسْحَاقُ.

حَدَّثَنَا أَنَسٌ قال: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رسول اللّه ﷺ، وَقَدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أُنَيْسٌ، ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ».

قال أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُّونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ، الْيَوْمَ[1]. [أخرجه البخاري: ١٩٨٢].

(١) قوله: (وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم) معناه: ويبلغ عددهم نحو المائة. وثبت في صحيح البخاري عن أنس: أنه

دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله أعلم.

١٤٤-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا جَعْفَرٌ(يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، قال:

حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ قال: مَرَّ رسول اللّه ﷺ، فَسَمِعَتْ أُمِّي، أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللّهِ! أُنَيْسٌ، فَدَعَا لِي رسول اللّه ﷺ ثَلاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الآخِرَةِ.

١٤٥-(٢٤٨٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا ثَابِتٌ.

عَنْ أَنَسٍ، قال: أَتَى عَلَيَّ رسول اللّه ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، قال: فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رسول اللّه ﷺ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رسول اللّه ﷺ أَحَداً.

قال أَنَسٌ: وَاللّهِ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً لَحَدَّثْتُكَ، يَا ثَابِتُ!.

١٤٦-( ) حدثنا حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، حدثنا عَارِمُ ابْنُ الْفَضْلِ، حدثنا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ قال: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قال: أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللّهِ ﷺ سِرّاً فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَداً بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ. [أخرجه البخاري: ٦٢٨٩].

٣٣- باب مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ سَلامٍ

١٤٧-(٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، قال:

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلا لِعَبْدِ اللّهِ ابْنِ سَلامٍ[١].

(١) قوله: (عن سعد بن أبي وقاص ﷺ: أنه قال: ما سمعت رسول اللّه ﷺ يقول لحي يمشي: انه في الجنة إلا لعبد اللّه بن سلام) قد ثبت أن النبي ﷺ قال: (أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة إلى آخر العشرة) وثبت أنه ﷺ أخبر: (بأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأن عكاشة منهم) وثابت بن قيس وغيرهم وليس هذا مخالفاً لقول سعد فإن سعداً قال: ما سمعته ولم ينف أصل الأخبار بالجنة لغيره ولو نفاه كان الإثبات مقدماً عليه.

١٤٨-(٢٤٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حدثنا مُعَاذُ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا عَبْدُ اللّهِ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ.

عَنْ قَيْسِ ابْنِ عُبَادٍ[١] قال: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النبي ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ[٢] فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قال جُلٌّ كَذَا وَكَذَا، قال: سُبْحَانَ اللّهِ! مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لا يَعْلَمُ[٣]، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رسول اللّه ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ -ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا -وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ وَأَعْلاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهْ فَقُلْتُ لَهُ: لا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ[٤] (قال ابْن عَوْنٍ: وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ). فَقَالَ بِثِيَابِي مِنْ خَلْفِي -وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ -فَرَقِيتُ[٥] حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لِي اسْتَمْسِكْ. فَلَقَدِ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النبي ﷺ: «فَقَالَ تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الإِسْلامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الإِسْلامِ حَتَّى تَمُوتَ».

قال: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللّهِ ابْنِ سَلامٍ. [أخرجه البخاري: ٣٨١٣، ٧٠١٠، ٧٠١٤].

(١) قوله: (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الباء.

(٢) قوله: (فصلى ركعتين فيها ثم خرج) وفي بعض النسخ: فصلى ركعتين فيهما ثم خرج وفي بعضها فصلى ركعتين ثم خرج فهذه الأخيرة ظاهرة وأما إثبات فيها أو فيهما فهو الموجود لمعظم رواة مسلم وفيه نقص وتمامه ما ثبت في البخاري: ركعتين تجوز فيهما.

(٣) قوله: (ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم) هذا إنكار من عبداللّه بن سلام حيث قطعوا له بالجنة فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خبر سعد بن أبي وقاص بأن ابن سلام من أهل الجنة ولم يسمع هو ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً وإيثاراً للخمول وكراهة للشهرة.

(٤) قوله: (فجاءني منصف) هو بكسر الميم وفتح الصاد ويقال: بفتح الميم أيضاً. وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف وهو صحيح قالوا: هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة.

(٥) قوله: (فرقيت) هو بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة وحكى: فتحها قال القاضي: وقد جاء بالروايتين في مسلم والموطأ وغيرهما

في غير هذا الموضع.

١٤٩-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو ابْنِ عَبَّادِ ابْنِ جَبَلَةَ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حدثنا حَرَمِيُّ ابْنُ عُمَارَةَ، حدثنا قُرَّةُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، قال:

قال قَيْسُ ابْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ ابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُوداً وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فَنُصِبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ -وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ- فَقِيلَ لِيَ: ارْقَهْ، فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رسول الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

١٥٠-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ(وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حدثنا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خَرَشَةَ ابْنِ الْحُرِّ، قال:

كُنْتُ جَالِساً فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قال وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثاً حَسَناً، قال: فَلَمَّا قَامَ قال الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لأَتْبَعَنَّهُ فَلأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ، قال: فَتَبِعْتُهُ، فَانْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قال: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قال فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأُحَدِّثُكَ مِمَّ قَالُوا ذَاكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قال فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ عَنْ شِمَالِي[1]، قَالَ فَأَخَذْتُ لآخُذَ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ، قال فَإِذَا جَوَادُّ مَنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي[2]، فَقَالَ لِي: خُذْ هَاهُنَا، فَأَتَى بِي جَبَلاً، فَقَالَ لِيَ: اصْعَدْ، قال فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي، قال: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَاراً، قَالَ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُوداً، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ، فِي أَعْلاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِيَ: اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا، قال قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ؟ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، قال فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي[3]، قال: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ، قَالَ، ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ، قال بَقِيتُ مُتَعَلِّقاً بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النبي ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ، قال أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الإِسْلامِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الإِسْلامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكاً بِهَا حَتَّى تَمُوتَ».

(١) قوله: (فإذا أنا بجواد عن شمالي) الجواد جمع جادة وهي: الطريق البينة المسلوكة والمشهور فيها جواد بتشديد الدال قال القاضي عياض: وقد تخفف قاله صاحب العين.

(٢) قوله: (وإذا جواد منهج عن يميني) أي: طرق واضحة بينة مستقيمة والنهج الطريق المستقيم ونهج الأمر وأنهج إذا وضح وطريق منهج ومنهاج ونهج أي: بين واضح.

(٣) قوله: (فزجل بي) هو بالزاي: والجيم أي: رمى بي والله أعلم.

٣٤- باب فَضَائِلِ حَسَّانَ ابْنِ ثَابِتٍ[1]

(١) هو: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري عاش هو وآباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام.

١٥١-(٢٤٨٥) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ.

قال عَمْرٌو: حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَسَمِعْتَ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»؟ قال: اللَّهُمَّ! نَعَمْ[1]. [أخرجه البخاري: ٣٢١٢].

(١) فيه جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً واستحبابه إذا كان في ممادح الإسلام وأهله أو في هجاء الكفار والتحريض على قتالهم أو تحقيرهم ونحو ذلك وهكذا كان شعر حسان وفيه استحباب الدعاء لمن قال شعراً من هذا النوع وفيه جواز الانتصار من الكفار ويجوز أيضاً من غيرهم بشرطه وروح القدس جبريل ﷺ.

١٥١-( ) حَدَّثَنَاه إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ حَسَّانَ قال، فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُـو هُرَيْـرَةَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَسَمِعْتَ رسول الله ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٥٢-( ) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْـنُ عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ الدَّارِمِـيُّ، أخبرنا أَبُو الْيَمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ، عَـنِ الزُّهْـرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُـو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ ابْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَـا هُرَيْـرَةَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ! هَلْ سَمِعْتَ النبي ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ! أَجِبْ عَنْ رسول الله ﷺ، اللَّهُمَّ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ». قَـال أَبُـو هُرَيْـرَةَ: نَعَمْ. [أخرجه البخاري: ٤٥٣، ٦١٥٢].

١٥٣-(٢٤٨٦) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنـا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ). قال:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ قَـال: سَـمِعْتُ رسـول اللَّـه ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ ابْنِ ثَابِتٍ«اهْجُهُمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجِبْرِيلُ مَعَـكَ». [أخرجه البخاري: ٣٢١٣، ٤١٢٣، ٦١٥٣].

١٥٢-( ) حَدَّثَنِيـهِ زُهَيْـرُ ابْـنُ حَـرْبٍ، حدثنـا عَبْـدُ الرَّحْمَنِ(ح).

وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، حدثنا غُنْدَرٌ(ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ.

كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٥٤-(٢٤٨٧) حدثنـا أَبُـو بَكْـرِ ابْـنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُـو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ حَسَّانَ ابْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثَّرَ عَلَى عَائِشَـةَ، فَسَبَبْتُهُ، فَقَالَتْ، يَا ابْنَ أُخْتِي! دَعْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رسـول اللَّه ﷺ[1]. [أخرجه البخاري: ٣٥٣١، ٤١٤٥، ٦١٥٠. وسيأتي بقطعة لم ترد في هذه الطريق عند مسلم برقم: ٢٤٨٩].

(١) قوله: (ينافح عن رسول الله ﷺ) أي: يدافع ويناضل.

١٥٤-( ) حَدَّثَنَاه عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدَةُ عَـنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٥٥-(٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ ابْنُ خَالِدٍ، أخبرنا مُحَمَّدٌ(يَعْنِي ابْـنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قال:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْراً، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ، فَقَالَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَـا تُـزَنُّ بِرِيبَـةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ[1]

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قال مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ؟ وَقَدْ قال اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّـى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَـهُ عَـذَابٌ عَظِيـمٌ﴾ [٢٤ / النور/١١]. فَقَـالَتْ: فَـأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رسـول اللَّه ﷺ. [أخرجه البخاري: ٤١٤٦، ٤٧٥٥، ٤٧٥٦].

(١) قوله: (يشبب بأبيات له فقال:

حصـان رزان مـا تـزن بريبـة وتصبح غرثى من لحوم الغوافـل)

أما قوله: يشبب فمعناه: يتغزل كذا فسره في المشـارق وحصان بفتح الحاء أي: محصنة عفيفة ورزان: كاملة العقل ورجل رزين وقوله: مـا تـزن اي: ماتتهم يقال: زننته وازننته إذا ظننت به خيراً أو شـراً وغرثى بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء وبالمثلثة أي: جائعة ورجل غرثان وامرأة غرثى معناه: لا تغتاب الناس؛ لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم.

١٥٤-( ) حَدَّثَنَاه ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ قَالَتْ: كَانَ يَذُبُّ عَنْ رسول اللَّـه ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: حَصَانٌ رَزَانٌ.

١٥٦-(٢٤٨٩) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَـى، أخبرنـا يَحْيَـى ابْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قال حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ! ائْـذَنْ لِـي فِي أَبِي سُفْيَانَ، قال:«كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟». قال: وَالَّذِي أَكْرَمَـكَ! لأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَّانُ:

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِـدُكَ

قَصِيدَتَهُ هَذِهِ. [أخرجه البخاري: ٣٥١٥، ٤١٤٥، ٦١٥٠. وقـد تقدم بقطعة لم ترد في هذه الطريق عند مسلم برقم: ٢٤٨٧].

(١) وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم ولم يذكره تتم الفائدة والمراد وهو:

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببنت مخزوم: فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزبير وأبي طالب ومراده بأبي سفيان هـذا المذكور المهجو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في ذلك الوقت ثم أسلم وحسن إسلامه وقوله: ولدت أبناء زهرة منهم مراده: هالة بنت وهـب بـن عبد مناف أم حمزة وصفية وأما قوله: ووالدك العبد فهو سب لأبي سـفيان بن الحارث ومعناه: أن أم الحارث بن عبدالمطلب والد أبي سفيان هنا هي: سيمة بنت موهب وموهب غلام لبني عبد مناف وكذا أم أبـي سفيان بـن الحارث كانت كذلك وهو مـراده بقولـه: ولم يقرب عجائزك المجد قوله: لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير المراد بالخمير: العجين كما قـال في الرواية الأخرى ومعناه: لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوه بحيث لا

يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو كما أن الشعرة إذا سلت من العجين لا يبقى منها شيء فيه بخلاف ما لو سلت من شيء صلب فانهار بما انقطعت فبقيت منها فيه بقية.

١٥٦-( ) حدثنا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدَةُ، حدثنا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ النبي ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ، وَقَالَ بَدَلَ -الْخَمِيرِ -الْعَجِينِ.

١٥٧-(٢٤٩٠) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ ابْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي هِلالٍ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ، قال: «اهْجُوا قُرَيْشاً، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ[1]»، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: «اهْجُهُمْ». فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ ابْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ[2] أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا الأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ[3]، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ[4] فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الأَدِيمِ[5]، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «لا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَباً، حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي». فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «لِحَسَّانَ إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ: «يَقُولُ هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى[6]».

قال حَسَّانُ:

هَجَوْتَ مُحَمَّداً فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتَ مُحَمَّداً بَرّاً تقياً[7] ... رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ
ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ
يُبَارِينَ الأَعِنَّةَ مُصْعِدَا ... تعلَى أَكْتَافِهَا الأَسَلُ الظِّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ... تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ... وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ
وَإِلا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ ... يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْداً ... يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْداً ... هُمُ الأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا ... وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

(١) قوله ﷺ: (اهجو قريشاً فإنه أشد عليها من رشق بالنبل) هو بفتح الراء وهو: الرمي بها وأما الرشق بالكسر فهو: اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة وفي بعض النسخ: رشق النبل وفيه جواز هجو الكفار مالم يكن أمان وانه لا غيبة فيه وأما أمره ﷺ بهجائهم وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد ولم يرض قول الأول. والثاني: حتى أمر حسان فالمقصود منه النكاية في الكفار وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار والإغلاظ عليهم وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل فكان مندوباً لذلك مع ما فيه من كف أذاهم وبيان نقصهم والانتصار بهجائهم المسلمين قال العلماء: ينبغي أن لا يبدأ المشركون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الإسلام وأهله قال الله تعالى:﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾ ولتنزيه ألسنة المسلمين عن الفحش إلا أن تدعو إلى ذلك ضرورة لابتدائهم به فيكف أذاهم ونحوه كما فعل النبي ﷺ.

(٢) قوله: (قد آن لكم) أي: حان لكم.

(٣) (أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه) قال العلماء: المراد بذنبه هنا: لسانه فشبه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتلظ وحينئذ يضرب بذنبه جنبيه كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه فجعل يحركه فشبه نفسه بالأسد ولسانه بذنبه.

(٤) قوله: (ثم أدلع لسانه) أي: أخرجه عن الشفتين يقال: دلع لسانه وأدلعه ودلع اللسان بنفسه.

(٥) قوله: (لأفرينهم بلسان فرى الأديم) أي: لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد.

(٦) قوله ﷺ: (هجاهم حسان فشفي واشتفى) أي: شفى المؤمنين واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها ونافح عن الإسلام والمسلمين.

(٧) قوله:(هجوت محمداً براً تقياً) وفي كثير من النسخ: حنيفاً بدل تقياً فالبر بفتح الباء الواسع الخير وهو مأخوذ من البر بكسر الباء وهو الاتساع في الإحسان وهو اسم جامع للخير وقيل: البر هنا بمعنى: المتنزه عن المآثم وأما الحنيف فقيل: هو المستقيم والأصح: أنه المائل إلى الخير وقيل: الحنيف التابع ملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم.

٣٥- بابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ

١٥٨-(٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا عُمَرُ ابْنُ يُونسَ الْيَمَامِيُّ، حدثنا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

حَدَّثَنِي أبو هُرَيْرَةَ قال: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْماً فَأَسْمَعَتْنِي فِي رسول الله ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رسول الله ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ». فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِراً بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ[(١)]، فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ[(٢)]، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ[(٣)]، قَالَ فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رسول الله ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ خَيْراً، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ، فَقَالَ رسول الله ﷺ «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ». فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلا يَرَانِي إِلا أَحَبَّنِي.

(١) قوله: (فصرت إلى الباب فإذا مجاف) أي: مغلق.

(٢) قوله: (خشف قدمي) أي: صوتهما في الأرض.

(٣) وخضخضة الماء صوت تحريكه وفيه استجابة دعاء رسول الله ﷺ على الفور بعين المسؤول وهو من أعلام نبوته ﷺ واستحباب حمد الله عند حصول النعم.

١٥٩-(٢٤٩٢) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ.

قَالَ زُهَيْرٌ: حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رسول الله ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلاً مِسْكِيناً، أَخْدُمُ رسول الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي[(١)]، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئاً سَمِعَهُ مِنِّي». فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [أخرجه البخاري: ١١٨، ٢٣٥٠، ٧٣٥٤. وسيأتي برقم: ٢٤٩٣].

(١) قوله: (كنت أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني) أي: الازمه واقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي والمراد: من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة.

١٥٩-( ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ ابْنِ يَحْيَى ابْنِ خَالِدٍ، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكٌ(ح).

وحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، كِلاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

غَيْرَ أَنَّ مَالِكاً انْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرِّوَايَةَ عَنِ النبي ﷺ: «مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ». إِلَى آخِرِهِ.

١٦٠-(٢٤٩٣) وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أخبرنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النبي ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي[(١)]، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رسول الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ[(٢)].

[أخرجه البخاري: ٣٥٦٧، ٣٥٦٨. وسيأتي بعد الحديث: ٣٠٠٣].

(١) قوله: (كنت أسبح فقام قبل أن أقضي سبحتي) معنى أسبح: أصلي نافلة وهي السبحة بضم السين قيل: المراد هنا: صلاة الضحى.

(٢) قوله: (لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أي: يكثره ويتابعه والله أعلم.

١٦٠-(٢٤٩٢) قال ابْنُ شِهَابٍ: وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ[(١)]، وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ، وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ

يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ(٢)، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رسول الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَلَقَدْ قَالَ: رسول الله ﷺ يَوْماً «أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئاً سَمِعَهُ». فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئاً حَدَّثَنِي بِهِ، وَلَوْلا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئاً أَبَداً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [٢ / البقرة /١٥٩] إِلَى آخِرِ الآيَتَيْنِ. [أخرجه البخاري: ٢٠٤٧].

(١) قوله: (يقولون أن أبا هريرة يكثر الحديث والله الموعد) معناه: فيحاسبني أن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي السوء.

(٢) قوله: (يشغلهم الصفق بالأسواق) هو بفتح الياء من يشغلهم وحكي ضمها وهو غريب والصفق هو كناية عن التبايع وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ في بسط ثوب أبي هريرة.

١٦٠-( ) وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أخبرنا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رسول الله ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٣٦- باب مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ وَقِصَّةِ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

١٦١-(٢٤٩٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو -(قال إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرُونَ: حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيّاً وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رسول الله ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ، فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ(١) فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ(٢)، فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا(٣)، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيِنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا(٤)، فَأَتَيْنَا بِهِ رسول الله ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رسول الله ﷺ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟». قال: لا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ (قال سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفاً لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) أَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَداً يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْراً وَلا ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلا رِضاً بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلامِ، فَقَالَ النبي ﷺ: «صَدَقَ». فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ(٥)». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [٦٠/الممتحنة/١].

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الآيَةِ، وَجَعَلَهَا الْبُخَارِيُّ، فِي رِوَايَتِهِ، مِنْ تِلاوَةِ سُفْيَانَ. [أخرجه البخاري: ٣٠٠٧، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩].

(١) قوله: (روضة خاخ) هي بخاءين معجمتين هنا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة في جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب ووقع في البخاري من رواية أبي عوانة: حاج بحاء مهملة والجيم واتفق العلماء على: أنه من غلط أبي عوانة وإنما اشتبه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم وهي: موضع بين المدينة والشام على طريق الحجيج وأما روضة خاخ فبين مكة والمدينة بقرب المدينة قال صاحب المطالع وقال الصائدي: هي بقرب مكة والصواب الأول.

(٢) قوله ﷺ: (فإن بها ظعينة معها كتاب) الظعينة هنا: الجارية وأصلها الهودج وسميت بها الجارية؛ لأنها تكون فيه واسم هذه الظعينة سارة مولاة لعمران بن أبي صيفي القرشي وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ وفيه هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة وفيه هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان في الستر مفسدة وإنما يندب الستر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى الستر وفيه أن الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبائر لا يكفرون بذلك وهذا الجنس كبيرة قطعاً؛ لأنه يتضمن إيذاء النبي ﷺ وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى: ﴿إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله﴾ الآية وفيه أنه لا يحد العاصي ولا يعزر إلا بإذن الإمام وفيه إشارة جلساء الإمام والحاكم بما يرونه كما أشار عمر بضرب عنق حاطب ومذهب الشافعي وطائفة: أن الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله وقال بعض المالكية: يقتل إلا أن يتوب وبعضهم يقتل وأن تاب: وقال مالك يجتهد فيه الإمام.

(٣) قوله: (تعادى بنا خيلنا) هو بفتح التاء أي: تجري.

(٤) قوله: (فأخرجته من عقاصها) هو بكسر العين أي: شعرها

المضفور وهو جمع عقيصة.

(٥) قوله ﷺ: (لعل الله إطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال العلماء: معناه: الغفران لهم في الآخرة وإلا فإن توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه في الدنيا ونقل القاضي عياض: الإجماع على إقامة الحد وأقامه عمر على بعضهم قال: وضرب النبي ﷺ مسطحاً الحد وكان بدرياً.

١٦١-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْن فُضَيْلٍ(ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْن إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ ابْن إِدْرِيسَ(ح).

وحدثنا رِفَاعَةُ ابْن الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، حدثنا خَالِدٌ(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ).

كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ.

عَنْ عَلِيٍّ، قال: بَعَثَنِي رسول اللَّه ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ ابْنَ الْعَوَّامِ[١]، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

(١) قوله: (عن علي ﷺ قال: بعثني رسول الله ﷺ وأبا مرثد الغنوي والزبير بن العوام) وفي الرواية السابقة: المقداد بدل أبي مرثد ولا منافاة بل بعث الأربعة علياً والزبير والمقداد وأبا مرثد.

١٦٢-(٢٤٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْن سَعِيدٍ، حدثنا لَيْثٌ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْن رُمْحٍ، أخبرنا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عَبْداً لِحَاطِبٍ جَاءَ رسول اللَّه ﷺ يَشْكُو حَاطِباً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رسول اللَّه ﷺ: «كَذَبْتَ لا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً وَالْحُدَيْبِيَةَ[١]».

(١) فيه فضيلة أهل بدر والحديبية وفضيلة حاطب لكونه منهم وفيه أن لفظة الكذب هي الأخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً سواء كان الأخبار عن ماض أو مستقبل وخصته المعتزلة بالعمد وهذا يرد عليهم وسبقت المسألة في كتاب الإيمان وقال بعض أهل اللغة: لا يستعمل الكذب إلا في الأخبار عن الماضي بخلاف ما هو مستقبل وهذا الحديث يرد عليه والله أعلم.

٣٧- باب مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ

١٦٣-(٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هَارُون ابْن عَبْدِ اللَّهِ، حدثنا حَجَّاجُ ابْن مُحَمَّدٍ، قال: قال ابْن جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النبي ﷺ يَقُولُ، عِنْدَ حَفْصَةَ «لا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا[١]». قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١]، فَقَالَ النبي ﷺ «قَدْ قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم:٧٢].

(١) قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً كما صرح به في الحديث الذي قبله حديث حاطب وإنما قال: إن شاء الله للتبرك لا للشك وأما قول حفصة: بلى وانتهار النبي ﷺ لها فقالت ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ فقال النبي ﷺ: وقد قال: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ فيه دليل للمناظرة والإعتراض والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة؛ لا أنها أرادت رد مقالته ﷺ والصحي أن المراد بالورود في الآية المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون.

٣٨- باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيَّيْنِ

١٦٤-(٢٤٩٧) حدثنا أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

قال أَبُو عَامِرٍ: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حدثنا بُرَيْدٌ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: كُنْتُ عِنْدَ النبي ﷺ، وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلالٌ، فَأَتَى رسول اللَّه ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلا تُنْجِزُ لِي، يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رسول اللَّه ﷺ «أَبْشِرْ». فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ «أَبْشِرْ». فَأَقْبَلَ رسول اللَّه ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلالٍ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَاقْبَلا أَنْتُمَا». فَقَالا: قَبِلْنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ دَعَا رسول اللَّه ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قال: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ، فَفَعَلا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رسول اللَّه ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَفْضِلا لأُمِّكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا، فَأَفْضَلا لَهَا مِنْهُ

طَائِفَةً(١). [أخرجه البخاري: ١٩٦، ٤٣٢٨].

(١) في الحديث الأول فضيلة ظاهرة لأبي موسى وبلال وأم سلمة رضي الله عنهم وفيه استحباب البشارة واستحباب الازدحام فيما يتبرك به وطلبه ممن هو معه والمشاركة فيه.

١٦٥-(٢٤٩٨) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بَرَّادٍ، أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ(وَاللَّفْظُ لأَبِي عَامِرٍ) قَالا: حدثنا أبو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قال: لَمَّا فَرَغَ النبي ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ ابْنَ الصِّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، قال فَرُمِيَ أَبو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ! مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي، تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي، قال أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَاعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى عَنِّي ذَاهِباً، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيّاً؟ أَلا تَثْبُتُ؟ فَكَفَّ، فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ(١)، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! انْطَلِقْ إِلَى رسول الله ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلامَ، وَقُلْ لَهُ، يَقُولُ لَكَ أَبو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرْ لِي، قال: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَثَ يَسِيراً، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النبي ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رسول الله ﷺ(٢) وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قال قُلْ: لَهُ يَسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رسول الله ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ، أَبِي عَامِرٍ». حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنَ النَّاسِ». فَقُلتُ: وَلِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ النبي ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلا كَرِيماً(٣)».

قال أَبو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لأَبِي عَامِرٍ، وَالأُخْرَى لأَبِي مُوسَى.[أخرجه البخاري: ٢٨٨٤، ٤٣٢٣، ٦٣٨٣].

(١) قوله: (فنزا منه الماء) هو بالنون والزاي. أي: ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع.

(٢) قوله: (على سرير مرمل وعليه فراش وقد أثر رمال السرير بظهر رسول الله ﷺ) أما مرمل فبإسكان الراء وفتح الميم ورمال بكسر الراء وضمها وهو الذي ينسج في وجهه بالسعف ونحوه ويشد بشريط ونحوه يقال: منه أرملته فهو مرمل وحكى رملته فهو مرمول وأما قوله: وعليه فراش فكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم فقال القابسي: الذي أحفظه في غير هذا السند عليه فراش قال: وأظن لفظة ما سقطت لبعض الرواة وتابعه القاضي عياض وغيره على أن لفظة ما ساقطة وأن الصواب إثباتها قالوا: وقد جاء في حديث عمر في تخيير النبي ﷺ أزواجه على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبيه.

(٣) قوله: (ثم رفع يديه ثم قال: اللّهم اغفر لعبيد أبي عامر حتى رأيت بياض أبطيه إلى آخره) فيه استحباب الدعاء وإستحباب رفع اليدين فيه وأن الحديث الذي رواه أنس: أنه لم يرفع يديه إلا في ثلاثة مواطن محمول على أنه لم يره وإلا فقد ثبت الرفع في مواطن كثيرة فوق ثلاثين موطناً.

٣٩- باب مِنْ فَضَائِلِ الأشْعَرِيِّينَ

١٦٦-(٢٤٩٩) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلاءِ، حدثنا أبو أُسَامَةَ، حدثنا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: قال رسول اللّه ﷺ «إِنِّي لأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ، كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ(١)، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ -قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ(٢)». [أخرجه البخاري: ٤٢٣٣].

(١) قوله ﷺ: (إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وأن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار) أما قوله ﷺ: يدخلون فبالدال من الدخول هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ونقله القاضي عن جمهور الرواة في مسلم وفي البخاري قال: ووقع لبعض رواة الكتابين يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل قال: واختار بعضهم هذه الرواية قلت: والأولى صحيحة أو أصح والمراد: يدخلون منازلهم إذا خرجوا لشغل ثم رجعوا وفيه دليل لفضيلة الأشعريين وفيه أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء واللّه أعلم والرفقة بضم الراء وكسرها.

(٢) أي: تنتظروهم ومنه قوله تعالى ﴿انظرونا نقتبس من نوركم﴾ قال القاضي: واختلف شيوخنا في المراد بحكيم هنا فقال: أبو علي الجياني: هو اسم علم لرجل وقال أبو علي الصدفي: هو صفة من الحكمة.

١٦٧-(٢٥٠٠) حدثنا أَبو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

قال أَبُو عَامِرٍ: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ ابْن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، بِالسَّوِيَّةِ[(١)]، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ[(٢)]». [أخرجه البخاري: ٢٤٨٦].

(١) قوله ﷺ: (إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو إلى آخره)

معنى أرملوا: فني طعامهم وفي هذا الحديث فضيلة الأشعريين وفضيلة الإيثار والمواساة وفضيلة خلط الازواد في السفر وفضيلة جمعها في شئ عند قلتها في الحضر ثم يقسم وليس المراد بهذا القسمة المعروفة في كتب الفقه بشروطها ومنعها في الربويات واشتراط المواساة وغيرها وإنما المراد هنا أباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود.

(٢) وقوله ﷺ: (فهم مني وأنا منهم) سبق تفسيره في باب فضائل جليبيب.

٤٠- باب مِنْ فَضَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ ابْنِ حَرْبٍ

١٦٨-(٢٥٠١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ ابْن عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ ابْن جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ[(١)]، قَالا: حدثنا النَّضْرُ(وَهُوَ ابْن مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ) حدثنا عِكْرِمَةُ، حدثنا أَبُو زُمَيْلٍ.

حَدَّثَنِي ابْن عَبَّاسٍ قال: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنبي ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ثَلاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ قال: «نَعَمْ». قال: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ[(٢)]، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا، قال: «نَعَمْ».[(٣)] قال: وَمُعَاوِيَةُ، تَجْعَلُهُ كَاتِباً بَيْنَ يَدَيْكَ، قال: «نَعَمْ». قال: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قال «نَعَمْ».

قال أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النبي ﷺ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئاً إِلا قال «نَعَمْ».[(٤)]

(١) قوله: (أحمد بن جعفر المعقري) هو بفتح الميم وإسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب إلى معقر وهي ناحية من اليمن.

(٢) وأما قوله أحسن العرب وأجمله فهو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجهاً، وأحسنه خلقاً وقد سبق شرحه في فضائل النبي ﷺ ومثله الحديث بعده في نساء قريش أحناه على ولد وأرعاه لزوج. قال أبو حاتم السجستاني، وغيره: أي: وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم لكن لا يتكلمون به إلا مفرداً. قال النحويين: معناه: وأجمل من هناك.

(٣) لعلهﷺ أراد بقوله: نعم أن مقصودك يحصل وأن لم يكن بحقيقته عقد الله أعلم.

(٤) واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط، وابن البرقي والجمهور: تزوجها سنة ست. وقيل: سنة سبع.

قال القاضي عياض: واختلفوا أين تزوجها فقيل: بالمدينة بعد قدومها من الحبشة. وقال الجمهور: بأرض الحبشة قال: واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك فقيل: عثمان. وقيل: خالد بن سعيد بن العاص بإذنها وقيل النجاشي؛ لأنه كان أمير الموضع وسلطانه. قال القاضي: والذي في مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريب جداً وخبرها مع أبي سفيان حين ورد المدينة في حال كفره مشهور، ولم يزد القاضي على هذا. وقال ابن حزم: هذا الحديث وهم من بعض الرواة ؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي الحديث وهم من بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر. وفي رواية عن ابن حزم أيضاً: أنه قال موضوع، قال: والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل.

وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه اللّه هذا على ابن حزم وبالغ في الشناعة عليه. قال: وهذا القول من جسارته فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم. قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال: وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجهما غلط منه، وغفلة؛ لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطيباً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه، أو ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته هذا كلام أبي عمرو رحمه اللّه وليس في الحديث: أن النبي ﷺ جدد العقد ولا قال لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده. فلعلهﷺ أراد بقوله: نعم أن مقصودك يحصل وأن لم يكن بحقيقته عقد اللّه أعلم.

٤١- باب مِنْ فَضَائِلِ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمْ

١٦٩-(٢٥٠٢) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ ابْن بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْن الْعَلاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالا: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ، أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قال: بَلَغَنَا مَخْرَجُ رسول اللَّه ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمَا[(١)]، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، -إِمَّا قال بِضْعاً وَإِمَّا قال: ثَلاثَةً وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي -قال فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ

بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعاً، قال: فَوَافَقْنَا رسول الله ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قال أَعْطَانَا مِنْهَا[٢]، وَمَا قَسَمَ لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئاً، إِلا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلا لأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ، قال فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا -يَعْنِي لأَهْلِ السَّفِينَةِ- نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ. [أخرجه البخاري: ٣١٣٦، ٣٨٧٦، ٤٢٣٠، ٤٢٣٣].

(١) قوله: (أنا وأخوان لي أنا أصغرهم) هكذا هو في النسخ أصغرهما والوجه أصغر منهما.

(٢) قوله: (فأسهم لنا أو قال أعطانا منها) هذا الإعطاء محمول على أنه برضا الغانمين وقد جاء في صحيح البخاري ما يؤيده وفي رواية البيهقي التصريح: بأن النبي ﷺ كلم المسلمين فشركوهم في سهمانهم.

١٦٩-(٢٥٠٣) قال: فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النبي ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قال عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرسول الله ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ، وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ[١]، يَا عُمَرُ! كَلا، وَاللَّهِ! كُنْتُمْ مَعَ رسول الله ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ، أَوْ فِي أَرْضِ، الْبُعَدَاءِ الْبُغَضَاءِ[٢] فِي الْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ، وَايْمُ اللَّهِ! لا أَطْعَمُ طَعَاماً وَلا أَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرسول الله ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرسول الله ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَوَاللَّهِ! لا أَكْذِبُ وَلا أَزِيغُ وَلا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قال فَلَمَّا جَاءَ النبي ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عُمَرَ قال كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ، أَهْلَ السَّفِينَةِ، هِجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالاً[٣]، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قال لَهُمْ رسول الله ﷺ.

قال أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

(١) قولها لعمر ﵁: (كذبت) أي: أخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى: أخطأ.

(٢) قولها: (وكنا في دار البعداء البغضاء) قال العلماء: البعداء في النسب البغضاء في الدين؛ لأنهم كفار إلا النجاشي وكان يستخفي بإسلامه عن قومه ويورى لهم.

(٣) قولها: (يأتوني أرسالاً) بفتح الهمزة أي: أفواجاً فوجاً بعد فوج يقال: أورد إبله أرسالاً أي: متقطعة متتابعة وأوردها عراكاً أي: مجتمعة والله أعلم.

٤٢- باب مِنْ فَضَائِلِ سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلالٍ

١٧٠-(٢٥٠٤) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ حَاتِمٍ، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّادُ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ.

عَنْ عَائِذِ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلالٍ فِي نَفَرٍ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا[١]، قال، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النبي ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ». فَأَتَاهُمْ أَبو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ! أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أَخِي[٢]!.

(١) ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني: بالمد وكسرها وكلاهما صحيح وهذا الإتيان لأبي سفيان كان وهو كافر في المدنة بعد صلح الحديبية وفي هذا فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء وفيه مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين وإكرامهم وملاطفتهم.

(٢) قوله: (يا أخوتاه أغضبتكم قالوا: لا يغفر الله لك يا أخي) أما قولهم: يا أخي فضبطوه بضم الهمزة على التصغير وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة وفي بعض النسخ: بفتحها قال القاضي: قد روي عن أبي بكر: أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال: قل عافاك الله رحمك الله لا تزد أي: لا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي الدعاء قال: بعضهم قل: لا ويغفر لك الله.

٤٣- باب مِنْ فَضَائِلِ الأَنْصَارِ

١٧١-(٢٥٠٥) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ ابْنِ عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لإِسْحَاقَ) قَالا: أخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو.

عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [٣/آل عمران /١٢٢]. بَنُو سَلِمَةَ[١] وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. [أخرجه البخاري: ٤٠٥١، ٤٥٥٨].

(١) قوله: (بنو سلمة) هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار.

١٧٢-(٢٥٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالا: حدثنا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ.

عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم! اغفِر للأنصَارِ، ولأبناءِ الأنصارِ، وأبناءِ ابناءِ الأنْصَارِ». [أخرجه البخاري: ٤٩٠٦].

١٧٢-( ) وحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى ابْنِ حَبِيبٍ، حدثنا خَالِدٌ(يعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حدثنا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٧٣-(٢٥٠٧) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حدثنا عُمَرُ ابْنِ يُونسَ، حدثنا عِكْرِمَةُ(وَهُوَ ابْنِ عَمَّارٍ) حدثنا إِسْحَاقُ(وَهُوَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ) أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُ، أَنَّ رسول الله ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلأَنْصَارِ، قال وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الأَنْصَارِ». لا أَشُكُّ فِيهِ.

١٧٤-(٢٥٠٨) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ،(وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) حدثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ(وَهُوَ ابْنِ صُهَيْبٍ).

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النبي ﷺ رَأَى صِبْيَاناً وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْثِلاً[1]، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». يَعْنِي الأَنْصَارَ. [أخرجه البخاري: ٣٧٨٥، ٥١٨٠].

(١) قوله: (فقام نبي الله ﷺ ممثلاً) هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية وبفتح الثاء المثلثة وكسرها كذا روي بالوجهين وهما مشهوران قال القاضي: جمهور الرواة بالفتح قال: وصححه بعضهم قال: ولبعضهم هنا وفي البخاري بالكسر ومعناه: قائماً منتصباً قال وعند بعضهم مقبلاً وللبخاري في كتاب النكاح: ممتنا بتاء مثناة فوق ونون من المنة أي: متفضلاً عليهم قال: وإختار بعضهم هذا وضبطه بعض المتقنين ممتنا بكسر التاء وتخفيف النون أي: قياماً طويلاً قال القاضي: والمختار ما قدمناه عن الجمهور.

١٧٥-(٢٥٠٩) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنْ غُنْدَرٍ.

قال ابْنُ الْمُثَنَّى: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ.

سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، يَقُولا: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رسول الله ﷺ، قَالَ فَخَلا[1] بِهَا رسول الله ﷺ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». ثَلاثَ مَرَّاتٍ. [أخرجه البخاري: ٣٧٨٦، ٥٢٣٤، ٦٦٤٥].

(١) قوله: (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ قال: فخلا بها) هذه المرأة إما محرم له كأم سليم وأختها وإما المراد بالخلوة: أنها سألته سؤالاً خفياً بحضرة ناس ولم تكن خلوة مطلقة وهي الخلوة المنهي عنها.

١٧٥-( ) وحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى ابْن حَبِيبٍ، حدثنا خَالِدُ ابْنِ الْحَارِثِ،(ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا ابْنِ إِدْرِيسَ.

كِلاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٧٦-(٢٥١٠) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنِ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ.

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي[1]، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ[2]، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ[3]». [أخرجه البخاري: ٣٨٠١، ٣٧٩٩].

(١) قوله ﷺ: (الأنصار كرشي وعيبتي) قال العلماء: معناه: جماعتي وخاصتي الذين أثق بهم واعتمدهم في أموري قال الخطابي: ضرب مثلاً بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون به بقاؤه والعيبة: وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها ضربها مثلاً؛ لأنهم أهل سره وخفي أحواله.

(٢) قوله ﷺ: (إن الناس سيكثرون ويقلون) أي: ويقل الأنصار وهذا من المعجزات.

(٣) قوله ﷺ: (فاقبلوا من محسنهم واعفوا عن مسيئهم) وفي بعض الأصول: عن سيئتهم والمراد بذلك فيما سوى الحدود.

٤٤- باب فِي خَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ

١٧٧-(٢٥١١) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ(وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى). قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنِ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ.

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ[1] بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ».

فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رسول اللَّه ﷺ إلا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. [أخرجه البخاري: ٣٧٨٩، ٣٨٠٧، ٥٣٠٠].

(١) قوله ﷺ: (خير دور الأنصار) أي: خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بني فلان ولهذا جاء في كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار قال العلماء: وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة.

١٧٧-( ) حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابنُ الْمُثَنَّى، حدثنا أَبُو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَساً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النبي ﷺ، نَحْوَهُ.

١٧٧-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ(ح).

وحدثنا قُتَيْبَةُ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) (ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالا: حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ.

كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

غَيْرَ أَنَّهُ لا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ.

١٧٨-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ(وَاللَّفْظُ لابْنِ عَبَّادٍ) حدثنا حَاتِمٌ(وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ طَلْحَةَ، قال:

سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيباً[1] عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ[2]، فَقَالَ: قال رسول اللَّه ﷺ«خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ». وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُؤْثِراً بِهَا أَحَداً لآثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي.

(١) قوله: (سمعت أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة) أما أسيد فبضم الهمزة على المشهور وحكى القاضي عن عبد الرحمن بن مهدي: فتحها وهو شاذ ضعيف وخطيباً بكسر الطاء اسم فاعل وفي بعض النسخ: خطبنا بفتحها فعل ماض.

(٢) قوله: (عند ابن عتبة) بالمثناة فوق هو: الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عامل عمه معاوية بن أبي سفيان على المدينة.

١٧٩-( ) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أخبرنا الْمُغِيرَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قال:

شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ، أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال:«خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ بَنو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ».

قال أَبُو سَلَمَةَ: قال أَبُو أُسَيْدٍ: أُتَّهَمُ أَنَا عَلَى رسول اللَّه ﷺ؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِباً لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي، بَنِي سَاعِدَةَ، وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ ابْنَ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ، وَقَالَ: خُلِّفْنَا[1] فَكُنَّا آخِرَ الأَرْبَعِ، أَسْرِجُوا لِي حِمَارِي آتِي رسول اللَّه ﷺ، وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ، فَقَالَ: أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَى رسول اللَّه ﷺ؟ وَرسول اللَّه ﷺ أَعْلَمُ، أَوَ لَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ، فَرَجَعَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ. [أخرجه البخاري: ٣٧٩٠، ٦٠٥٣].

(١) قوله: (خلفنا) أي: أخرنا فجعلنا آخر الناس (وفي حديث جرير بن عبد اللَّه وخدمته لأنس إكراماً للأنصار دليل لإكرام المحسن والمنتسب إليه وأن كان أصغر سناً وفيه تواضع جرير وفضيلته وإكرامه للنبي ﷺ وإحسانه إلى من انتسب إلى من أحسن إليه ﷺ.

١٧٩-( ) حدثنا عَمْرُو ابْنُ عَلِيِّ ابْنِ بَحْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، حدثنا حَرْبُ ابْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ.

أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رسول اللَّه ﷺ يَقُولُ:«خَيْرُ الأَنْصَارِ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ». بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، فِي ذِكْرِ الدُّورِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ ابْنِ عُبَادَةَ.

١٨٠-(٢٥١٢) وحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالا: حدثنا يَعْقُوبُ(وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قال: قال أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ.

سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رسول اللَّه ﷺ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ«أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ؟». قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: رسول اللَّه ﷺ:«بَنو عَبْدِ الأَشْهَلِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال:«ثُمَّ بَنو النَّجَّارِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ:«ثُمَّ بَنو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال:«ثُمَّ بَنو سَاعِدَةَ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال:«ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَامَ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ مُغْضَباً، فَقَالَ: أَنَحْنُ آخِرُ الأَرْبَعِ؟ حِينَ سَمَّى رسول اللَّه ﷺ دَارَهُمْ، فَأَرَادَ كَلامَ رسول اللَّه ﷺ،

فَقَالَ: لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ ألا تَرْضَى أنْ سَمَّى رسول الله ﷺ دَارَكُمْ فِي الأرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَّى؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أكْثَرُ مِمَّنْ سَمَّى، فَانْتَهَى سَعْدُ ابن عُبَادَةَ عَنْ كَلامِ رسول الله ﷺ.

٤٥- باب فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الأنْصَارِ

١٨١-(٢٥١٣) حدثنا نَصْرُ ابن عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ.

وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابن عَرْعَرَةَ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ يُونسَ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ.

عَنْ أنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ، لا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إنِّي قَدْ رَأيْتُ الأنْصَارَ تَصْنَعُ برسول الله ﷺ شَيْئاً، آلَيْتُ أنْ لا أصْحَبَ أحَداً مِنْهُمْ إلا خَدَمْتُهُ.

زَادَ ابن الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا، وَكَانَ جَرِيرٌ أكْبَرَ مِنْ أنَسٍ.

وَقَالَ ابن بَشَّارٍ، أسَنَّ مِنْ أنَسٍ. [أخرجه البخاري: ٢٨٨٨].

٤٦- باب دُعَاءِ النبي ﷺ لِغِفَارَ وَأسْلَمَ

١٨٢-(٢٥١٤) حدثنا هَدَّابُ ابن خَالِدٍ، حدثنا سُلَيْمَان ابن الْمُغِيرَةِ، حدثنا حُمَيْدُ ابن هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابن الصَّامِتِ، قال:

قال أبو ذَرٍّ: قال رسول الله ﷺ:«غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

١٨٣-( ) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابن عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قال: قال ابن الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابن مَهْدِيٍّ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ أبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابن الصَّامِتِ.

عَنْ أبِي ذَرٍّ، قال: قال لِي رسول اللَّه ﷺ:«ائْتِ قَوْمَكَ فَقُلْ: إنَّ رسول الله ﷺ قال:«أسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

١٨٣-( ) حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ، قالا: حدثنا أبو دَاوُدَ، حدثنا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الإسْنَادِ.

١٨٤-(٢٥١٥) حدثنا مُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ ابن سَعِيدٍ وَابْنِ أبِي عُمَرَ، قَالُوا: حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابن مُعَاذٍ، حدثنا أبِي(ح).

وحدثنا مُحَمَّدُ ابن الْمُثَنَّى، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابن مَهْدِيٍّ، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابن زِيَادٍ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابن رَافِعٍ، حدثنا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأعْرَجِ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا يَحْيَى ابن حَبِيبٍ، حدثنا رَوْحُ ابن عُبَادَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابن عَبْدِ اللَّهِ ابن نُمَيْرٍ وَعَبْدُ ابن حُمَيْدٍ، عَنْ أبِي عَاصِمٍ، كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ(ح).

وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ ابن شَبِيبٍ، حدثنا الْحَسَنُ ابن أعْيَنَ، حدثنا مَعْقِلٌ عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ،(كُلُّهُمْ قال) عَنِ النبي ﷺ قال:«أسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا». [أخرجه البخاري: ٣٥١٤، ١٠٠٦. وقد تقدم بطوله عند مسلم برقم: ٢٥١٥].

١٨٥-(٢٥١٦) وحَدَّثَنِي حُسَيْن ابن حُرَيْثٍ، حدثنا الْفَضْلُ ابن مُوسَى، عَنْ خُثَيْمِ ابْنِ عِرَاكٍ، عَنْ أبِيهِ.

عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال:«أسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أمَا إنِّي لَمْ أقُلْهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

١٨٦-(٢٥١٧) حَدَّثَنِي أبو الطَّاهِرِ، حدثنا ابن وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ ابن أبِي أنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابن عَلِيٍّ.

عَنْ خُفَافِ ابن إيمَاءَ الْغِفَارِيِّ، قال: قال رسول اللَّه ﷺ، فِي صَلاةٍ«اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلاً وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

١٨٧-(٢٥١٨) حدثنا يَحْيَى ابن يَحْيَى وَيَحْيَى ابن أيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنِ حُجْرٍ«قال يَحْيَى ابن يَحْيَى: أخْبَرَنَا.

وقال الآخَرُونَ: حدثنا إسْمَاعِيلُ ابن جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابن دِينَارٍ.

أنَّهُ سَمِعَ ابنَ عُمَرَ يَقُولا: قال: رسول الله ﷺ:«غِفَارُ غَفَرَ

اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ[1]، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

[أخرجه البخاري: ٣٥١٣].

(١) قوله ﷺ: (وأسلم سالمها الله) قال العلماء: من المسالمة وترك الحرب قيل: هو دعاء وقيل: خبر قال القاضي في المشارق: هو من أحسن الكلام مأخوذة من سالمته إذا لم تر منه مكروهاً فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم فيكون سالمها بمعنى: سلمها وقد جاء فاعل بمعنى: فعل كقاتله الله أي: قتله.

قوله ﷺ: (اللهم العن بني لحيان ورعلا) لحيان بكسر اللام وفتحها وهم: بطن من هذيل ورعل بكسر الراء وإسكان العين المهملة وفيه جواز لعن الكفار جملة أو الطائفة منهم بخلاف الواحد بعينه.

١٨٧-( ) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ(ح).

وحَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ سَوَّادٍ، أخبرنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ(ح).

وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حدثنا أَبِي عَنْ صَالِحٍ.

كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

١٨٧-( ) وحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حدثنا حَرْبُ ابْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ، مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٤٧- باب مِنْ فَضَائِلِ غِفَارَ وَأَسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ وَمُزَيْنَةَ وَتَمِيمٍ وَدَوْسٍ وَطَيِّئٍ

١٨٨-(٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حدثنا يَزِيدُ(وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ)، أخبرنا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ.

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ[1]».

(١) أي: وليهم والمتكفل بهم وبمصالحهم وهم مواليه أي: ناصروه والمختصون به قال القاضي: المراد ببني عبدالله هنا: بنو عبد العزي من غطفان سماهم النبي ﷺ بني عبدالله فسمتهم العرب بني محولة لتحويل اسم أبيهم.

١٨٩-(٢٥٢٠) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ، مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

١٨٩-( ) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ، قال: سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ. [أخرجه البخاري: ٣٥٠٤، ٣٥١٢].

١٩٠-(٢٥٢١) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قال ابْنُ الْمُثَنَّى: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، أَنَّهُ قال: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةُ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٍ وَغَطَفَانَ[1]».

(١) قوله: (والحليفين أسد وغطفان) بالحاء المهملة من الحلف أي: المتحالفين.

١٩١-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا الْمُغِيرَةُ(يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ(ح).

وحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ«قال عَبْدٌ أَخْبَرَنِي. وقال الآخَرَانِ: حدثنا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) حدثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ.

عَنِ الأَعْرَجِ، قال: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: قال رسول الله ﷺ«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ قال جُهَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّئٍ وَغَطَفَانَ».

١٩٢-( ) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَا: حدثنا إِسْمَاعِيلُ(يَعْنِيَانِ ابْنَ عُلَيَّةَ) حدثنا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ«لأَسْلَمُ وَغِفَارُ

وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ -قال: أَحْسِبُهُ قال- يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ». [أخرجه البخاري: ٣٥٢٣ موقوف].

١٩٣-(٢٥٢٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ.

عَنْ أَبِيهِ،أَنَّ الْأَقْرَعَ ابْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رسول الله ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ، وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ(مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ -وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةُ- خَيْراً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟». فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ[(١)] مِنْهُمْ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ فِيهِ. [أخرجه البخاري: ٣٥١٥، ٣٥١٦، ٦٦٣٥].

(١) قوله: (أنهم لأخير منهم) هكذا هو في جميع النسخ الأخير. وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل العربية ينكرونها ويقولون: الصواب خير وشر. ولا يقال: أخير ولا أشر ولا يقبل إنكارهم فهي لغة قليلة الاستعمال. وأما تفضيل هذه القبائل فلسبقهم إلى الإسلام وآثارهم فيه.

١٩٣-( ) حَدَّثَنِي هَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حدثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ، مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ[(١)]، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

وَقَالَ: «وَجُهَيْنَةُ». وَلَمْ يَقُلْ: أَحْسِبُ.

(١) قوله: (حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي) قال القاضي: كذا وقع هنا وضبة لا تجتمع في بني تميم إنما ضبة بن أدبن طابخة بن الياس بن مضر وفي قريش أيضاً ضبة بن الحارث بن فهر قال: وقد نسبه البخاري في التاريخ كما وقع في مسلم. قلت: وفي هذيل أيضاً ضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل فيجوز أن يكون ضبياً بالحلف أو مجازاً لمقاربته فإن تميماً تجتمع هي وضبة قريباً.

١٩٤-( ) حدثنا نَصْرُ ابْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رسول الله ﷺ، قال: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ».

١٩٤-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حدثنا عَبْدُ الصَّمَدِ(ح).

وحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا شَبَابَةُ ابْنُ سَوَّارٍ، قَالَا: حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٩٥-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ(وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا: حدثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْراً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ ابْنِ صَعْصَعَةَ». وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قال: «فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ».

١٩٦-(٢٥٢٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حدثنا أَحْمَدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ.

عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ، قال: أَتَيْتُ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رسول الله ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ، صَدَقَةُ طَيِّئٍ[(١)]، جِئْتَ بِهَا إِلَى رسول الله ﷺ. [أخرجه البخاري: ٤٣٩٤].

(١) أي: سرتهم وأفرحتهم وطيء بالهمزة في. المشهور وحكي تركه وسبق بيانه والملاحم معارك القتال والتحامه.

١٩٧-(٢٥٢٤) حدثنا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أخبرنا الْمُغِيرَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ دَوْساً قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! اهْدِ دَوْساً وَائْتِ بِهِمْ». [أخرجه البخاري: ٢٩٣٧، ٤٣٩٢، ٦٣٩٧].

١٩٨-(٢٥٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قال:

قال أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ

يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ». قال: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النبي ﷺ «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا». قال: وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رسول اللّه ﷺ «أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». [أخرجه البخاري: ٢٥٤٣، ٤٣٦٦].

١٩٨-( ) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ، حدثنا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رسول اللّه ﷺ، يَقُولُهَا فِيهِمْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٩٨-( ) وحَدَّثَنَا حَامِدُ ابْن عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، حدثنا مَسْلَمَةُ ابْن عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ، حدثنا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثَلاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رسول اللّه ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالا فِي الْمَلاحِمِ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَّالَ.

٤٨- باب خِيَارِ النَّاسِ

١٩٩-(٢٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْن يَحْيَى، أخبرنا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْن الْمُسَيَّبِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسول اللّه ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلامِ إِذَا فَقِهُوا[1]، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الأَمْرِ، أَكْرَهَهُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ». [أخرجه البخاري: ٣٤٩٣، ٣٤٩٤، وسيأتي بعد الحديث: ٢٦٠٤].

(١) هذا الحديث سبق شرحه في فضائل يوسف ﷺ وفقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها أي: صاروا فقهاء وعلماء والمعادن: الأصول وإذا كانت الأصول شريفة كانت.

الفروع كذلك غالباً والفضيلة في الإسلام بالتقوى لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلاً.

١٩٩-( ) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْن حَرْبٍ، حدثنا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْن سَعِيدٍ، حدثنا الْمُغِيرَةُ ابْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ». بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالأَعْرَجِ: «تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ[1]».

(١) قال القاضي: يحتمل أن المراد به الإسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مسلمة الفتح وغيرهم ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة لما دخل فيه أخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده قال: ويحتمل أن المراد بالأمر في ذي الوجهين هنا الولايات لأنه إذا أعطيها من غير مسألة أعين عليها قوله ﷺ: في ذي الوجهين أنه من شرار الناس فسببه ظاهر؛ لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على اطلاعه على اسرار الطائفتين وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها أنه منها في خير أو شر وهي مداهنة محرمة.

٤٩- باب مِنْ فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ

٢٠٠ -(٢٥٢٧) حدثنا ابن أَبِي عُمَرَ، حدثنا سُفْيَانُ ابْن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول اللّه ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ». (قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وقَالَ الآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ). أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ. [أخرجه البخاري: ٥٣٦٥، ٣٤٣٤، ٥٠٨٢].

٢٠٠-( ) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النبي ﷺ. وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النبي ﷺ، بِمِثْلِهِ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

وَلَمْ يَقُلْ: يَتِيمٍ.

٢٠١-( ) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْن يَحْيَى، أخبرنا ابْن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْن الْمُسَيَّبِ.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ[1]».

قال يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ

عِمْرَانَ بَعِيراً قَطُّ.

(١) فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنوة على الأولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والأمانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيانته ونحو ذلك ومعنى ركبن الإبل: نساء العرب ولهذا قال أبو هريرة في الحديث: لم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط والمقصود: أن نساء قريش خير نساء العرب وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة وأما الأفراد فيدخل بها الخصوص ومعنى ذات يده: أي: شأنه المضاف إليه ومعنى أحناه: أشفقه والحانية على ولدها التي تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج فإن تزوجت فليست بحانية قال الهروي وقد سبق في باب فضل أبي سفيان قريباً بيان أحناه وارعاه وأن معناه: أحناهن والله أعلم.

٢٠١-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قال عَبْدٌ: أخْبَرَنَا، وقال: ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، أنَّ النبي ﷺ خَطَبَ أمَّ هَانِئٍ، بِنْتَ أبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

غَيْرَ أنَّهُ قال: «أحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

٢٠٢-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قال ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وقال عَبْدٌ: أخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أبِيهِ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

٢٠٢-( ) حَدَّثَنِي أحْمَدُ ابْنُ عُثْمَانَ ابْنِ حَكِيمٍ الأوْدِيُّ، حدثنا خَالِدٌ(يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ(وَهُوَ ابْنُ بِلالٍ) حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أبِيهِ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا، سَوَاءً.

٥٠- باب مُؤَاخَاةِ النبي ﷺ بَيْنَ أصْحَابِهِ(١)

(١) ذكر في الباب المؤاخاة والحلف وحديث لا حلف في الإسلام وحديث أنس آخى رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري بالمدينة قال القاضي: قال الطبري: لا يجوز الحلف اليوم.

فإن المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ؛ لقوله تعالى: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ وقال الحسن: كان التوارث بالحلف فنسخ بآية المواريث قلت أما: ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء وأما المؤاخاة في الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ وهذا معنى قوله ﷺ: في هذه الأحاديث: وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة وأما قوله ﷺ: (لا حلف في الإسلام) فالمراد به: حلف التوارث والحلف على ما منع الشرع منه والله أعلم.

٢٠٣-(٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، حدثنا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا، حَمَّادٌ(يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أنَسٍ، أنَّ رسول الله ﷺ آخَى بَيْنَ أبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أبِي طَلْحَةَ.

٢٠٤-(٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ، حدثنا عَاصِمٌ الأحْوَلُ، قال:

قِيلَ لأنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، بَلَغَكَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا حِلْفَ فِي الإسْلامِ؟». فَقَالَ أنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رسول الله ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأنْصَارِ، فِي دَارِهِ. [أخرجه البخاري: ٢٢٩٤، ٦٠٨٣، ٧٣٤٠].

٢٠٥-( ) حدثنا أبُو بَكْرِ ابْنُ أبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، قَالا: حدثنا عَبْدَةُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ.

عَنْ أنَسٍ، قال: حَالَفَ رسول الله ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأنْصَارِ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

٢٠٦-(٢٥٣٠) حدثنا أبُو بَكْرِ ابْنُ أبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ اللهِ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأبُو أسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إبْرَاهِيمَ، عَنْ أبِيهِ.

عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حِلْفَ فِي الإسْلامِ، وَأيُّمَا حِلْفٍ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الإسْلامُ إلا شِدَّةً».

٥١- باب بَيَانِ أنَّ بَقَاءَ النبي ﷺ أمَانٌ لأصْحَابِهِ وَبَقَاءَ أصْحَابِهِ أمَانٌ لِلأُمَّةِ

٢٠٧-(٢٥٣١) حدثنا أبُو بَكْرِ ابْنُ أبِي شَيْبَةَ وَإسْحَاقُ ابْنُ إبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ ابْنِ أبَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ.

قال أبُو بَكْرٍ: حدثنا حُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ مُجَمِّعِ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أبِي بُرْدَةَ، عَنْ أبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قال: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رسول الله ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نصلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ! قال فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا». قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا، نَجْلِسُ حَتَّى نصلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ، قال: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ». قال فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيراً مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ[1]، وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ[2]».

(١) قوله ﷺ: (النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد) قال العلماء: الأمنة بفتح الهمزة والميم والأمن والأمان بمعنى ومعنى الحديث: أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت. وقوله ﷺ: وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون أي: من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الإعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً وقد وقع كل ذلك.

(٢) قوله ﷺ: (وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) معناه: من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته ﷺ.

٥٢- باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

٢٠٨-(٢٥٣٢) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالا: حدثنا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ قال:

سَمِعَ عَمْرٌو جَابِراً يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النبي ﷺ، قال: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ، فِيكُمْ مَنْ رَأَى رسول الله ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ[1]، فَيُقَالُ لَهُمْ، فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رسول الله ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ، هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رسول الله ﷺ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ». [أخرجه البخاري: ٢٨٩٧، ٣٥٩٤، ٣٦٤٩].

(١) قوله ﷺ: (يغزو فئام من الناس) هو بفاء مكسورة ثم همزة أي: جماعة وحكى القاضي فيه بالياء مخففة بلا همز ولغة أخرى: فتح الفاء حكاها عن الخليل والمشهور الأول. وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم والبعث هنا الجيش.

٢٠٩-( ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حدثنا أَبِي، حدثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قال:

زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِ النبي ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النبي ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ فَيُقَالُ: انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النبي ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ: انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَداً رَأَى مَنْ رَأَى أَحَداً رَأَى أَصْحَابَ النبي ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ.

٢١٠-(٢٥٣٣) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ ابْنُ السَّرِيِّ، قَالا: حدثنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ[1].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

لَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ.

وقال قُتَيْبَةُ «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ». [أخرجه البخاري: ٢٦٥٢، ٣٦٥١، ٦٤٢٩].

(١) قوله: (عن عبيدة السلماني) هو بفتح العين والسين وإسكان اللام منسوب إلى بني سلمان.

٢١١-( ) حدثنا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (قال إِسْحَاقُ: أخبرنا وقال عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قال «قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

قال إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ، عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ[1].

(١) قوله: ينهوننا عن العهد والشهادات أي: الجمع بين اليمين والشهادة وقيل: المراد: النهي عن قوله: على عهد الله أو أشهد بالله.

٢١١-( ) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حدثنا سُفْيَانُ.

كِلاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ أَبِي الأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رسول الله ﷺ.

٢١١-( ) وحَدَّثَنِي الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حدثنا أَزْهَرُ ابْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النبي ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». فَلا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قال: «ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ[١]، تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ[٢]».

(١) قوله ﷺ: (ثم يتخلف من بعدهم خلف) هكذا هو في معظم النسخ يتخلف وفي بعضها يخلف بحذف التاء وكلاهما صحيح أي: يجيء بعدهم خلف بإسكان اللام هكذا الرواية والمراد: خلف سوء قال أهل اللغة: الخلف ما صار عوضاً عن غيره ويستعمل فيمن خلف بخير أو بشر لكن يقال: في الخير بفتح اللام وإسكانها لغتان الفتح أشهر وأجود وفي الشر بإسكانها عند الجمهور وحكي أيضاً: فتحها.

(٢) هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته واحتج به بعض المالكية في رد شهادة من حلف معها وجمهور العلماء: أنها لاترد ومعنى الحديث: أنه يجمع بين اليمين والشهادة فتارة تسبق هذه وتارة هذه وفي الرواية الأخرى: تبدر شهادة أحدهم وهو بمعنى تسبق.

٢١٣-(٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ(ح).

وحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لا، قال: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ[١]، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا[٢]».

(١) وفي رواية: ويظهر قوم فيهم السمن السمانة بفتح السين هي: السمن قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسمن هنا كثرة اللحم ومعناه: أنه يكثر ذلك فيهم وليس معناه: أن يتمحضوا سماناً قالوا: والمذموم منه من يستكسبه وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا والمتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائداً على المعتاد وقيل: المراد بالسمن هنا: أنهم يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره وقيل: المراد جمعهم الأموال.

(٢) وقوله ﷺ: (يشهدون قبل أن يستشهدوا) هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها قال العلماء: الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادر بالشهادة في حق الآدمي هو عالم بها قبل أن يسألها صاحبها وأما المدح فهو لمن كانت عنده شهادة الآدمي ولا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد بها عند القاضي إن أراد ويلتحق به من كانت عنده شهادة حسبة وهي الشهادة بحقوق اللّه تعالى فيأتي القاضي ويشهد بها وهذا ممدوح إلا إذا كانت الشهادة بحد ورأى المصلحة في الستر هذا الذي ذكرناه من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا ومالك وجماهير العلماء وهو الصواب وقيل: فيه أقوال ضعيفة منها: قول من قال: بالذم مطلقاً ونابذ حديث المدح ومنها قول: من حمله على شهادة الزور ومنها قول: من حمله على الشهادة بالحدود وكلها فاسدة واحتج عبدالله بن شبرمة بهذا الحديث لمذهبه في منعه الشهادة على الإقرار قبل أن يستشهد ومذهبنا ومذهب الجمهور قبولها.

٢١٣-( ) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ(ح).

وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، حدثنا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ(ح).

وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حدثنا أَبُو عَوَانَةَ.

كِلاهُمَا عَنْ أَبِي بِشْرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً.

٢١٤-(٢٥٣٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنْ غُنْدَرٍ.

قال ابْنُ الْمُثَنَّى: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زَهْدَمُ ابْنُ مُضَرِّبٍ[١].

سَمِعْتُ عِمْرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي[٢]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

قال عِمْرَانُ: فَلا أَدْرِي أَقَالَ رسول اللّه ﷺ، بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً.

«ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلا يُؤْتَمَنُونَ[٣]، وَيَنْذِرُونَ وَلا يُوفُونَ[٤] وَيَظْهَرُ فِيهِمُ

السِّمَن». [أخرجه البخاري: ٢٦٥١، ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥].

(١) قوله: (سمعت أبا جمرة قال: حدثني زهدم بن مضرب) أما أبو جمرة فبالجيم وهو: أبو جمرة نصر بن عمر ان سبق بيانه في كتاب الإيمان في حديث وفد عبد القيس ثم في مواضع ولا خلاف أنه المراد هنا وأما زهدم فبزاي: مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة.

(٢) اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ والمراد أصحابه وقد قدمنا أن الصحيح الذي عليه الجمهور: أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة فهو من أصحابه ورواية خير الناس على عمومها والمراد منه جملة القرن ولا يلزم منه تفضيل الصحابي على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملته قال القاضي: واختلفوا في المراد بالقرن هنا فقال: المغيرة قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناؤهم والثالث أبناء أبنائهم وقال: شهر قرنه ما بقيت عين رأته والثاني: ما بقيت عين رأت من رآه ثم كذلك وقال غير واحد: القرن كل طبقة مقترنين في وقت وقيل: هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدته أم قصرت وذكر الحربي الاختلاف في قدره بالسنين من عشر سنين إلى مائة وعشرين ثم قال: وليس منه شيء واضح ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد وقال الحسن وغيره: القرن عشر سنين وقتادة سبعون والنخعي: أربعون وزرارة بن أبي أوفى: مائة وعشرون وعبدالملك بن عمير: مائة وقال ابن الإعرابي: هو الوقت هذا آخر نقل القاضي والصحيح أن قرنه ﷺ: الصحابة والثاني: التابعون والثالث: تابعوهم.

(٣) قوله ﷺ: (ويخونون ولا يتمنون) هكذا في أكثر النسخ: يتمنون بتشديد النون وفي بعضها: يؤتمنون ومعناه: يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة بخلاف من خان بحقير مرة واحدة فإنه يصدق عليه أنه خان ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

(٤) قوله ﷺ: (وينذرون ولا يوفون) هوبكسر الذال وضمها لغتان وفي رواية: يفون وهما صحيحان يقال: وفي وأوفى فيه وجوب الوفاء بالنذر وهو واجب بلا خلاف وإن كان ابتداء النذر منهياً عنه كما سبق في بابه وفي هذه الأحاديث دلائل للنبوة ومعجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فإن كل الأمور التي أخبر بها وقعت كما أخبر.

٢١٤-( ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ، حدثنا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ(ح).

وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حدثنا بَهْزٌ(ح).

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، حدثنا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ،بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِهِمْ، قَالَ: لا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً، وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ ابْنَ مُضَرِّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ.

وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ: «يَنْذُرُونَ وَلا يَفُونَ». وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ «يُوفُونَ». كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

٢١٥-( ) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ، قَالا: حدثنا أَبُو عَوَانَةَ(ح).

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ، حدثنا أَبِي، كِلاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى.

عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ: «خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لا، بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ: «وَيَحْلِفُونَ وَلا يُسْتَحْلَفُونَ».

٢١٦-(٢٥٣٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ ابْنُ مَخْلَدٍ(وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) قَالا: حدثنا حُسَيْنٌ(وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ) عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ.

عَنْ عَائِشَةَ(١)، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ».

(١) قوله: (عن السدي عن عبدالله البهي عن عائشة) : هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني فقال: إنما روى البهي عن عروة عن عائشة قال القاضي: قد صححوا روايته عن عائشة وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة.

٥٣- باب قوله ﷺ «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم»

٢١٧-(٢٥٣٧) حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وقَالَ عَبْدٌ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ سُلَيْمَانَ.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رسول اللَّه ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، صَلاةَ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ».

قال ابن عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ[(١)] فِي مَقَالَةِ رسول اللّه ﷺ تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قال: رسول اللّه ﷺ: «لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ[(٢)]». [اخرجه البخاري: ١١٦، ٦٠١، ٥٦٤].

(١) قوله: (فوهل الناس) بفتح الهاء أي: غلطوا يقال: وهل بفتح الهاء يهل بكسرها وهلا كضرب يضرب ضرباً أي: غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب وأما وهلت بكسرها أهل بفتحها وهلا كحذرت أحذر حذراً فمعناه: فزعت والوهل بالفتح الفزع.

(٢) قوله: (ينخرم ذلك القرن) أي: ينقطع وينقضي.

٢١٧-( ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أخْبَرَنَا، أَبُو الْيَمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ.

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ خَالِدِ ابْنِ مُسَافِرٍ.

كِلاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ، كَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

٢١٨-(٢٥٣٨) حَدَّثَنِي هَارُون ابْن عَبْدِ اللّهِ وَحَجَّاجُ ابْنِ الشَّاعِرِ، قَالا: حدثنا حَجَّاجُ ابْن مُحَمَّدٍ، قال: قال ابْن جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ.

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللّهِ يَقُولا: سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُولُ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللّهِ! مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ». [وسياتي بعد الحديث: ٢٥٣٩].

٢١٨-( ) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ ابْن حَاتِمٍ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْن بَكْرٍ، أخبرنا ابْن جُرَيْجٍ.

بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

٢١٨-( ) حَدَّثَنِي يَحيَى ابْن حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ ابْن عَبْدِ الأَعْلَى، كِلاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ.

قال ابْن حَبِيبٍ: حدثنا مُعْتَمِرُ ابْن سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ أَبِي، حدثنا أبو نَضْرَةَ.

عَنْ جَابِرِ ابْن عَبْدِ اللّهِ، عَنِ النبي ﷺ أَنَّهُ قال: ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ[(١)]».

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السِّقَايَةِ، عَنْ جَابِرٍ[(٢)] ابْن عَبْدِ اللّهِ، عَنِ النبي ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قال: نَقْصُ الْعُمُرِ.

(١) هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً وفيها علم من أعلام النبوة والمراد: أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منفوسة: أي: مولودة وفيه احتراز من الملائكة وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال: الخضر عليه السلام: ميت والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله ويتاولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض أو انها عام مخصوص.

(٢) قوله: (وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر) هو معطوف على قول معتمر بن سليمان: سمعت أبي قال: حدثنا أبو نضرة ثم قال بعد تمام الحديث وعن عبدالرحمن فالقائل: وعن عبد الرحمن هو: سليمان والد معتمر فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين أبي نضرة وعبدالرحمن صاحب السقاية كلاهما عن جابر واللّه أعلم.

٢١٨-( ) حدثنا أَبُو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا يَزِيدُ ابْن هَارُونَ، أخبرنا سُلَيْمَان التَّيْمِيُّ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، مِثْلَهُ.

٢١٩-(٢٥٣٩) حدثنا ابْن نُمَيْرٍ، حدثنا أبو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ(وَاللَّفْظُ لَهُ) (ح).

وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا سُلَيْمَان ابْن حَيَّانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قال: لَمَّا رَجَعَ النبي ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ رسول اللّه ﷺ: «لا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ».

٢٢٠-(٢٥٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْن مَنْصُورٍ، أخبرنا أبو الْوَلِيدِ، أخبرنا أبو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ.

عَنْ جَابِرِ ابْن عَبْدِ اللّهِ، قال: قال نَبِيُّ اللّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ».

فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَاكَرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ.

٥٤- باب تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ

٢٢١-(٢٥٤٠) حدثنا يَحيَى ابْن يَحيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْن أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْن الْعَلاءِ(قال يَحيَى أخْبَرَنَا، وقال الآخَرَانِ: حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[(١)]، قال: قال سُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا

أَصْحَابِي، لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلا نَصِيفَهُ(٢)».

(١) قال أبو علي الجياني قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري لا عن أبي هريرة وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس قال وسئل الدارقطني عن اسناد هذا الحديث فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه زيد بن أبي أمية عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة واختلف على أبي عوانة عنه فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش كذلك ورواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة فقالوا: عن أبي هريرة وأبي سعيد وكذا قال نصر بن علي عن أبي داود والخرشي عن الأعمش والصواب من روايات الأعمش: عن أبي صالح عن أبي سعيد ورواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد والله أعلم. واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون كما أوضحناه في أول فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضي: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور: أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية: يقتل.

(٢) قال أهل اللغة: النصيف النصف وفيه أربع لغات نصف بكسر النون ونصف بضمها ونصف بفتحها ونصيف بزيادة الياء حكاهن القاضي عياض في المشارق عن الخطابي ومعناه: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مداً ولا نصف مد قال القاضي: ويؤيد هذا ما قدمناه في أول باب فضائل الصحابة عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم وسبب تفضيل نفقتهم: أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم؛ ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر طاعاتهم وقد قال الله تعالى: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة﴾ الآية هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشيء والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قال القاضي: ومن أصحاب الحديث من يقول: هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر ونصر لا لمن رآه مرة كوفود الإعراب أو صحبه آخراً بعد الفتح وبعد إعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا أثر في الدين ومنفعة المسلمين قال: والصحيح هو الأول، وعليه الأكثرون والله أعلم.

٢٢٢-(٢٥٤١) حدثنا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قال: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ ابْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رسول اللَّه ﷺ: «لا تَسُبُّوا أَحَداً مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ». [أخرجه البخاري: ٣٦٧٣].

٢٢٢-( ) حدثنا أبو سَعِيدٍ الأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالا: حدثنا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ(ح).

وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، حدثنا أبي(ح).

وحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالا: حدثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ.

جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ ابْنِ الْوَلِيدِ.

٥٥- باب مِنْ فَضَائِلِ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ

٢٢٣-(٢٥٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ، حدثنا هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حدثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

عَنْ أُسَيْرِ ابْنِ جَابِرٍ(١)، أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ(٢)، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رسول اللَّه ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلاً يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ(٣)، لا يَدَعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللَّهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ، إِلا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ(٤)».

(١) قوله: (أسير بن جابر) هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة ويقال: أسير بن عمرو ويقال: يسر بضم الياء المثناة تحت وفي قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ وهو أويس بن عامر كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور قال ابن ماكولا ويقال: أويس بن عمرو قالوا: وكنيته أبو عمر وقال: القائل: قتل بصفين وهو القرني من بني قرن بفتح القاف والراء وهي بطن من مراد وهو قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد وقال الكلبي: ومراد اسمه جابر بن مالك ابن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد هذا الذي ذكرناه من كونه من بطن من مراد وإليه نسب هو الصواب ولا خلاف فيه وفي صحاح الجوهري: أنه منسوب إلى قرن المنازل الجبل المعروف ميقات الأحرام لأهل نجد وهذا غلط فاحش وسبق هناك التنبيه عليه لئلا يغتر به.

(٢) قوله: (وفيهم رجل يسخر بأويس) أي: يحتقره ويستهزيء به

وهذا دليل على أنه يخفي حاله ويكتم السر الذي بينه وبين الله عزوجل ولا يظهر منه شيء يدل لذلك وهذه طريق العارفين وخواص الأولياء رضي الله عنهم.

(٣) هذا صريح في أنه خير التابعين وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب: أن مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها لا في الخير عند الله تعالى وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة أيضاً.

(٤) قوله ﷺ: (فمن لقيه منكم فليستغفر لكم) وفي الرواية.

الأخرى: (قال لعمر: فإن إستطعت أن يستغفر لك فافعل) هذه منقبة ظاهرة لأويس ﷺ وفيه إستحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح وإن كان الطالب أفضل منهم.

٢٢٤-( ) حدثنا زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالا: حدثنا عَفَّانُ ابْنُ مُسْلِمٍ، حدثنا حَمَّادٌ(وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ قال: إِنِّي سَمِعْتُ رسول اللّه ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

٢٢٥-( ) حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقال الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) -وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى -حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ ابْنِ جَابِرٍ، قال:

كَانَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ[١]، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قال: نَعَمْ، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قال: الْكُوفَةَ قال: أَلا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قال: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ[٢].

قال: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قال: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ[٣]، قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَأَتَى أُوَيْساً، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قال: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْداً بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قال: اسْتَغْفِرْ لِي، قال: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْداً بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قال: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قال: نَعَمْ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قال أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قال: مِنْ أَيْنَ لأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟.

(١) قوله: (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزو واحدهم مدد.

(٢) قوله: (أكون في غبراء الناس أحب إليّ) هو بفتح الغين المعجمة.

وبإسكان الموحدة وبالمد أي: ضعافهم وصعاليكهم وأخلاطهم الذين لا يؤبه لهم وهذا من إيثار الخمول وكتم حاله.

(٣) قوله: (رث البيت) هو بمعنى: الرواية الأخرى قليل المتاع والرثاثة والبذاذة بمعنى: وهو حقارة المتاع وضيق العيش وفي حديثه فضل بر الوالدين وفضل العزلة وإخفاء الأحوال.

٥٦- باب وَصِيَّةِ النبي ﷺ بِأَهْلِ مِصْرَ

٢٢٦-(٢٥٤٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أخبرنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ(ح).

وحَدَّثَنِي هَارُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ: «وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ». عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ[١] الْمَهْرِيِّ، قال:

سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضاً يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ[٢]، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْراً، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِماً، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا».

قال: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَيْ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ، يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا.

(١) قوله: (عن عبد الرحمن بن شماسة) بضم الشين المعجمة وفتحها.

(٢) قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما وكان أهل مصر يكثرون من إستعماله والتكلم به.

٢٢٧-( ) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالا: حدثنا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ، حدثنا أَبِي، سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ[١]، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِماً أَوْ قال:[٢] [٣] ذِمَّةً وَصِهْراً فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا».

قال: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا[٤].

(١) قوله: (عن أبي بصرة عن أبي ذر) هو بالموحدة والصاد المهملة.

(٢) وأما الذمة فهي: الحرمة والحق وهي هنا بمعنى: الذمام وأما الرحم فلكون هاجر أم اسماعيل منهم.

(٣) وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم.

(٤) وفيه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ منها أخباره: بأن الأمة تكون لهم قوة وشوكة بعده بحيث يقهرون العجم والجبابرة ومنها: أنهم يفتحون مصر ومنها تنازع الرجلين في موضع اللبنة ووقع كل ذلك و لله الحمد ومعنى يقتتلان: يختصمان كما صرح به في الرواية الثانية.

٥٧- باب فَضْلِ أَهْلِ عُمَانَ[١]

(١) (عمان) في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم وهي: مدينة بالبحرين وحكى القاضي: أن منهم من ضبطه بفتح العين، وتشديد الميم يعني: عمان البلقاء. وهذا غلط وفيه الثناء عليهم، وفضلهم: والله أعلم.

٢٢٨-(٢٥٤٤) حدثنا سَعِيدُ ابْنُ مَنْصُورٍ، حدثنا مَهْدِيُّ ابْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي الْوَازِعِ، جَابِرِ ابْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولا: بَعَثَ رسول الله ﷺ رَجُلاً إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رسول الله ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبُّوكَ وَلا ضَرَبُوكَ».

٥٨- باب ذِكْرِ كَذَّابِ ثَقِيفٍ وَمُبِيرِهَا

٢٢٩-(٢٥٤٥) حدثنا عُقْبَةُ ابْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حدثنا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيَّ)، أخبرنا الأَسْوَدُ ابْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ.

رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ[١]، قال فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ! السَّلامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ![٢] السَّلامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ![٣] أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا[٤]، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ! كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتَ، مَا عَلِمْتُ، صَوَّاماً، قَوَّاماً، وَصُولا لِلرَّحِمِ[٥]، أَمَا وَاللَّهِ! لأُمَّةٌ أَنْتَ أَشَرُّهَا لأُمَّةُ خَيْرٍ[٦].

ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ[٧]، فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأُنْزِلَ عَنْ جِذْعِهِ، فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ: لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لأَبْعَثَنَّ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحَبُكِ بِقُرُونِكِ[٨]، قال: فَأَبَتْ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ! لا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي، قال: فَقَالَ: أَرُونِي سِبْتَيَّ[٩]، فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ[١٠] حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ![١١] أَنَا، وَاللَّهِ! ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رسول الله ﷺ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَّا الآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لا تَسْتَغْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنَّ رسول الله ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّاباً وَمُبِيراً». فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلا إِخَالُكَ إِلا إِيَّاهُ[١٢]، قال فَقَامَ عَنْهَا، وَلَمْ يُرَاجِعْهَا[١٣].

(١) قوله: عقبة المدينة، هي: عقبة بمكة.

(٢) وأبو خبيب بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير، كني بابنه خبيب وكان أكبر أولاده وله ثلاث كنى ذكرها البخاري في التاريخ، وآخرون: أبو خبيب، وأبو بكر، وأبو بكير.

(٣) قوله: عقبة المدينة، هي: عقبة بمكة.

(٤) قوله: (لقد كنت أنهاك عن هذا) أي: عن المنازعة الطويلة.

(٥) قوله في وصفه: (وصولاً للرحم) قال القاضي: هو أصح من قول بعض الأخباريين ووصفه بالإمساك وقد عده صاحب كتاب الأجود فيهم وهو المعروف من أحواله.

(٦) قوله: (والله لأمة أنت شرها أمة خير) هكذا هو في كثير من نسخنا لأمة خير وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي أكثر نسخ بلادنا لأمة سوء ونقله القاضي عن رواية السمرقندي قال: وهو خطأ وتصحيف.

(٧) قوله: (ثم نفذ ابن عمر) أي: انصرف.

(٨) قوله: (يسحبك بقرونك) أي: يجرك بضفائر شعرك.

(٩) قوله: (أرونـي سبتي) بكسر السين المهملة وإسكان الموحدة وتشديد آخره وهي: النعل التي لا شعر عليها.

(١٠) قوله: (ثم انطلق يتوذف) هو بالواو والذال المعجمة والفاء قال أبو عبيد: معناه: يسرع وقال أبو عمر: معناه: يتبختر.

(١١) قوله: (ذات النطاقين) هو بكسر النون قال العلماء: النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لئلا تعثر في ذيلها قيل: سميت أسماء ذات النطاقين؛ لأنها كانت تطارف نطاقاً فوق نطاق والأصح: أنها سميت بذلك؛ لأنها شقت نطاقها الواحد نصفين فجعلت أحدهما نطاقاً صغيراً واكتفت به والآخر لسفرة النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ كما صرحت به في هذا الحديث هنا وفي البخاري ولفظ البخاري أوضح من لفظ مسلم.

(١٢) قولها للحجاج: (إن رسول الله ﷺ حدثنا؛ أن في ثقيف كذاباً ومبيراً فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك إلا إياه) أما أخالك فبفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر ومعناه: أظنك والمبير: المهلك وقولها في الكذاب: فرأيناه تعني به: المختار ابن أبي عبيد الثقفي كان شديد الكذب ومن أقبحه أدعى: أن جبريل ﷺ يأتيه واتفق العلماء على أن المراد بالكذاب هنا: المختار بن أبي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف والله أعلم.

(١٣) فيه استحباب السلام على الميت في قبره وغيره وتكرير السلام ثلاثاً. كما كرر ابن عمر. وفيه الثناء على الموتى. بجميل صفاتهم المعروفة. وفيه منقبة لابن عمر. لقوله: بالحق في الملأ، وعدم اكتراثه بالحجاج؛ لأنه يعلم أنه يبلغه مقامه عليه. وقوله وثناؤه عليه، فلم يمنعه ذلك أن يقول: الحق. وشهد لابن الزبير بما يعلمه فيه من الخير، وبطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله: (إنه عدو الله وظالم ونحوه فأراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذي نسبه إليه الحجاج وأعلم الناس بمحاسنه وأنه ضد ما قاله: الحجاج ومذهب أهل الحق: أن ابن الزبير كان مظلوماً وأن الحجاج ورفقته كانوا خوارج عليه.

٥٩- باب فَضْلِ فَارِسَ

٢٣٠-(٢٥٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ(قال عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وقال ابْنُ رَافِعٍ: حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الأَصَمِّ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ:«لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ-أَوْ قَالَ -مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ، حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ(١)».

(١) فيه فضيلة ظاهرة وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها.

٢٣١-( ) حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النبي ﷺ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة:٣]. قال رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلاءِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النبي ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، قال: وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قال: فَوَضَعَ النبي ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قال:«لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلاءِ». [أخرجه البخاري: ٤٨٩٧، ٤٨٩٨].

٦٠- باب قوله ﷺ النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً(١)

(١) قال ابن قتيبة: الراحلة النجيبة المختارة من الإبل للركوب وغيره فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في إبل عرفت قال: ومعنى الحديث: أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب بل هم أشباه كالإبل المائة وقال الأزهري: الراحلة عند العرب: الجمل النجيب والناقة النجيبة قال: والهاء فيها للمبالغة كما يقال: رجل فهامة ونسابة قال والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث: أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة قليل جداً كقلة الراحلة في الإبل هذا كلام الأزهري وهو أجود من كلام ابن قتيبة وأجود منهما قول آخرين: أن معناه: المرضي الأحوال من الناس الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوي على الأحمال والأسفار سميت راحلة؛ لأنها ترحل أي: يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أي: مرضية ونظائره.

٢٣٢-(٢٥٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ -(قال عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وقال ابْنُ رَافِعٍ: حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: قال رسول الله ﷺ:«تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِائَةٍ، لا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً». [أخرجه البخاري: ٦٤٩٨].